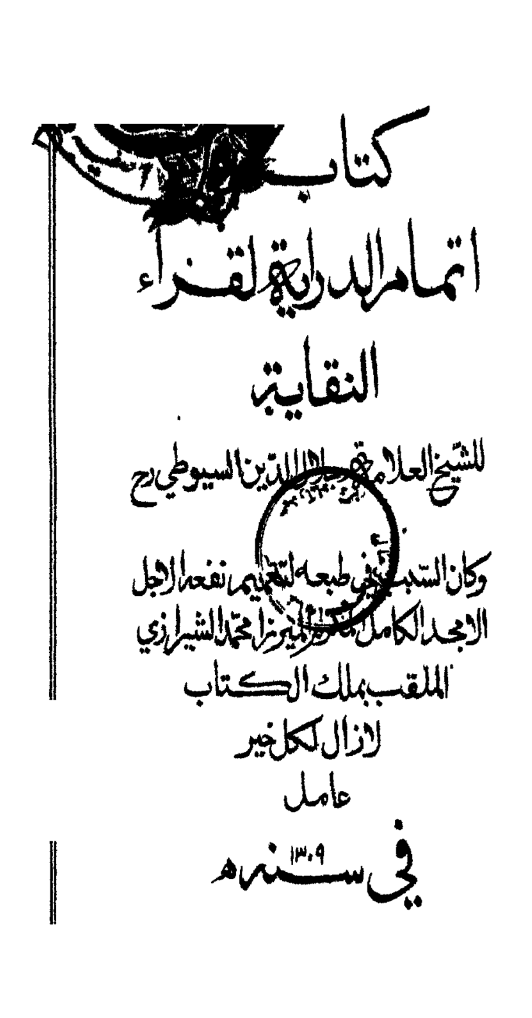


كتاب

اتمام الدراية لقراء النقاية

للشيخ العلامة جلال الدين السيوطي رح

وكان التسبب في طبعه لتعميم نفعه الاجل
الامجد الكامل المكرم الميرزا محمد الشيرازي
الملقب بملك الكتاب
لازال لكل خير
عامل

في سنه ١٣٠٩ ه



الحمد لله على نعمه السابقة الشاملة واشهد ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له شهادة بالنجاة من الاهوال كافلة واشهد ان محمدا عبده و
رسوله ذو الاوصاف الجميلة الكاملة صلى الله عليه وسلم وعلى اله
وصحبه ومن ناصره وخانه وبعد فلما ظهر لي تصويب الملحين علي
في وضع شرح على الكراسة التى سميتها بالنقاية وضمنتها لخلاصة اربعة
عشر علما وراعيت فيها غاية الايجاز والاختصار واودعت في طي الفاظها
ما نشره الناس في الكتب الكبار بحيث لا يحتاج الطالب معها الى
غيرها ولا يحرم الفطن المتامل لدقايقها من خيرها بادرت الى ذلك
قصد العموم العائدة وتمام الفائدة وابرازها انا باسمها اجرى اذ صلحت البنية
بما فيه ادرى وسميته اتمام الدراية لقراء النقاية والله
اسال التوفيق والهداية والاعانة والرعاية قلت

بسم الله الرحمن الرحیم

الحمد لله والشکر له والصلوٰة والسلام علی خیر نبی ارسله هذه نقایة من عدة علوم یحتاج الطالب الیها ویتوقف کل علم دینی علیها والله اسال ان ینفع بها ویوصل اسباب الخیر بسببها

اصول الدین

بسم الله الرحمن الرحیم

ای ابتدئ الحمد ای الثناء بالجمیل ثابت لله والشکر له والصلوٰة والسلام علی خیر نبی ارسله هذه نقایة بضم النون ای خلاصة مختارة من عدة علوم هی اربعة عشر یحتاج الطالب الیها ویتوقف کل علم دینی علیها اذ منها ما هو فرض عین وهو اصول الدین والتصوف ومنها ما هو فرض کفایة اما لذاته وهو التفسیر و الحدیث والفرائض او لتوقف غیره علیه وهو الاصول والنحو وما بعدهما ومنه الطب الذی یعرف به حفظ الصحة المطلوبة للقیام بالعبادات کالقیام بالمعاش بل اهم والله اسال ان ینفع بها ویوصل اسباب الخیر بسببها

اصول الدین

بدأت به لانه اشرف العلوم مطلقا لانه یبحث فیه عما توقف صحة الایمان علیه وتمامه ولست اعنی به علم الکلام وهو ما ینصب فیه الادلة العقلیة وتنقل فیه اقوال الفلاسفة فذا حرام باجماع السلف نص علیه الشافعی رح ومن کلامه فیه لان یلقی الله العبد بکل ذنب ما خلا الشرک

علم يبحث فيه عما يجب اعتقاده العالم حادث وصانعه الله الواحد

خيرله من ان يلقاه بشيء من علم الكلام ثم ثنيت بالتفسير لانه اشرف العلوم
الثلاثة الشرعية لتعلقه بكلام الله ثم بعلم الحديث لانه يليه في الفضيلة
ثم باصول الفقه لانه اشرف من الفقه اذ الاصل اشرف من الفرع ثم بالفرائض
الذي هو من ابواب الفقه وهو بعد الاصول في الرتبة قال بعضهم اذا اجتمع
عند الشيخ دروس قدم الاشرف فالاشرف ثم رتبهما كما ذكرنا ثم بدأت من
الالات بالنحو والتصريف لتوقف علم البلاغة عليهما وقدمت النحو على
التصريف وان كان اللائق بالوضع العكس اذ معرفة الذوات اقدم من
الطوارئ والعوارض لان الحاجة اليه اهم ثم لما كان القلم احد اللسانين و
كان اللفظ يبحث عنه من جهة النطق به ومن جهة رسمه بالقلم عقبت النحو
والتصريف المبحوث فيهما عن كيفية النطق به بعلم الخط المبحوث فيه عن
كيفية رسمه ثم بدأت من علوم البلاغة بالمعاني لتوقف البيان عليه
ولانه انما يراعى بعد مراعاة الاول واخرت البديع عنهما لانه تابع بالنسبة
اليهما ولما كانت هذه العلوم لمعالجة اللسان الذي هو عضو من الانسان
ناسب ان نعقب بالطب الذي هو لاصلاح البدن كله وقدمت التشريح
على الطب لانه منه كنسبة التصريف من النحو وقد تقدم ان اللائق
بالوضع تقديمه لانه يبحث عن ذات البدن وتركيبها والطب عن
الامور العارضة لها ولما كان الطب لمعالجة الامراض الظاهرة الدنيوية
عقب بالتصوف الذي يعالج به الامراض الباطنة الاخروية اذا علمت
ذلك فخذ اصول الدين علم يبحث فيه عما يجب اعتقاده

قديم لا ابتداء لوجوده ولا انتهاء ذاته مخالفة لسائر الذوات وصفاته

وهو قسمان قسم يقدح الجهل به في الايمان كمعرفة الله وصفاته الثبوتية والسلبية والرسالة والنبوة وامور المعاد وقسم لا يضر كتفضيل الانبياء على الملائكة فقد ذكر السبكي في تاليف له لو مكث الانسان في مدة عمره ولم يخطر بباله تفضيل النبي على الملك لم يسأله الله عنه العالم هو ما سوى الله تعالى حادث بمعنى مُحْدَثٌ مُوجَدٌ اي من العدم لانه متغير اي يعرض له التغير كما نشاهده وكل متغير حادث لانه وجد بعد ان لم يكن وصانعه الله الواحد اي الذي لا نظير له في ذاته ولا في صفاته قديم اي لا ابتداء لوجوده ولا انتهاء اذ لو كان حادثا لاحتاج الى محدث تعالى عن ذلك وقديم اما خبر اول وما قبله تابع او خبر ثان وما قبله اول او خبر لمحذوف وما بعده خبر اخر او عطف بيان او صفة كاشفة واطلاق الصانع على الله تعالى شائع عند المتكلمين واعترض بانه لم يرد واسماء الله تعالى توقيفية واجيب بانه ماخوذ من قوله تعالى صنع الله وقرئ صَنَعَ اللهُ بلفظ الماضي وهو متوقف عن الاكتفاء في الاطلاق بورود المصدر والفعل واقول بل ورد الاطلاق عليه تعالى في حديث صحيح لم يستحضره من اعترض والمجاب بذلك وهو ما رواه الحاكم وصححه البيهقي من حديث حذيفة مرفوعا ان الله صانع كل صانع وصنعته ذاته مخالفة لسائر الذوات جل وعلا وعدلت عن قول ابن السبكي في جمع الجوامع حقيقته مخالفة لسائر الحقائق لان ابن الزملكاني قال يمتنع اطلاق لفظ الحقيقة على الله تعالى قال ابن جماعة لانه لم يرد وقد يرد

الحيوة والارادة والعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام القائم بذاته
المعبر عنه بالقرآن المكتوب في المصاحف المحفوظ في الصدور المقروء
بالالسنة قديمة منزه تعالى عن الجسم واللون والطعم والعرض والحلول
وما ورد في الكتاب والسنة من المشكل نؤمن بظاهره وننزه عن حقيقته

اطلاق الذات عليه تعالى ففي البخاري في قصة خبيب من قوله وذلك في
ذات الاله صفاته الحيوة وهي صفة تقتضي صحة العلم لموصوفها والارادة
وهي صفة تخصص احد طرفي الشيء من الفعل والترك بالوقوع والعلم
وهي صفة ينكشف بها الشيء عند تعلقها به والقدرة وهي صفة
تؤثر في الشيء عند تعلقها به والسمع والبصر وهما صفتان يزيد الانكشاف
بهما على الانكشاف بالعلم والكلام القائم بذاته تعالى المعبر عنه با
لقرآن المكتوب في المصاحف باشكال الكتابة وصور الحروف الدالة
عليه المحفوظ في الصدور بالالفاظ المتخيلة المقروء بالالسنة بحروفه
الملفوظة المسموعة قديمة كلها خبر لصفاته منزه تعالى عن الجسم
واللون والطعم والعرض والحلول اي عن ان يحل في شيء لان هذه حادثة
وهو تعالى منزه عن الحدوث والجسم ما يقوم بنفسه والعرض ما يقوم
بغيره ومنه اللون والطعم فعطفه عليهما عطف عام على خاص فهو
كما قال في كتابه العزيز ليس كمثله شيء وهو السميع البصير وما ورد في
الكتاب والسنة من المشكل من الصفات نؤمن بظاهره وننزه عن حقيقته
كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى ويبقى وجه ربك ولتصنع على
عيني يد الله فوق ايديهم وقوله صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين

ثم نفوض معناه اليه تعالى او نؤول والقدر خيره وشره منه ما شاء كان وما لا فلا لا يغفر الشرك بل غيره ان شاء لا يجب عليه شيء ارسل رسله بالمعجزات الباهرات وختم بهم محمدا صلى الله عليه وسلم

من اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء رواه مسلم ثم نفوض معناه المراد اليه تعالى كما هو مذهب السلف وهو اسلم او نؤول كما هو مذهب الخلف فنؤول في الآيات الاستواء بالاستيلاء والوجه بالذات والعين بالبصر واليد بالقدرة والمراد في الحديث ان قلوب العباد كلها بالنسبة الى قدرته تعالى شيء يسير يصرفه كيف يشاء كما يصرف الواحد من عباده اليسير بين اصبعين من اصابعه والقدر وهو ما يقع من العبد المقدر في الازل خيره وشره كائن منه تعالى بخلقه وارادته ما شاء كان وما لا يشاء فلا يكون لا يغفر الشرك المتصل بالموت بل غيره ان شاء قال تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لا يجب عليه تعالى شيء لانه خالق الخلق فكيف يجب لهم عليه شيء ارسل تعالى رسله مؤيدين منه بالمعجزات الباهرات اي الظاهرات وختم بهم محمدا صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين وفي العبارة من انواع البلاغة قلب لطيف والاصل ختمهم بمحمد والنكتة الاشارة الى انه الاول في الحقيقة وفي بعض احاديث الاسراء وجعلتك اول النبيين خلقا واخرهم بعثا رواه البزار من حديث ابي هريرة والمعجزة المؤيد بها الرسل امر خارق للعادة بان يظهر على خلافها كاحياء ميت واعدام جبل

والمعجزة امر خارق للعادة على وفق التحدي ويكون كرامة للولي لا نحو ولد دون والد ونعتقد ان عذاب القبر حق وسوال الملكين

وانفجار الماء من بين الاصابع على وفق التحدي اي الدعوى للرسالة فخرج غير الخارق كطلوع الشمس كل يوم والخارق من غير تحد وهو كرامة الولي والخارق على خلافه بان يدعي نطق طفل لتصديقه فينطق بتكذيبه ويكون كرامة للولي وهو العارف بالله حسب ما يمكن المواظب على الطاعات المجتنب عن المعاصي المعرض عن الانهماك في اللذات والشهوات كجريان النيل بكتاب عمر رض ورؤيته وهو على المنبر بالمدينة جيشه بنهاوند حتى قال لامير الجيش يا سارية الجبل الجبل محذرا له من وراء الجبل لكمن العدو له هناك وسمع سارية كلامه مع بعد المسافة وغير ذلك مما وقع للصحابة وغيرهم لا نحو ولد دون والد وقلب جماد بهيمة فلا يكون كرامة لولي وهذا توسط للقشيري قال ابن السبكي في جمع الجوامع وهو حق يخصص قول غيره كلما جاز ان يكون معجزة لنبي جاز ان يكون كرامة لولي لا فارق بينهما الا التحدي ونعتقد ان عذاب القبر للكافر والفاسق المراد تعذيبه بان يرد الروح الى الجسد او ما بقي منه حق قال صلى الله عليه وسلم عذاب القبر حق ومر على قبرين فقال انهما ليعذبان رواهما الشيخان و ان سوال الملكين منكر ونكير حق للمقبور قال صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه اتاه ملكان فيقعدانه فيقولان له ما كنت تقول في هذا النبي محمد فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله واما الكافر والمنافق فيقول لا ادري رواه الشيخان

حق والحشر والمعاد حق والحوض حق والصراط حق والميزان

وفي رواية لابي داود فيقولان له من ربك وما دينك وما هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول المؤمن ربي الله وديني الاسلام والرجل المبعوث رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول الكافر في الثلثة لا ادري وفي رواية للترمذي يقال لاحدهما المنكر والآخر النكير وذكر ابن يونس من اصحابنا ان ملكي المؤمن يقال لهما مبشر وبشير وان الحشر للخلائق اجمع بان يحييهم الله تعالى بعد فنائهم ويجمعهم للعرض والحساب والمعاد اي عود الجسم بعد الاعدام باجزائه وعوارضه كما كان حق قال الله تعالى وحشرناهم فلم نغادر منهم احدا واذا الوحوش حشرت وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده كما بدأنا اول خلق نعيده وان الحوض حق قال القرطبي وهما حوضان الاول قبل الصراط وقبل الميزان على الاصح فان الناس يخرجون عطاشا من قبورهم فيردونه قبل الميزان والصراط والثاني في الجنة وكلاهما يسمى كوثرا روى مسلم عن انس قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا اذا اغفى اغفاءة ثم رفع رأسه متبسما فقلنا ما اضحكك يا رسول الله قال انزلت علي آنفا سورة فقرأ انا اعطيناك الكوثر ثم قال اتدرون ما الكوثر قلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير وهو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة آنيته عدد نجوم السماء فيختلج العبد منهم فاقول يا رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث بعدك وفي الصحيح حوضي مسيرة شهر وماؤه ابيض من الورق وريحه اطيب من المسك وكيزانه كنجوم السماء

من شرب منه لم يظمأ بعده ابدا وفي رواية لمسلم يشخب فيه ميزابان
من الجنة وفي لفظ لغيره يغت فيه ميزابان من الكوثر وروى ابن ماجة
حديث الكوثر نهر في الجنة حافتاه الذهب مجراه على الدر والياقوت
تربته اطيب من المسك اشد بياضا من الثلج وان الصراط وهو كما في
حديث مسلم جسر ممدود على ظهر جهنم ادق من الشعر واحد من
السيف حق ففي الصحيح يضرب الصراط بين ظهري جهنم ويمر المؤمنون
عليه فاولهم كالبرق ثم كمر الريح ثم كمر الطير واشد الرجال حتى يجيء الرجل
ولا يستطيع السير الا زحفا وفي حافتيه كلاليب معلقة مأمورة باخذ
من امرت باخذه فمخدوش ناج ومكردس في النار وان الميزان حق وله لسان و
كفتان تعرف به مقادير الاعمال بان توزن صحفها به قال الله تعالى ونضع
الموازين القسط ليوم القيمة الاية وروى الترمذي وحسنه حديث يصاح
برجل من امتي على رؤس الخلائق وتنشر عليه تسعة وتسعون سجلا
كل سجل مثل مد البصر ثم يقول اتنكر من هذا شيئا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول
لا يا رب فيقول افلك عذر فيقول لا يا رب فيقول بلى ان لك عندنا حسنة و
انه لا ظلم عليك اليوم فيخرج له بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة
مع هذه السجلات فيقال انك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة
في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة ولا يثقل مع اسم الله شيء
قال الغزالي والقرطبي ولا يكون الميزان في حق كل احد فالسبعون الفا
الذين يدخلون الجنة بغير حساب لا يرفع لهم ميزان ولا يأخذون صحفا
وان الشفاعة حق وهي انواع اعظمها الشفاعة في فصل القضاء

حق والشفاعة حق ورؤية المؤمنين له تعالى حق والمعراج بجسد المصطفى حق

والاراحة من طول الوقوف وهي مختصة بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد
تردد الخلق الى نبي بعد نبي الثانية الشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير
حساب قال النووي وهي مختصة به وتردد في ذلك الفقيهان ابن دقيق
العيد والسبكي الثالثة الشفاعة فيمن استحق النار ان لا يدخلها قال
القاضي عياض وليست مختصة به وتردد فيه النووي قال السبكى
لم يرد تصريح بذلك ولا بنفيه والرابعة الشفاعة في اخراج من ادخل
النار من الموحدين ويشاركه فيها الانبياء والملائكة والمؤمنون الخامسة
الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها وجوز النووي اختصاصها
به السادسة الشفاعة في تخفيف العذاب عمن استحق الخلود في النار كما في
حق ابيطالب وفي الصحيح انا اول شافع واول مشفع وانه ذكر عنده عمه
ابوطالب فقال لعله تنفعه شفاعتي فيجعل في ضحضاح من نار رو
روى البيهقي حديث خيرت بين الشفاعة وبين ان يدخل شطر امتى
الجنة فاخترت الشفاعة لانها اعم واكفى اترونها للمتقين لا ولكنها
للمذنبين المتلوثين الخطائين وان رؤية المؤمنين له تعالى قبل دخول الجنة
وبعده حق قال الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وفي الصحيحين ان
الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر فقالوا لا يا رسول الله فقال هل تضارون
في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترون ربكم كذلك الحديث و
فيه ان ذلك قبل دخول الجنة وروى مسلم حديث اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول

تعالى هل تريدون شيئا ازيدكم فيقولون الم تبيض وجوهنا الم تدخلنا الجنة و
تنجنا من النار فيكشف الحجاب فما اعطوا شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم
وفي رواية ثم تلا هذه الآية للذين احسنوا الحسنى وزيادة النظر اليه تعالى
ويحصل بان ينكشف انكشافا تاما منزها عن المقابلة والجهة واما الكفار
فلا يرونه لقوله تعالى كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون الموافق لقوله تعالى
لا تدركه الابصار اي لا تراه المخصص بما سبق وان المعراج بجسد
المصطفى صلى الله عليه وسلم الى السموات بعد الاسراء به الى بيت
المقدس يقظة حق قال تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من
المسجد الحرام الآية وقال صلى الله عليه اتيت بالبراق وهو دابة ابيض
طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه فركبته
حتى اتيت بيت المقدس الى ان قال ثم عرج بنا الى السماء الحديث
رواه مسلم وقيل كان الاسراء والمعراج بروحه لقوله تعالى وما جعلنا
الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس ولما روى ابن اسحاق في السيرة ان
معاوية كان يقول اذا سئل عن الاسراء كانت رؤيا من الله صادقة وان
عائشة رضي الله عنها قالت ما فقدت جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانما اسري بروحه واجيب عن الآية بان قوله فتنة للناس يؤيد انها رؤيا
عين اذ ليس في الحلم فتنة ولا يكذب به احد وقد صح ان ابن عباس
كان يقول هي رؤيا عين اريها وقيل ان الآية نزلت في غير قصة
الاسراء وعن قول عائشة بانها لم تكن حينئذ زوجة اذ الاسراء قبل
الهجرة وانما بنى بها بعدها وقيل كان الاسراء يقظة والمعراج مناما
وقيل كان مرتين مرة يقظة ومرة مناما وقد بسطنا ذلك في شرح

فقال الحسنى الجنة والزيادة

ونزول عيسى قرب الساعة وقتله الدجال حق

الاسماء النبوية وروى كعب ان المعراج مرقاة من فضة ومرقاة من ذهب
وروى ابن سعد انه منضد باللولؤ وان نزول عيسى ابن مريم عليه السلام
قرب الساعة وقتله الدجال حق ففي الصحيح لينزلن ابن مريم حكما عدلا
فليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية الحديث وروى
الطيالسي في مسنده حديث انا اولى الناس بعيسى بن مريم فاذا
رايتموه فاعرفوه فانه رجل مربوع الى الحمرة والبياض كان راسه يقطر ماء
ولم يصبه بلل انه يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويفيض المال حتى يهلك
الله الملل في زمانه كلها غير الاسلام حتى يهلك الله في زمانه المسيح
الضال الاعور الكذاب وتقع الامنة في الارض حتى يرعى الاسد مع الابل
والنمر مع البقر والذئاب مع الغنم ويلعب الصبيان مع الحيات فلا يضر
بعضهم بعضا يبقى في الارض اربعين سنة ثم يموت ويصلي عليه المسلمون
ويدفنونه وفي رواية انه يمكث في الارض سبع سنين قيل وهي الصواب
والمراد بالاربعين في الرواية الاولى مدة مكثه قبل الرفع وبعده فانه رفع
وله ثلث وثلثون سنة وفي صحيح مسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة
خلق وفي رواية امر اكبر من الدجال وفي مسند احمد من حديث جابر يخرج
الدجال في خفقة من الدين وادبار من العلم وله اربعون ليلة يسيحها في
الارض اليوم منها كالسنة واليوم منها كالشهر واليوم منها كالجمعة ثم سائر ايامه
كايامكم هذه وله حمار يركبه عرض ما بين اذنيه اربعون ذراعا فيقول الناس انا ربكم وهو اعور
وان ربكم ليس باعور مكتوب بين عينيه كافر يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب يرد

ورفع القرآن حق وان الجنة والنار مخلوقتان اليوم وان الجنة

كل ماء ومنهل الا مكة والمدينة حرمهما الله عليه وقامت الملائكة بابوابهما
ومعه جبال من خبز والناس في جهد الا من اتبعه ومعه نهران انا اعلم بهما
منه نهر يقول الجنة ونهر يقول النار فمن ادخل الذي يسميه الجنة فهو
في النار ومن ادخل الذي يسميه النار فهو في الجنة قال ويبعث معه
شياطين تكلم الناس ومعه فتنة عظيمة يامر السماء فتمطر فيما يرى الناس
ويقتل نفسا ثم يحييها فيما يرى الناس فيقول للناس ايها الناس هل
يفعل مثل هذا الا الرب فيفر الناس الى جبل الدخان بالشام فياتيهم
فيحاصرهم فيشتد حصارهم ويجهدهم جهدا شديدا ثم ينزل عيسى فياتي
في السحر فيقول ايها الناس ما يمنعكم ان تخرجوا الى هذا الكذاب الخبيث
فينطلقون فاذا هم بعيسى فتقام الصلوة فيقال له تقدم يا روح الله
فيقول ليتقدم امامكم فليصل بكم فاذا صلوا صلوة الصبح خرجوا اليه
فحين يراه الكذاب ينماث اي يذوب كما ينماث الملح في الماء فيقتله حتى
ان الشجر والحجر ينادي يا روح الله هذا يهودي فلا يترك ممن كان يتبعه
احدا الا قتله وفي الصحيح احاديث بمعنى ذلك وان رفع القرآن حق روى
ابن ماجة من حديث حذيفة يدرس الاسلام كما يدرس وشي الثوب
حتى لا يدري ما صيام ولا صلوة ولا نسك ولا صدقة ويسرى على كتاب
الله في ليلة فلا يبقى في الارض منه اية وروى البيهقي في شعب الايمان
عن ابن مسعود انه قال اقرؤا القرآن قبل ان يرفع فانه لا تقوم الساعة
حتى يرفع قالوا هذه المصاحف ترفع فكيف ما في صدور الناس قال

في السماء ونقف عن النار وان الروح باقية وان الموت بالاجل وان

يغدى عليهم ليلا فيرفع من صدورهم فيصبحون يقولون لكانا ما كنا نعلم شيئا يقعون في الشعر قال القرطبي وهذا انما يكون بعد موت عيسى وبعد هدم الحبشة الكعبة ونعتقد ان الجنة والنار مخلوقتان اليوم قبل يوم الجزاء للنصوص الدالة على ذلك نحو اعدت للمتقين واعدت للكفرين و قصة ادم وحوا في اسكانهما الجنة واخراجهما منها واحاديث الاسراء و فيها ادخلت الجنة واريت النار وفي حديث الشفاعة قول ادم هل اخرجكم من الجنة الا خطيئة ابيكم وغير ذلك ونعتقد ان الجنة في السماء وقيل في الارض وقيل بالوقف حيث لا يعلمه الا الله والذي اخترته هو المفهوم من سياق القران والحديث كقوله في قصة ادم قلنا اهبطوا منها وفي الصحيح حديث سلوا الله الفردوس فانه اعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر انهار الجنة وفي صحيح مسلم ارواح الشهداء في حواصل طيور خضر تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تاوي الى قناديل معلقة بالعرش واخرج ابونعيم في تاريخ اصبهان من طريق عبيد عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعا ان جهنم محيطة بالدنيا وان الجنة من ورائها فلذلك كان الصراط على جهنم طريقا الى الجنة ونقف عن النار اي نقول فيها بقول من يقول بالوقف اي محلها حيث لا يعلمه الا الله فلم يثبت عندي حديث اعتمده في ذلك وقيل تحت الارض لما روى ابن عبد البر وضعفه من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا لا يركب البحر الا غاز او حاج او معتمر فان تحت البحر نارا وروي عنه ايضا موقوفا لا يتوضأ بماء البحر لانه

الفسق لا يزيل الايمان ولا البدعة الا التجسيم وانكار علم الله

طبق جهنم وفي شعب الايمان البيهقي عن وهب بن منبه اذا قامت القيمة امر بالفلق فيكشف عن سقر وهو غطاؤها فيخرج منه نار فاذا وصلت الى البحر المطبق على شفير جهنم وهو بحر البحور نشفته اسرع من طرفة العين وهو حاجز بين جهنم والارضين السبع فاذا نشفت اشتعلت في الارضين السبع فتدعها جمرة واحدة وقيل هي على وجه الارض لما روى عن وهب ايضا قال شرف ذو القرنين على جبل قاف فراى تحته جبالا صغارا الى ان قال يا قاف اخبرني عن عظمة الله فقال ان شان ربنا العظيم ان وراي ارضا مسيرة خمس مائة عام في خمسمائة عام من جبال ثلج يحطم بعضها بعضا ولولا هي لاحترقت من حر جهنم وروى الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن عبد الله بن سلام قال الجنة في السماء والنار في الارض وقيل محلها في السماء ونعتقد ان الروح باقية بعد موت البدن منعمة او معذبة لا تفنى واما محلها فتقدم محل ارواح الشهداء واما غيرهم فارواح المؤمنين في عليين وارواح الكفار في سجين ولكل روح بجسدها اتصال معنوي وقال القرطبي ارواح الشهداء في الجنة واما غيرهم فتارة تكون في الارض على افنية القبور وتارة في السماء وقد قيل انها تزور قبورها كل جمعة وقيل ارواح المؤمنين كلهم في الجنة ونعتقد ان الموت بالاجل هو الوقت الذي كتب الله في الازل انتهاء حياته فيه فلا يموت احد بدونه مقتولا كان او غيره ونعتقد ان الفسق لا يزيل الايمان فيصير كافرا ولا واسطة ولا يزيله ايضا البدعة

الجزئيات ولا نقطع بعذاب من لم يتب بل الخلد وان افضل الخلق
حبيب الله المصطفى فخليله ابراهيم فموسى وعيسى ونوح وهم اولو العزم

كانكار صفات الله تعالى وخلقه افعال عباده وجواز رؤيته في الآخرة
لانه مبني على التأويل لا التجسيم وانكار علم الله تعالى الجزئيات فانه
يكفر بلا نزاع ولا نقطع بعذاب من لم يتب ومات على الفسق لقوله تعالى
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وهي مخصصة لعمومات العقاب ولا نخلد
اذا عذب اي نقطع بخروجه وادخاله الجنة روى البزار والطبراني حديث
من قال لا اله الا الله نفعته يوما من دهره يصيبه قبل ذلك ما اصابه
واسناده صحيح ونعتقد ان افضل الخلق على الاطلاق حبيب الله المصطفى
صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم ولا فخر رواه
مسلم وقال ابن عباس ان الله تعالى فضل محمدا على اهل السماء وعلى
الانبياء رواه البيهقي واما حديث الصحيحين فلا تخيروني على موسى
وما ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى فمحمول على التواضع
او على انه قبل ان يعلم انه افضل الخلق ووصفه بالجل وصانه ماخوذ من
حديث الترمذي ان ابراهيم خليل الله الا وانا حبيب الله فخليله ابراهيم
يليه في التفضيل فهو افضل الخلق بعده نقل بعضهم الاجماع على ذلك
وفي الصحيح خير البرية ابراهيم خص منه النبي صلى الله عليه وسلم
فبقي على عمومه فموسى وعيسى ونوح الثلاثة بعد ابراهيم افضل
من سائر الانبياء ولم نقف على نقل ايهم افضل وهم اي
الخمسة اولوا العزم من الرسل المذكورون في سورة الاحقاف اي

فسائر الانبياء فالملائكة وافضلهم جبريل فابوبكر فعمر فعثمان فعلي فباقي العشرة فاهل بدر فاحد فالبيعة بالحديبية فسائر

اصحاب الجد والاجتهاد فسائر الانبياء افضل من غيرهم على تفاوت درجاتهم بما خص به كل منهم فالملائكة بعدهم فهم افضل من باقي البشر وافضلهم جبريل كما في حديث الطبراني فابوبكر الصديق افضل البشر بعد الانبياء فعمر بن الخطاب بعده فعثمان بن عفان بعده فعلي بن ابيطالب بعده قال ابن عمر كنا نخير بين الناس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فنخير ابابكر ثم عمر ثم عثمان رواه البخاري وزاد الطبراني فيعلم بذلك النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينكره وروى الترمذي وحسنه عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر هذان سيدا كهول اهل الجنة من الاولين والاخرين الا الانبياء والمرسلين فباقي العشرة المشهود لهم بالجنة اي فالستة الباقون منهم نقل الاجماع على ذلك ابو منصور التيمي وهم طلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وعبد الرحمن بن عوف وابو عبيدة بن الجراح روى اصحاب السنن وصححه الترمذي عن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عشرة في الجنة ابوبكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان وعلي والزبير وطلحة وعبد الرحمن وابو عبيدة وسعد بن ابي وقاص وسعيد بن زيد فاهل بدر افضل الامة وعدتهم ثلثمائة وبضعة عشر وفي الصحيح لعل الله قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وروى ابن ماجه عن رافع

الصحابة فباقي الامة على اختلاف وصافهم وان افضل النساء

بن خديج قال جاء جبريل وملك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما
تعدون من شهد بدرا فيكم قال خيارنا قال كذلك هم عندنا خيار الملائكة
فاحد اي فاهل احد الذين شهدوا وقعتها يلون اهل بدر في الفضيلة
فالبيعة بالحديبية اي فاهل بيعة الرضوان قال صلى الله عليه وسلم
لا يدخل النار احد ممن بايع تحت الشجرة رواه ابو داود والترمذي وصححه
نقل الاجماع على هذا الترتيب التميمي فسائر الصحابة افضل من غيرهم
قال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو انفق
احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مُدَّ احدهم ولا نَصِيفَه رواه مسلم فباقي الامة
افضل من سائر الامم قال تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس وقال
صلى الله عليه وسلم انتم توفون سبعين امة انتم خيرها واكرمها على
الله رواه اصحاب السنن على اختلاف وصافهم منهم العالم والعابد
والسابق والتالي والمقتصد والظالم لنفسه ونعتقد ان افضل النساء
مريم بنت عمران وفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم روى الترمذي
وصحح حديث حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة
بنت خويلد وفاطمة بنت محمد واسية امرأة فرعون وفي الصحيح من
حديث علي خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت
خويلد وفي الصحيح فاطمة سيدة نساء هذه الامة وروى النسائي عن
حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا ملك
من الملائكة استاذن ربه ليسلم علي وبشرني ان حسنا

مريم وفاطمة وامهات المؤمنين خديجة وعايشة وان الانبياء
معصومون وان الصحابة عدول وان الشافعي ومالكا

وحسينا سيدا شباب اهل الجنة وامهما سيدة نساء اهل الجنة وروى
الطبراني عن علي مرفوعا اذا كان يوم القيمة قيل يا اهل الجنة غضوا
ابصاركم حتى تمر فاطمة بنت محمد وفي هذه الاحاديث دلالة على
تفضيلها على مريم خصوصا اذ قلنا بالاصح انها ليست نبية وقد
تقرر ان هذه الامة افضل من غيرها وروى الحارث بن ابي اسامة في
مسنده بسند صحيح لكنه مرسل مريم خير نساء عالمها وفاطمة خير نساء
عالمها ورواه الترمذي موصولا من حديث علي بلفظ خير نسائها
مريم وخير نسائها فاطمة قال الحافظ ابو الفضل بن حجر والمرسل يفسر المتصل
وافضل امهات المؤمنين اي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كما قال
تعالى وازواجه امهاتهم اي في الحرمة والتعظيم خديجة بنت خويلد
اول نساء النبي صلى الله عليه وسلم وعايشة الصديقة قال صلى الله
عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم واسية وخديجة
وفضل عايشة على النساء كفضل الثريد على ساير الطعام وفي لفظ الا ثلث
مريم واسية وخديجة وفي التفضيل بينهن اقوال ثالثها الوقف ونعتقد ان
الانبياء عليهم الصلوة والسلام معصومون لا يصدر عنهم ذنب لا كبيرة
ولا صغيرة لا عمدا ولا سهوا لكرامتهم على الله تعالى بل ومن المكروه لان وقوع
المكروه من المتقي نادر فكيف من النبي ونعتقد ان الصحابة كلهم عدول
لانهم خير الامة قال صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني

وأبا حنيفة وأحمد وسائر الائمة على هدى وان الامام ابا الحسن الاشعري امام في السنة مقدم وان طريق الجنيد وصحبه طريق مقوم

رواه الشيخان ونعتقد ان الشافعي اماما ومالكا وابا حنيفة واحمد وسائر الائمة على هدى من ربهم في العقائد وغيرها ولا التفات الى من تكلم فيهم بما هم بريئون منه وقد ورد في الحديث التبشير بالشافعي ومالك فروى الطيالسي في مسنده والبيهقي في المعرفة حديث لا تسبوا قريشا فان عالمها يملأ الارض علما قال الامام احمد وغيره هذا العالم هو الشافعي لانه لم ينتشر في طباق الارض من علم عالم قرشي من الصحابة وغيرهم ما انتشر من علم الشافعي وروى الحاكم في المستدرك وغيره حديث يضربون اكباد الابل فلا يجدون عالما اعلم من عالم المدينة قال سفيان نرى هذا العالم مالك بن انس وما يورد في ذكر ابي حنيفة من من الاحاديث فباطل كذب لا اصل له ونعتقد ان الامام ابا الحسن الاشعري وهو من ذرية ابي موسى الاشعري امام في السنة اي الطريقة المعتقدة مقدم فيها على غيره ولا التفات الى من تكلم فيه بما هو بريء منه ونعتقد ان طريق ابي القاسم الجنيد سيد الصوفية علما وعملا وصحبه طريق مقوم فانه خال من البدع دائر على التفويض والتسليم والتبري من النفس مبني على الاتباع للكتاب والسنة وهذا آخر ما اوردناه من اصول الدين ومن تأمل هذه الاسطر اليسيرة وما اودعناه فيها تحقق لانه لم يجتمع قبل في كتاب

علم التفسير

علم يبحث فيه عن احوال الكتاب العزيز وينحصر في مقدمة و خمسة وخمسين نوعا المقدمة القران المنزل على محمد صلعم للاعجاز بسورة منه والسورة الطايفة المترجمة توفيقا

علم التفسير

علم يبحث فيه عن احوال الكتاب العزيز من جهة نزوله وسنده وادابه و الفاظه ومعانيه المتعلقة بالالفاظ والمتعلقة بالاحكام وغير ذلك فهو علم نفيس لم نقف على تاليف فيه لاحد من المتقدمين حتى جاء شيخ الاسلام جلال الدين البلقيني فدونه ونقحه وهذبه ورتبه في كتاب سماه مواقع العلوم من مواقع النجوم فاتى بالعجب العجاب وجعله خمسين نوعا على نمط انواع علوم الحديث وقد استدرك عليه من الانواع ضعف ما ذكره وتتبعت اشياء متعلقة بالانواع التي ذكرها اما اهمله واودعتها كتابا سميته التحبير في علم التفسير وصدرته بمقدمة فيها حدود مهمة ونقلت فيها حدودا كثيرة للتفسير ليس هذا موضع بسطها فكان ابتداء استنباط هذا العلم من البلقيني وتمامه على يدي وهكذا كل مستنبط يكون قليلا ثم يكثر وصغيرا ثم يكبر وينحصر في مقدمة وخمسة وخمسين نوعا بحسب ما ذكر هنا وانواعه في التحبير ماية نوع ونوعان المقدمة في حد ولطيفة القران حده الكلام المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز بسورة منه فخرج بالمنزل على محمد صلى الله

واقلها ثلث ايات والاية طائفة من كلمات القران متميزة بفصل

عليه وسلم التورية والانجيل وسائر الكتب بالاعجاز الاحاديث الربانية الحديث الصحيحين انا عند ظن عبدي بي وغيره والاقتصار والاختصار على الاعجاز وان انزل القران لغيره ايضا . لانه المحتاج اليه في التمييز وان انزل القران لغيره ايضا وقولنا بسورة هو بيان لاقل ما وقع به الاعجاز وهو قدر اقصر سورة كالكوثر او ثلث ايات من غيرها بخلاف ما دونها وزاد بعض المتاخرين في الحد المتعبد بتلاوته ليخرج المنسوخ التلاوة والسورة الطائفة من القران المترجمة اي المسماة باسم خاص توقيفا اي بتوقيف من النبي صلى الله عليه وسلم ذكر هذا الحد شيخنا العلامة الكافيجي في تصنيف له وليس بصاف عن الاشكال فقد سمى كثير من الصحابة والتابعين سورا باسماء من عندهم كما سمى حذيفة التوبة بالفاضحة وسورة العذاب وسمى سفيان بن عيينة الفاتحة بالواقية وسماها يحيى بن كثير بالكافية وسماها الخ الكنز وغير ذلك مما بسطناه في التحبير في النوع الخامس والتعين وقال بعضهم السورة قطعة لها اول واخر ولا يخلو من نظر لصدقه على الاية والقصة ثم ظهر رجحان الحد الاول ويكون المراد بالتوفيقي الاسم الذي تذكر به وتشتهر واقلها ثلث ايات كالكوثر على عدم عد البسملة اية اما على عد كونها من القران في كل سورة كما هو مذهب غيرنا او على انها منه لكنها ليست اية من السورة بل اية مستقلة للفصل كما هو الصحيح عندنا وليس في السور اقصر من ذلك والاية طائفة من كلمات القران متميزة بفصل وهو اخر الاية ويقال فيه الفاصلة

ثم منه فاضل وهو كلام الله في الله ومفضول وهو كلام الله تعالى
في غيره وتحرم قراءته بالعجمية وبالمعنى وتفسيره بالرأي لا تأويله

ثم منه اي من القران فاضل وهو كلام الله في الله كاية الكرسي ومفضول
وهو كلامه تعالى في غيره كسورة تبت كذا ذكره الشيخ عز الدين بن
عبد السلام وهو مبني على جواز التفاضل بين الآي والسور وهو الصواب
الذي عليه الاكثرون منهم مثل اسحق بن راهوية والحليمي والبيهقي
وابن العربي وقال القرطبي انه الحق الذي عليه جماعة من العلماء والمتكلمين
وقال ابو الحسن بن الحصار العجب ممن يذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص
الواردة بالفضل كحديث البخاري اعظم سورة في القران الفاتحة وحديث
اعظم اية في القران اية الكرسي وسنام القران البقرة وغير ذلك ومن ذهب
الى المنع قال لئلا يتوهم بالتفضيل نقص المفضل عليه وقد ظهر
لي ان القران ينقسم الى افضل وفاضل ومفضول لان كلام الله بعضه
افضل من بعض كفضل الفاتحة واية الكرسي على غيرهما وقد بينته في
التحبير وتحرم قراءته اي القران بالعجمية اي بلسان غير العربي
لانه يذهب اعجازه الذي انزل له ولهذا يترجم العاجز عن الاذكار في
الصلوة ولا يترجم عن القران بل ينتقل الى البدل و تحرم قراءته
بالمعنى وان جازت رواية الحديث بالمعنى لفوات الاعجاز المقصود
من القران ويحرم تفسيره بالراي قال صلى الله عليه وسلم
من قال في القران برايه او بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار رواه
ابوداود والترمذي وحسنه وله طرق متعددة لا تاويله اي

الانواع منها ما يرجع الى النزول وهو اثنا عشر نوعا المكى والمدني
الاصح ان ما نزل قبل الهجرة مكى وما نزل بعدها مدنى وهو البقرة
وثلث تليها والانفال وبراءة والرعد والحج والنور والاحزاب والقتال
وتاليها والحديد والتحريم وما بينهما والقيمة والقدر والزلزلة و
النصر والمعوذتان قيل والرحمن والانسان والاخلاص والفاتحة

لا يجزم بالراى للعالم بالقواعد والعالم بعلوم القرآن المحتاج اليهما
والفرق ان التفسير الشهادة على الله والقطع بانه عنى بهذا اللفظ هذا
فلم يجز الا بنص من النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة الذين شهدوا
التنزيل والوحي ولهذا جزم الحاكم بان تفسير الصحابى مطلقا فى حكم
المرفوع واما التاويل فهو ترجيح احد المحتملات بدون القطع والشهادة
على الله فاغتفر ولهذا اختلف جماعة من الصحابة والسلف في تاويل
ايات ولو كان عندهم نص من النبى صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا وبعضهم
منع التاويل ايضا سدًّا للباب الانواع منها ما يرجع الى النزول مكانا وزمانا
ونحوهما وهو اثنا عشر نوعا وانواعه في التحبير عشرون الاول والثاني المكى و
المدنى الاصح ان ما نزل قبل الهجرة مكى وما نزل بعدها مدنى سواء نزل با
المدينة او بمكة ام غيرهما من الاسفار وقيل المكى ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة و
والمدنى ما نزل بالمدينة وعلى هذا ثبتت الواسطة فهو المدنى فيما قال البلقيني
عشرون سورة البقرة وثلث تليها آخرها المائدة والانفال وبراءة والرعد و
الحج والنور والاحزاب والقتال وتاليها اي الفتح والحجرات والحديد والتحريم
وما بينهما من السور والقيامة والقدر والزلزلة والنصر

من المدني وثالثها نزلت مرتين وقيل النساء والرعد والحج و
والحديد والصف والتغابن والقيمة والمعوذتان مكيات

والمعوذتان بكسر الواو وقيل والرحمن والانسان والاخلاص والفاتحة
من المدني والاصح انها من المكي دليله في الرحمن ما روى الترمذي
والحاكم عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه
فقرأ عليهم سورة الرحمن من اولها الى آخرها فسكتوا فقال لقد قرأتها
على الجن ليلة الجن فكانوا احسن مردودا منكم الحديث وقراءته صلى الله
عليه وسلم على الجن بمكة قبل الهجرة بدهر بقي دليله في الانسان وفي الاخلاص
ما رواه الترمذي عن أبي ان المشركين قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
انسب لنا ربك فانزل الله عز وجل قل هو الله احد الحديث وفي الفاتحة ان
الحجر مكية باتفاق وقد قال تعالى فيها ولقد اتيناك سبعا من المثاني
وهي الفاتحة كما في حديث الصحيحين ويبعد ان يمتن بما عليه قبل
نزولها واستدل من قال بانها مدنية بما رواه الطبراني في الاوسط عن ابي
هريرة قال انزلت فاتحة الكتاب بالمدينة وقد بينت علته في التحبير وثالثها
اي الاقوال في الفاتحة نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة عملا بالدليلين
وفيها قول رابع حكيناه في التحبير انها نزلت نصفين نصفا بمكة ونصفا
بالمدينة وقيل النساء والرعد والحج والحديد والصف والتغابن والقيمة والمعوذتان
مكيات والاصح انها مدنيات وقد بسطنا الخلاف في المكي والمدني وادلة
ذلك في التحبير والادلة على ان النساء مدنية لا تحصر فان غالبها انها نزلت
في وقائع المدينة وسفرية باجماع ويدل للرعد ما رواه الطبراني في الاوسط ان

النوع الثالث والرابع الحضري والسفري الاول كثير والثاني

قوله هو الذي يريكم البرق خوفا وطمعا الى قوله شديد المحال نزلت في اربد بن قيس وعامر بن طفيل لما قدما المدينة في وفد بني عامر وللحج ما رواه الترمذي وغيره عن عمران بن حصين قال لما نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم يايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم الى قوله ولكن عذاب الله شديد وهو في سفر الحديث وروى البخاري عن ابي ذر ان هذان خصمان الى قوله الحميد نزلت في حمزة وصاحبيه وعتبة لما تبارزوا يوم بدر وروى الحاكم في المستدرك وغيره عن ابن عباس رض قال لما اخرج اهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم قال ابوبكر رض انا لله وانا اليه راجعون اخرجوا نبيهم ليهلكن فنزلت اذن للذين يقاتلون بانهم ظلموا وللصف ما رواه الحاكم وغيره عن عبد الله بن سلام قال قعدنا نفر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذاكرنا فقلنا لو نعلم اي الاعمال احب الى الله لعملناه فانزل الله سبح لله ما في السموات وما في الارض وهو العزيز الحكيم يايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون حتى ختمها وللمعوذتين ما رواه البيهقي في الدلائل بسند فيه ضعف عن عائشة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم سحره لبيد بن الاعصم اليهودي في مشاطة من راس النبي صلى الله عليه وسلم وعدة اسنان من مشطه ثم دسها في بير ذروان الحديث وفيه فاستخرج فاذا هو وتر معقود فيه اثنتا عشرة عقدة مغروزة بالابر فانزل الله تعالى المعوذتين فجعله كلما اقرا اية انحلت عقدة الحديث وقد بينت في التحبير الادلة على ان الحديد مكية وان الكوثر مدنية وهو

سورة الفتح وآية التيمم في المائدة بذات الجيش او البيداء واتقوا
يوما ترجعون فيه الى الله بمنى وامن الرسول الى اخرها
يوم الفتح ويسئلونك عن الانفال وهذان خصمان ببدر

الذي اراه النوع الثالث والرابع الحضري والسفر الاول كثيرا لا يحتاج الى
تمثيل لوضوحه والثاني له امثلة كثيرة ذكرناها في التحبير وذكر
البلقيني يسيرا منها فتبعناه هنا وذلك سورة الفتح فقد روى
البخاري من حديث عمر رضي الله عنه بينما هو يسير مع النبي صلى الله
عليه وسلم فذكر الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقد انزلت علي الليلة سورة هي احب الي مما طلعت عليه الشمس
فقرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا وروى الحاكم عن المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم قالا انزلت سورة الفتح بين مكة والمدينة في شان الحديبية
من اولها الى اخرها وآية التيمم التي في المائدة نزلت بذات الجيش او
البيداء قريب المدينة في القفول من غزوة المريسيع كما ثبت في الصحيح
عن عايشة رضى الله عنها وكانت في شعبان سنة ست وقيل سنة
خمس وقيل سنة اربع واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله نزلت
بمنى في حجة الوداع كما رواه البيهقي في الدلائل وامن الرسول
الى اخر السورة نزلت يوم الفتح اي فتح مكة فيما قال البلقيني ولم
اقف عليه في حديث ويسئلونك عن الانفال وهذان خصمان الى
قوله الحميد نزلا ببدر روى احمد عن سعيد بن ابي وقاص قال لما كان
يوم بدر قتل اخي عمير وقتلت سعيد بن العاص واخذت سيفه فاتيت به النبي

واليوم اكملت لكم بعرفات ان عاقبتم باحد النوع الخامس والسادس
النهارى والليلى الاول كثير والثانى له امثلة كثيرة منها سورة الفتح
واية القبلة ويايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين الاية

صلى الله عليه وسلم فقال اذهب فاطرحه وبي ما لا يعلمه الا الله من قتل
اخي واخذ سلبي فما جاوزت الا يسيرا حتى نزلت سورة الانفال واما
الاية الاخرى فذكرها البلقيني اخذا من حديث ابي ذر السابق وقال
الظاهر انها نزلت وقت المبارزة لما فيه من الاشارة بهذان واليوم اكملت
لكم دينكم انزلت بعرفات في حجة الوداع كما في الصحيح عن عمر وان عاقبتم
فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به الى اخر السورة نزلت باحد ففي الدلائل للبيهقي
ومسند البزار من حديث ابي هريرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقف على حمزة حين استشهد وقد مثل به فقال لامثلن بسبعين منهم
مكانك فنزل جبريل والنبى صلى الله عليه وسلم واقف بخواتيم سورة النحل
وروى الترمذي حديثا فيه انها نزلت في فتح مكة وذكرنا ما فيه في
التحبير النوع الخامس والسادس النهاري والليلي والاول كثير والثانى
له امثلة كثيرة منها سورة الفتح للحديث السابق وتمسك البلقيني
بظاهره فزعم انها كلها نزلت ليلا وليس كذلك بل النازل منها تلك الليلة
الى صراطا مستقيما واية القبلة ففي الصحيحين بينما الناس بقباء في
صلوة الصبح اذ اتاهم ات فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه
الليلة قران وقد امر ان يستقبل القبلة ويايها النبي قل لازواجك وبناتك ونسا المؤمنين
الاية ففي البخاري عن عائشة رض خرجت سودة بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها

قال البلقینی و اٰیة الثلاثة الذین خلفوا فی برآءة النوع السابع و
الثامن الصیفی والشتائی الاول کاٰیة الکلالة والثانی کالاٰیات

وکانت امرأة جسیمة لا تخفی علی من یعرفها فرآها عمر رض فقال یا سودة
اما واللہ ما تخفین علینا فانظری کیف تخرجین قالت فانکفأت راجعة
الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وانہ یتعشی وفی یدہ عرق فقالت یا
رسول اللہ خرجت لبعض حاجتی فقال لی عمر کذا وکذا فاوحی اللہ الیہ
وان العرق فی یدہ ما وضعہ فقال انہ قد اذن لکن ان تخرجن لحاجتکن
قال البلقینی و انما قلنا ان ذلک کان لیلا لانھن انما کن یخرجن للحاجة
لیلا کما فی الصحیح عن عائشة رض فی حدیث الافک و اٰیة الثلاثة الذین
خلفوا فی برآءة ففی الصحیح من حدیث کعب فانزل اللہ توبتنا حین
بقی الثلث الاخیر من اللیل و رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عند ام
سلمة والثلاثة کعب بن مالک وھلال بن امیة ومرارة بن الربیع رض
النوع السابع والثامن الصیفی والشتائی الاول کاٰیة الکلالة یستفتونک
قل اللہ یفتیکم فی الکلالة الاٰیة ففی صحیح مسلم عن عمر ما راجعت رسول
اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی شیٔ ما راجعتہ فی الکلالة وما اغلظ لی فی شیٔ ما
اغلظ لی فی الکلالة حتی طعن باصبعہ فی صدری وقال یا عمر الا یکفیک
اٰیة الصیف التی فی اخر سورة النساء والثانی کالاٰیات العشر فی برآءة عائشة فی
فی سورة النور واولھن ان الذین جاؤا بالافک عصبة منکم ففی البخاری من حدیثھا
فواللہ ما قام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من مجلسہ ولا خرج احد من اھل البیت حتی انزل علیہ
فاخذہ ما کان یاخذہ من البرحاء حتی انہ لیتحدر منہ مثل الجمان من العرق وھو فی یوم

العشر في براءة عائشة النوع التاسع الفراشي كآية الثلاثة
الذين خلفوا ويلحق به ما نزل وهو نائم كسورة الكوثر

شات من ثقل القول الذي ينزل عليه وعندي ان في الاستدلال بهذا الحديث نظر لاحتمال ان تكون حكت حاله وهو انه في اليوم الشاتي يتحدر منه لا انه في هذه القصة بعينها كان في يوم شات ويغني عن هذا المثال ما ذكر الواحدي ان الله في الكلالة ايتين احدهما في الشتاء وهي التي في اول النساء والاخرى في الصيف وهي التي في اخرها والآيات التي في سورة الاحزاب في غزوة الخندق وقد كانت في شدة البرد النوع التاسع الفراشي كآية الثلاثة الذين خلفوا انزلت وهو صلى الله عليه وسلم نائم في بيت ام سلمة كما في الحديث السابق ويلحق به ما نزل وهو نائم فان رؤيا الانبياء وحي تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم كسورة الكوثر ففي صحيح مسلم عن انس بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين اظهرنا في المسجد اذ اغفى اغفاءة ثم رفع رأسه متبسما فقلنا ما اضحكك يا رسول الله فقال انزلت علي انفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر وقال الرافعي رح في اماليه فهم فاهمون من الحديث ان السورة نزلت في تلك الاغفاءة وقالوا من الوحي ما ياتيه في النوم قال وهذا صحيح لكن الاشبه ان يقال ان القرآن كله نزل في اليقظة وكانه خطر له في النوم سورة الكوثر المنزلة في اليقظة او عرض عليه الكوثر الذي وردت فيه او تكون الاغفاءة ليست اغفاءة نوم بل الحالة التي كانت تعتريه عند الوحي وتسمى برحاء الوحي قلت الذي قال الرافعي

النوع العاشر اسباب النزول وفيه تصانيف ومارُوي فيه عن
صحابي فمرفوع فان كان بلا اسند فمنقطع اوتابعي فمرسل
وصح فيه اشياء كقصة الافك والسعي وآية الحجاب

في غاية الاتجاه والجواب الاخير هو الصواب النوع العاشر اسباب النزول
فيه تصانيف اشهرها للواحدي و لشيخ الاسلام ابي الفضل بن حجر
فيه تاليف في غاية النفاسة لكن مات عن غالبه مسودة فلم ينتشر وما
روى فيه عن صحابي فمرفوع اي فحكمه حكم الحديث المرفوع لا الموقوف
اذ قول الصحابي فيما لامدخل للاجتهاد فيه وذلك مرفوع فان كان بلا
سند فمنقطع لا يلتفت اليه اوتابعي فمرسل لانه ما سقط فيه الصحابي
كما سياتي في علم الحديث فان كان بلا اسند ردكذا قال البلقيني فتبعناه
ولا ادري لم فرق بين الذي عن الصحابي والذي عن التابعي فقال في الاول
منقطع وفي الثاني رد مع ان الحكم فيهما الانقطاع والرد وهذا الفصل
محرر في التحبير بما لم يسبق اليه وصح فيه اشياء كقصة الافك وهي مشهورة
في الصحاح وغيرها والسعي ففي الصحيحين عن عائشة رض كان الانصار
قبل ان يسلموا انهم يهلون لمناة الطاغية وكان من اهل لها يتحرج ان يطوف
بالصفا والمروة فسألوا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله
ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان
يطوف بهما وروى البخاري عن عاصم بن سليمان قال سألت انسا رض عن
الصفا والمروة قال كنا نرى انهما من امر الجاهلية فلما جاء الاسلام امسكنا
عنهما فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله وآية الحجاب وآية

الصلوٰة خلف المقام وعسیٰ ربه ان طلقکن الاٰیة النوع الحادی عشر اول ما نزل الاصح انه اقرأ باسم ربك ثم المدثر

الصلوٰة خلف المقام وعسی ربه ان طلقکن الاٰیة فقد روی البخاری عن انس قال قال عمر رض وافقت ربی فی ثلث قلت یا رسول الله لو اتخذنا من مقام ابراهیم مصلی فنزلت واتخذوا من مقام ابراهیم مصلی وقلت یا رسول الله ان نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو امرتهن بالحجاب فنزلت اٰیة الحجاب واجتمع علی رسول الله صلی الله علیه وسلم نساؤه فی الغیرة فقلت لهن عسی ربه ان طلقکن ان یبدله ازواجا خیرا منکن فنزلت کذلك النوع الحادی عشر اول ما نزل الاصح انه اقرأ باسم ربك ثم المدثر وقیل عکسه لما فی الصحیحین عن ابی سلمة بن عبد الرحمن سألت جابر بن عبد الله ای القرآن انزل قبل قال یا ایها المدثر قلت او اقرأ باسم ربك قال احدثکم ما حدثنا به رسول الله صلی الله علیه وسلم قال صلی الله علیه وسلم انی جاورت بحراء فلما قضیت جواری نزلت فاستبطنت الوادی فنودیت فنظرت امامی وخلفی وعن یمینی وشمالی ثم نظرت الی السماء فاذا هو جبریل فاخذتنی رجفة فاتیت خدیجة رض فامرتهم فدثرونی فانزل الله تعالی یا ایها المدثر قم فانذر واجاب الاول بما فی الصحیحین ایضا عن ابی سلمة عن جابر سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو یحدث عن فترة الوحی فقال فی حدیثه فبینما انا امشی سمعت صوتا من السماء فرفعت راسی فاذا الملك الذی جاءنی بحراء جالس علی کرسی بین السماء والارض فرجعت فقلت زملونی زملونی فدثرونی فانزل الله یا ایها المدثر فقوله الملك الذی جاءنی بحراء یدل

بالمدينة ويل للمطففين وقيل البقرة النوع الثاني عشر آخر
ما نزل قيل آية الكلالة وقيل آية الربو وقيل واتقوا
يوما ترجعون الآية وقيل آخر براءة وقيل سورة النصر
وقيل براءة ومنها ما يرجع الى السند وهو ستة المتواتر
والاحاد والشاذ الاول ما نقله السبعة قيل الا ما كان من

على ان هذه القصة متاخرة عن قصة حراء التي فيها اقرأ باسم ربك قال البلقيني ويجمع بين الحديثين بان السؤال كان عن نزول بقية اقرأ والمدثر اقرأ باسم ربك واول ما نزل بالمدينة ويل للمطففين وقيل البقرة نقل البلقيني الاول عن علي بن الحسين والثاني عن عكرمة وروى البيهقي في الدلائل عن ابن عباس اول ما نزل بالمدينة ويل للمطففين ثم البقرة النوع الثاني عشر آخر ما نزل فيه اقوال كثيرة سردناها في التحبير قيل آية الكلالة آخر النساء رواه الشيخان عن البراء بن عازب رض وقيل آية الربو رواه البخاري عن ابن عباس و البيهقي عن عمر وقيل واتقوا يوما ترجعون الآية رواه النسائي وغيره عن ابن عباس وقيل آخر براءة رواه الحاكم عن أبي بن كعب وقيل آخر سورة نزلت النصر رواه مسلم عن ابن عباس وقيل سورة براءة رواه الشيخان عن البراء ومنها ما يرجع الى السند وهو ستة الاول والثاني والثالث المتواتر والاحاد والشاذ الاول ما نقله جمع يمتنع تواطؤهم على الكذب عن مثلهم الى منتهاه وهي السبعة اي القراءات السبع المنسوبة الى الائمة السبعة نافع وابن كثير وابي عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي قيل

فاجاب عنه بما تقدم في المستدرك عن عائشة اول ما نزل من القرآن ١٢

قبيل الاداء والثاني كقراءة الثلثة والصحابة والثالث ما لم
يشتهر من قراءة التابعين ولا يقرأ بغير الاول ويعمل به ان جرى
مجرى التفسير وفي الا فقولان فان عارضها خبر مرفوع قدم وشرط القرآن
صحة السند في موافقة العربية والخط النوع الرابع قراءة النبي صلى

الا ما كان من قبيل الاداء كالمد والامالة وتخفيف الهمزة فانه ليس بمتواتر و
انما المتواتر جوهر اللفظ قاله ابن الحاجب ورد بانه يلزم من تواتر اللفظ تواتر
هيئته وذكر ابن الجزري ان ابن الحاجب لا سلف له في ذلك والثاني ما لم يصل
الى هذا الحد مما صح سنده كقراءة الثلثة ابي جعفر ويعقوب وخلف لتتمة
العشرة وقراءة الصحابة التي صح اسنادها اذ لا يظن بهم القراءة بالرأي و
الثالث ما لم يشتهر من قراءة التابعين لغرابته او ضعف سناده كذا تبعنا
البلقيني في هذا التقسيم وحررنا الكلام في هذه الانواع في التحبير بما لا مزيد عليه
ونقلنا فيه خلاصة كلام الفقهاء والقراء ان الثلثة من المتواتر ولا يقرأ
بغير الاول ى بالاحاد والشاذ وجوبا ويعمل به في الاحكام ان جرى
مجرى التفسير كقراءة ابن مسعود وله اخ او اخت من ام والا فقولان
قيل يعمل به وقيل لا فان عارضها خبر مرفوع قدم لقوته وشرط القراءة
صحة السند باتصاله وثقة رجاله وضبطهم وشهرتهم وموافقة اللفظ
العربية ولو بوجه كقراءة وارجلكم بالجر بخلاف ما خالفها لتنزه القرآن عن
اللحن والخط اي خط مصحف الامام بخلاف ما خالفه وان صح سنده لانه
مما نسخ بالعرضة الاخيرة او باجماع الصحابة على المصحف العثماني مثال
ما لم يصح سنده قراءة انما يخشى الله من عباده العلماء برفع الله

الله عليه وسلم عقد لها الحاكم في المستدرك بابا اخرج فيه
من طرق قرأ ملك يوم الدين الصراط لا تجزي نفس ننشزها

ونصب العلماء وغالب الشواذ مما اسناده ضعيف مثاله ما صح ويخالف العربية
وهو قليل جدا رواية خارجة عن نافع معائش بالهمزة ومثاله ما صح ويخالف الخط
قراءة ابن مسعود والذكر والانثى رواه البخاري وغيره النوع الرابع قراءة النبي
صلى الله عليه وسلم عقد لها ابو عبد الله والحاكم النيسابوري في كتابه المستدرك
على الصحيحين بابا اخرج فيه من طرق عدة قراءات فاخرج من طريق الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قرأ ملك يوم الدين بلا الف
وقال صحيح على شرط الشيخين وجعله شاهدا لحديث عبد الله بن ابي
مليكة عن ام سلمة انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بسم الله الرحمن
الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين يعني
بلا الف ووقع لنا الحديث في معجم ابن جميع من طريق هارون الاعور
عن الاعمش بلفظ مالك فالله اعلم والقراءتان في السبع واخرج
من طريق ابراهيم بن سليمان بن كاتب عن ابراهيم بن طهمان عن العلاء
بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قرأ اهدنا
الصراط المستقيم بالصاد وقال صحيح بلا اسناد وتعقبه الذهبي فقال لم
يصح وابراهيم بن سليمان متكلم فيه واخرج من طريق داود بن مسلم
بن عباد المكي عن ابيه عن عبد الله بن كثير القاري عن مجاهد عن ابن
عباس عن ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم اقرأه واتقوا يوما لا تجزي
نفس عن نفس شيئا بالتاء ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل

فزهن ان یغل ان النفس بالنفس والعین بالعین هل تستطیع ربك
درست من انفسکم وکان امامهم ملك یاخذ کل سفینة صالحة

بالیاء وقال صحیح الاسناد واخرج من طریق خارجة بن زید عن ثابت عن ابیه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قرأ کیف ننشزها بالزای واخرج من هذا الطریق انه صلی الله علیه وسلم قرأ فرهن مقبوضة بغیر الف وقال فی کل صحیح الاسناد والقراءتان فی السبع واخرج من طریق داود بن الحصین عن عکرمة عن ابن عباس انه صلی الله علیه وسلم قرأ وما کان لنبی ان یغل بفتح الیاء وقال صحیح الاسناد واخرج من طریق الزهری عن انس ان صلی الله علیه وسلم کان یقرأ وکتبنا علیهم فیها ان النفس بالنفس والعین بالعین بالرفع فی السبع و اخرج من طریق عبد الرحمن ابن غنم الاشعری عن معاذ ان النبی صلی الله علیه وسلم قرأ هل تستطیع ربك بالتاء الفوقیة وقال صحیح الاسناد وهی فی السبع و اخرج من طریق حمید بن قیس الاعرج عن مجاهد عن ابن عباس عن ابی بن کعب ان النبی صلی الله علیه وسلم اقرأه ولیقولوا درست یعنی بجزم السین ونصب التاء وقال صحیح الاسناد وهی فی السبع واخرج من طریق عبد الله طاووس عن ابیه عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم اقرأ لقد جاءکم رسول من انفسکم بفتح الفاء یعنی من اعظمکم قدرا واخرج من طریق اسحاق السبیعی عن سعید بن جبیر عن ابن عباس انه صلی الله علیه وسلم کان یقرأ وکان امامهم ملك یاخذ کل سفینة صالحة غصبا واخرج من طریق الحکم

سكرىٰ وما هم بسكرىٰ من قرأت اعينٍ والذين امنوا واتبعناهم ذريتهم رفارف وعباقري النوع الخامس والسادس الرواة والحفاظ اشتهر بحفظ القرآن من الصحابة عثمان وعلى وأبي وزيد وعبدالله وابو الدرداء ومعاذ وابو زيد الانصاري

بن عبد الملك عن قتادة عن الحسن عن عمران ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ وترى الناس سكرى وما هم بسكرى وهي في السبع واخرج من طريق عمار بن محمد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرات اعين وقال صحيح الاسناد واخرج من طريق محمد بن فضيل بن غزوان عن ابيه عن زاذان عن على ان النبي صلى الله عليه وسلم قرا والذين امنوا واتبعناهم ذريتهم بايمان وقال صحيح الاسناد وهي في السبع واخرج من طريق الجحدري عن ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرا متكئين على رفارف خضر وعباقري حسان وقال صحيح الاسناد النوع الخامس والسادس الرواة والحفاظ اشتهر بحفظ القران واقرائه من الصحابة عثمان بن عفان وعلى بن ابيطالب وابى بن كعب وزيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود وابو الدرداء ومعاذ بن جبل وابو زيد الانصاري احد عمومة انس واسمه قيس بن السكن على المشهور وفي الصحيح عن عبدالله بن عمرو سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن من اربعة من عبدالله بن مسعود وسالم ومعاذ وابي بن كعب وفيه عن قتادة قال سالت انس بن مالك من جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله

ثم ابو هريرة وعبد الله بن عباس وعبد الله بن السائب من التابعين
يزيد بن القعقاع وعبد الرحمن الاعرج ومجاهد وسعيد وعكرمة وعطاء و
الحسن وعلقمة والاسود وزر بن حبيش وعبيدة ومسروق واليهم
ترجع السبعة ومنها ما يرجع الى الادلة وستة الوقف والابتداء يوقف
على المتحرك بالسكون ويزاد الاشمام في الضم والروم فيهما والكسر

عليه وسلم فقال اربعة كلهم من الانصار ابي بن كعب ومعاذ بن جبل و
زيد بن ثابت وابو زيد وفيه عن انس قال مات النبي صلى الله عليه وسلم و
لم يجمع القرآن غير اربعة ابو الدرداء ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد
ثم ممن اخذ عن هؤلاء ابو هريرة وعبد الله بن عباس وعبد الله بن السائب اخذوا
عن ابي واشتهر من التابعين ابو جعفر يزيد بن القعقاع وعبد الرحمن بن هرمز
الاعرج ومجاهد بن جبر وسعيد بن جبير وعكرمة مولى ابن عباس وعطا
بن يسار وابن ابي رباح والحسن بن ابي الحسن البصري وعلقمة
بن قيس والاسود وزر بن حبيش وعَبيدة بفتح العين
السلماني ومسروق واليهم ترجع السبعة فان نافعا اخذ عن ابي
جعفر وابن كثير اخذ عن عبد الله بن السائب وابا عمرو اخذ عن ابي جعفر
ومجاهد وابن عامر اخذ عن ابي الدرداء وعن زر وحمزة اخذ عن
عاصم والكسائي اخذ عن حمزة ومنها ما يرجع الى الاداء وهو
ستة الاول والثاني الوقف والابتداء يوقف على المتحرك بالسكون
هذا هو الاصل ويزاد الاشمام في الضم وهو الاشارة الى الحركة بلا
تصويت بان تجعل شفتيك على صورتها اذا نطقت بها وسواء ضم الاعراب

الاصليين و اختلف في الهاء المرسومة تاء فوقف الكسائي على
وى من ويكأن وابو عمرو على الكاف و وقفوا على اللام نحو مال هذا
الرسول النوع الثالث الامالة امال حمزة والكسائي كل اسم او فعل يائي
وانى بمعنى كيف و كل مرسوم بالياء الا حتى ولدى و على و ما زكى

النوع

والبناء اذا كان لازما ويزاد الروم وهو النطق ببعض الحركة فيه اى الضم و الكسر
الاصليين بخلاف العارضين كضم ميم الجمع وكسرها اما الفتح فلا روم فيه و لا اشمام
واختلف في الوقف على الهاء المرسومة تاء فوقف عليها ابو عمرو والكسائي و ابن
كثير في رواية البزى بالهاء وكذا الكسائي في مرضات و اللات هيهات و تابعه البزى
على هيهات فقط وكذا وقف ابن كثير وابن عامر على تاء ابت حيث وقع و وقف
الباقون على هذه المواضع بالتاء و وقف الكسائي في رواية الدورى
على وى من ويكان و وقف ابو عمرو على الكاف منها والباقون
على الكلمة باسرها و وقفوا على اللام نحو مال هذا الرسول مال هذا الكتاب
فمال هؤلاء القوم فمال الدبى كفروا اتباعا للرسم اذ تفصل فيه وعن
الكسائي رواية بالوقف على ما النوع الثالث الامالة هو ان تنحى
بالالف نحو الياء وبالفتحة نحو الكسرة امال حمزة والكسائي كل
اسم يائي او فعل يائي كموسى وسعى ومثواكم وماواكم وانى بمعنى
كيف نحو فأتوا حرثكم انى شئتم بخلاف غيرها و اما لا كل مرسوم
بالياء او واو ويا كان او مجهولا كمتى وبلى الا حتى ولدى والى و على و ما
زكى منكم من احد ابدا بخلاف الواو المرسوم بالالف كالصفا وعصا و
دعا و حلا و لا يميل غيرهما شيئا الا ابو عمرو و ورش و ابو بكر و حفص و هشام في

الرابع المد هو متصل و منفصل واطولهم ورش وحمزة فعاصم فابن عامر والكسائی فابو عمرو ولا خلاف فی تمکین المتصل بحرف مد واختلف فی المنفصل النوع الخامس تخفیف الهمزة وهو نقل وابدال لها بمد من جنس حرکة ما قبلها وتسهیل بینها وبین حرف حرکتها واسقاط النوع السادس الادغام ولم یدغم

مواضع معدودة محلها کتب القرأت واشرنا الیها فی التحبیر النوع الرابع المد هو متصل بان یکون حرف المد والهمزة فی کلمة و منفصل بان یکونا فی کلمتین واطولهم ای القراء فیهما ورش وحمزة ولهما ثلاث الفات تقریبا فی الاشهر عند المتاخرین فعاصم وله الفان ونصف تقریبا فابن عامر والکسائی ولهما الفان تقریبا فابو عمرو وله الف و نصف تقریبا ولا خلاف فی تمکین المتصل بحرف مد واختلف فی المنفصل فقالون والبزی وابن کثیر یقصرون حرف المد فلا یزید ونه علی ما فیه من المد الذی لا یوصل الیه الا به والباقون یطولونه النوع الخامس تخفیف الهمزة هو انواع اربعة نقل لحرکتها الی الساکن قبلها فتسقط نحو قَدْ اَفْلَحَ وابدال لها بمد من جنس حرکة ما قبلها فتبدل الفا بعد الفتح وواوا بعد الضم و یاء بعد الکسر نحو یاتی یومنون وبیر معطلة وتسهیل بینها وبین حرف حرکتها نحو اینکم واسقاط بلا نقل اذا اتفقتا فی الحرکة وکانتا فی کلمتین نحو جاء اجلهم من النسآء اِلَّا اَوْلِیَآءُ اُولٰٓئِکَ ومواضع هذه الانواع و ما یقل بها و موضع بسطها کتب القرأت واشرنا الیها فی التحبیر النوع السادس الادغام هو ادخال حرف فی مثله او مقاربه فی کلمة او کلمتین فهذه اربعة اقسام

ابو عمرو المثل فی کلمۃ الا فی مناسککم وما سلککم ومنہا ما
یرجع الی الالفاظ وھی سبعۃ الغریب ومرجعہ النقل الثانی
المعرب کالمشکاۃ والکفل والاواہ والسجیل والقسطاس
وجمعت نحو ستین وانکرھا الجمہور وقالوا بالتوافق

ولم یدغم ابو عمرو المثل فی کلمۃ الا فی موضعین مناسککم وما سلککم و
اظہر ما عداہما نحو جباہہم وجوہہم واما فی کلمتین فادغم فی جمیع القرآن
الا فان یحزنک کفرہ والا اذا کان الاول مشددا او منونا او تاء خطاب
او تکلم واما المتقاربان فادغم فی کلمۃ الکاف للمتحرک ما قبلہا فی الکاف فی
ضمیر جمع المذکر فقط واظہر ما عداھا وفی کلمتین حروفا مخصوصۃ
موضع بسطہا کتب القرأت واشرنا الیہا فی التحبیر ومنہا ما یرجع الی
مباحث الالفاظ وھی سبعۃ الاول الغریب ای معنی الالفاظ التی یحتاج
الی البحث عنہا فی اللغۃ ومرجعہ النقل والکتب المصنفۃ فیہ فلا نطول بامثلتہ ومن
اشہر تصانیفہ غریب العزیزی وھو محمد سہل اللہ اخذ لابی حیان فیہ تالیف لطیف فی
غایۃ الاختصار وتتاکد العنایۃ بہ الثانی المعرب بتشدید الراء وھو
لفظ استعملتہ العرب فی معنی وضع لہ فی غیر لغتہم واختلف فی وقوعہ
فی القرآن فقال قوم نعم کالمشکاۃ للکوۃ بالحبشیۃ والکفل للضعف
بہا والاواہ الرحیم بہا والسجیل الطین المشوی بالفارسیۃ و
القسطاس العدل بالرومیۃ وجمعت نحو ستین لفظا ونظمت فی ابیات
ومنہا الاستبرق والسندس والسلسبیل وکافور وناشئۃ اللیل وغیرھا
وانکرھا الجمہور وقالوا بالتوافق ای بانہا عربیۃ وافقت فیہا لغۃ العرب

الثالث المجاز اختصار حذف ترك خبر مفرد ومثنى
وجمع عن بعضها لفظ عاقل لغيره وعكسه التفات

لغة غيرهم حذرا من ان يكون في القران لفظ غير عربي وقد قال تعالى قرانا عربيا وقد اجاب غيرهم بان هذه الالفاظ القليلة لا تخرجه عن كونه عربيا فالقصيدة العربية التي فيها كلمة فارسية لا تخرجها عن كونها عربية وبالعكس الثالث المجاز وسياتي انه اللفظ المستعمل في غير ما وضع له وله انواع كثيرة جدا بسطناها في التحبير ولابن عبد السلام في مجاز القران تصنيف والمذكور هنا من انواعه اختصار حذف وهما مترادفان نحو فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة اي فافطر فعدة انا انبئكم بتاويله فارسلون يوسف اي فارسلوه فجاء فقال يا يوسف ترك خبر نحو فصبر جميل اي صبر جميل مفرد ومثنى وجمع عن بعضها اي استعمال كل واحد من الثلاثة موضع الاخر مثال المفرد عن المثنى والله ورسوله احق ان يرضوه اي يرضوهما وعن الجمع ان الانسان لفي خسر اي ان الناس بدليل الاستثناء منه والملائكة بعد ذلك ظهير ومثال المثنى عن المفرد القيا في جهنم اي الق وعن الجمع ثم ارجع البصر كرتين اي كرة بعد كرة ومثال الجمع عن المفرد رب ارجعون اي ارجعني وعن المثنى فان كان له اخوة فلامه السدس فانها تحجب بالاخوين لفظ عاقل اي استعماله لغيره نحو قالتا اتينا طائعين رايتهم لي ساجدين جمع الوصفان بالياء والنون وهو من خواص العقلاء والموصوف وهو السماء والارض والكواكب من غيرهم والمسوغ لذلك تنزيله منزلته اذ نسب اليه القول والسجود الذي لا يكون الا من العقلاء وعكسه

اضمار زيادة تكرير تقديم وتاخير سبب الرابع المشترك
القرء وويل والند والتواب والمولى والغي ووراء والمضارع

الخامس

اى استعمال لفظ غير العاقل للعاقل نحو ولله يسجد ما في السموات وما في الارض
اطلق ما على الملائكة والثقلين وهي موضوعة لغير العاقل لكن لما اقترن غلب
الكثرة وان كان الاكثر في مثل ذلك تغليب العقلاء لشرفهم التفات وهو الانتقال
من واحد من التكلم والخطاب والغيبة الى آخر منها نحو مالك يوم الدين اياك نعبد حتى اذا
كنتم في الفلك وجرين بهم والله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه هكذا
ذكره ابو عبيدة في انواع المجاز والصواب انه ليس منها بل من انواع الخطاب
فانه حقيقة ولذا لم نذكره في التحبير الا في باب المجاز وافردنا له بابا
اضمار نحو واسأل القرية ومنهم من جعله قسما من الحذف لا قسيما
له زيادة نحو ليس كمثله شيء تكرير نحو كلا سيعلمون ثم كلا
سيعلمون تقديم وتاخير نحو فضحكت فبشرناها باسحاق اى
بشرناها فضحكت سبب نحو يذبح ابناءهم اى يامر بذبحهم
فاسند اليه لانه سبب فيه الرابع المشترك وهو لفظ لمعنيين وهو
في القرآن كثير منه القرء للحيض والطهر وويل كلمة عذاب
وواد في جهنم كما رواه الترمذي من حديث ابي سعيد الخدري
والند للمثل والضد والتواب للتائب نحو يحب التوابين وللقابل
التوبة نحو انه كان توابا والمولى للسيد والعبد والغي ضد الرشد
واسم واد في جهنم كما قال ابن مسعود في قوله تعالى فسوف يلقون غيا
رواه الحاكم في المستدرك ووراء للخلف والامام وهو معنى كان

المترادف كالانسان والبشر والحرج والضيق واليم والبحر والرجز والرجس والعذاب السادس الاستعارة وهي تشبيه خال من اداته او من كان ميتا فاحييناه وآية لهم الليل نسلخ منه النهار السابع التشبيه ثم شرطه اقتران اداته وهي الكاف ومِثل ومثَل وكان امثلته كثيرة

وراءهم ملك يأخذ والمضارع للحال والاستقبال على الاصح من اقوال مبينة في كتب النحوية الخامس المترادف فهو لفظان بازاء معنى واحد وهو في القرآن كثير منه الانسان والبشر بمعنى سمي بالاول لنسيانه وبالثاني لظهور بشرته اى ظاهر جلده خلاف غيره من الحيوانات والحرج والضيق بمعنى واليم والبحر بمعنى وقيل ان اليم معرب والرجز والرجس والعذاب بمعنى السادس الاستعارة وهي تشبيه خال من اداته اى آلة التشبيه لفظا او تقديرا نحو او من كان ميتا فاحييناه اى ضالا فهديناه استعير لفظ الموت للضلال والكفر والاحياء للايمان والهداية وآية لهم الليل نسلخ منه النهار استعير من سلخ الشاة وهو كشط جلدها ثم الاستعارة من انواع المجاز الا انها تفارق سائر انواعه بابتنائها على التشبيه السابع التشبيه وهو الدلالة على مشاركة امر لآخر في معنى ثم شرطه اقتران اداته لفظا او تقديرا قال اهل البيان ما فقد الاداة لفظا ان قدرت الاداة فهو تشبيه والا فاستعارة وبذلك يفترقان ومثلوه بقوله تعالى صم بكم عمي وهي اى اداة التشبيه الكاف ومثل بالسكون ومثل بالتحريك وكان بالتشديد وامثلته في القرآن كثيرة منها قوله تعالى واضرب لهم

ومنها ما يرجع الى المعانى المتعلقة بالاحكام وهو اربعة عشر
الاول العام الباقى على عمومه ومثاله عزيز ولم يوجد لذلك الا والله بكل شئ
عليم خلقكم من نفس واحدة الثانى والثالث العام المخصوص والعام
الذى اريد به الخصوص الاول كثير والثانى كقوله تعالى ام يحسدون

مثل الحيوة الدنيا كماء انزلناه الاية شبه زهرتها ثم فناءها بزهرة النبات فى اول
طلوعه ثم تكسره وتفتته بعد يبسه مثل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها
كمثل الحمار يحمل اسفارا الاية شبههم بحملهم التورية مع عدم علمهم بما فيها بالحمار فى
حمله ما لا يعرف ما فيه بجامع عدم الانتفاع ومنها ما يرجع الى مباحث المعانى
المتعلقة بالاحكام وهو اربعة عشر الاول العام الباقى على عمومه ومثاله عزيز
اذ ما من عام الا وخص فقوله وحرم الربوا خص منه العرايا حرمت عليكم الميتة
خص منه المضطر وميتة السمك والجراد ولم يوجد لذلك مثال مما لا يتخيل
فيه تخصيص الا قوله تعالى والله بكل شئ عليم فانه تعالى عالم
بكل شئ الكليات والجزئيات وقوله تعالى خلقكم من نفس واحدة
اى آدم فان المخاطبين بذلك وهم البشر كلهم من ذريته قلت والظاهر
ان من ذلك حرمت عليكم امهاتكم الاية فان من صيغ العموم الجمع
المضاف ولا تخصيص فيها الثانى والثالث العام المخصوص والعام
الذى اريد به الخصوص الاول كثير كتخصيص قوله تعالى والمطلقات
يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء يعنى الحامل والايسة والصغيرة بقوله
تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن وقوله واللائى يئسن الاية
والثانى كقوله تعالى ام يحسدون الناس اى رسول الله صلى الله

الناس الذين قال لهم الناس والفرق بينهما ان الاول حقيقة و
الثاني مجاز الرابع ما خص بالسنة هو جائز وواقع كثير وسواء متواترها
واحادها الخامس ما خص منه السنة هو عزيز ولم يوجد الا قوله
تعالى حتى يعطوا الجزية ومن اصوافها العاملين عليها حافظوا على

عليه وسلم لجمعه ما في الناس من الخصال الحميدة الذين قال لهم الناس
اى نعيم بن مسعود الاشجعي لقيامه مقام كثير في تثبيط كثير من المؤمنين
عن الخروج بما قاله والفرق بينهما ان الاول حقيقة لانه استعمل فيما
وضع له ثم خص منه البعض بمخصص والثاني مجاز لانه استعمل من اول وهلة
في بعض ما وضع له وان قرينة الثاني عقلية وقرينة الاول لفظية من
شرط واستثناء او نحو ذلك ويجوز ان يراد به واحد كما تبين في الآيتين بخلاف
الاول فلا بد ان يبقى اقل الجمع الرابع ما خص من الكتاب بالسنة هو جائز
خلافا لمن منعه قال تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل
اليهم وواقع كثير وسواء متواترها واحادها مثال ذلك تخصيص وحرم
الربوا بالعرايا الثابت بحديث الصحيحين وحرمت عليكم الميتة والدم
بحديث احلت لنا ميتتان ودمان السمك والجراد والكبد والطحال رواه
الحاكم وابن ماجة من حديث ابن عمر مرفوعا والبيهقي عنه مرفوعا
وثمه هو في معنى المسند واسناده صحيح وتخصيص آيات المواريث بغير
القاتل والمخالف في الدين المأخوذ من الاحاديث الصحيحة الخامس ما
خص منه اى من الكتاب السنة هو عزيز لقلته ولم يوجد
الا قوله تعالى حتى يعطوا الجزية وقوله ومن اصوافها واوبارها الآية

الصلوات خصصت بحدیث امرت ان اقاتل الناس و ما ابین من حی میت و
لا تحل الصدقة لغنی و النهی عن الصلوٰة فی الاوقات المکروهة
السادس المجمل ما لم تتضح دلالته و بیانه بالسنة المبین خلافه
السابع المؤول ما ترك ظاهره لدلیل الثامن المفهوم موافقة و مخالفة

وقوله العاملین علیها و قوله تعالیٰ حافظوا علی الصلوات خصصت هذه
الآیات اربعة احادیث فالاولی خصصت بحدیث الصحیحین امرت ان اقاتل
الناس حتی یشهدوا ان لا اله الا الله فانه عام فیمن ادی الجزیة والثانیة
خصصت حدیث ما ابین من حی میت رواه الحاکم من حدیث ابی سعید
وقال صحیح علی شرط الشیخین و ابو داود و الترمذی حسنه و فی حدیث
ابی واقد بلفظ ما قطع من البهیمة و هی حیة فهو میت ای کالمیت فی النجاسة
مع ان الصوف و نحوه طاهر اذا جز فی الحیوٰة للامتنان الله به فی الآیة والثالثة
خصصت حدیث النسائی و غیره لا تحل الصدقة لغنی فان العامل
یاخذه مع الغنی فانها اجرة والرابعة خصصت النهی عن الصلوٰة
فی الاوقات المکروهة المخرج فی الصحیحین و غیرهما فانه عام فی
صلوٰة الوقت ایضا السادس المجمل ما لم تتضح دلالته کثلاثة قروء
لاشتراکه بین الحیض و الطهر و بیانه بالسنة المبین خلافه السابع
المؤول ما ترك ظاهره لدلیل کقوله والسماء بنیناها باید ظاهره جمع ید
الجارحة فاول علی القوة للدلیل القاطع علی تنزیه الله تعالیٰ من ظاهره
الثامن المفهوم و هو قسمان موافقة و هو ما یوافق حکمه المنطوق
نحو و لا تقل لهما اف فانه یفهم تحریم الضرب من باب اولی و مخالفة

فی صفة وشرط وغاية وعدد التاسع والعاشر المطلق والمقيد وحكمه حمل الاول على الثانی ككفارة القتل والظهار الحادی عشر والثانی عشر الناسخ والمنسوخ وكل منسوخ فناسخه بعده الا آية العدة والنسخ يكون للحكم والتلاوة

وهو ما يخالفه فی صفة نحو ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا فيجب التبين فی الفسق بخلاف غيره وشرط نحو وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن ای فغير اولات الحمل لا يجب الانفاق عليهن وغاية نحو فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره ای فاذا نكحته تحل للاول بشرطه وعدد نحو فاجلدوهم ثمانين جلدة ای لا اقل ولا اكثر التاسع والعاشر المطلق والمقيد وحكمه حمل الاول على الثانی اذا امكن ككفارة القتل والظهار قيدت الرقبة فی الاولى بالايمان واطلقت فی الثانية فحملت عليها فلا تجزی فيها الا مؤمنة فان لم يمكن كقضاء رمضان اطلق فلم يذكر فيه تتابع ولا تفريق وقد قيد صوم الكفارة بالتتابع وصوم التمتع بالتفريق فلا يمكن حمل رمضان عليهما لتنافيهما او لا على احدهما لعدم المرجح فبقی على اطلاقه الحادی عشر والثانی عشر الناسخ والمنسوخ وهو كثير فی القرآن وفيه تصانيف لا تحصى وكل منسوخ فناسخه بعده فی الترتيب الا آية العدة وهی قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول نسختها آية يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا وهی قبلها فی الترتيب تاخرت عنها فی النزول والنسخ يكون للحكم والتلاوة معا روى البخاری ومسلم عن عائشة كان فيما انزل عشر رضعات معلومات فنسخن بخمس معلومات

ولاحدهما المعمول به مدة معينة وما عمل به واحد مثالهما آية
النجوى لم يعمل بها غير على بن ابى طالب وبقيت عشرة ايام
وقيل ساعة ومنها ما يرجع الى المعانى المتعلقة بالالفاظ وهو
ستة الفصل والوصل مثال الاول واذا خلوا الى شياطينهم
مع الآية بعدها والثانى ان الابرار لفى نعيم وان الفجار
لفى جحيم الايجاز والاطناب والمساواة

ولاحدهما اى الحكم او التلاوة فقط كآية العدة والرجم نحو اذا زنى الشيخ
والشيخة فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم كانت فى سورة
الاحزاب رواه الحاكم وغيره الثالث عشر والرابع عشر المعمول به مدة معينة
وما عمل به واحد مثالهما آية النجوى يا ايها الذين آمنوا اذا ناجيتم الرسول
فقدموا بين يدى نجواكم صدقة لم يعمل بها غير على بن ابى طالب كما رواه
الترمذى عنه ثم نسخت وبقيت عشرة ايام وقيل ساعة وهذا
القول هو الظاهر اذ ثبت انه لم يعمل بها غير على كما تقدم فيبعد ان تكون الصحابة
مكثوا تلك المدة لم يكلموه ومنها ما يرجع الى المعانى المتعلقة بالالفاظ وهو
ستة الاول والثانى الفصل والوصل ويأتيان فى المعانى بحدهما واقسامهما
والمراد بالوصل العطف وبالفصل تركه مثال الاول واذا خلوا الى شياطينهم
اى رؤسائهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزؤن مع الآية بعدها اى قوله تعالى
الله يستهزئ بهم فصل فلم يعطف لانه ليس من مقولهم والثانى
مثاله ان الابرار لفى نعيم وان الفجار لفى جحيم وصل بالعطف للمناسبة
المقتضية له الثالث والرابع والخامس الايجاز والاطناب والمساواة

مثال الاول ولكم في القصاص حيوة والثاني قال الم اقل لك والثالث ولا يحيق المكر السيئ الا باهله السادس القصر ومثاله وما محمد الا رسول ومن انواع هذا العلم الاسماء فيه من اسماء الانبياء خمسة وعشرون والملائكة اربعة وغيرهم ابليس وقارون

قاتى في المعاني مثال الاول ولكم في القصاص حيوة فان معناه كثير و لفظه يسير لانه قايم مقام قولنا الانسان اذا علم انه اذا قتل يقتص منه كان ذلك داعيا قويا مانعا له من القتل فارتفع بالقتل الذي هو قصاص كثير من قتل الناس بعضهم لبعض وكان ارتفاع القتل حيوة لهم ومثال الثاني قال الم اقل لك اطنب بزيادة لك توكيدا لتكريره ومثال الثالث ولا يحيق المكر السيئ الا باهله فان معناه مطابق للفظه السادس القصر ياتي في المعاني ومثاله وما محمد الا رسول اي لا يتعدى الى التبري من الموت الذي هو شان الاله و من انواع هذا العلم ما لا يتعلق بما تقدم وهو كالزيل والتتمة له بحسب المذكور هنا اربعة الاول الاسماء فيه اي القران من اسماء الانبياء خمسة و عشرون آدم و نوح وادريس وابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب و يوسف ولوط وهود وصالح وشعيب وموسى وهارون وداود وسليمان وايوب وذو الكفل و يونس والياس واليسع وزكريا ويحيى وعيسى ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين ومن اسماء الملائكة اربعة جبرئيل و ميكائيل وهاروت وماروت هذا ما ذكره البلقيني وزدنا في التحبير الرعد والسجل ومالكا وقعيدا ومن اسماء غيرهم ابليس وقارون

وطالوت وجالوت ولقمان وتبع ومريم وعمران وهارون وعزير والصحابة زيد والكنى لم يكن فيه غير ابي لهب الالقاب ذو القرنين المسيح فرعون المبهمات مؤمن من آل فرعون حزقيل الرجل الذي في يس حبيب بن موسى النجار

وطالوت وجالوت ولقمان الحكيم وتبع وهو رجل صالح كما في حديث رواه الحاكم ومريم وابوها عمران وانوها هارون ليس اخا موسى ففي الترمذي عن المغيرة بن شعبة قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نجران فقالوا الستم تقرءون يا اخت هارون وقد كان بين موسى وعيسى ما كان فلم ادر ما اجيبهم فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال الا اخبرتهم انهم كانوا يسمون بانبيائهم الصالحين قبلهم وعزير ومن الصحابة زيد بن حارثة المذكور في الاحزاب الاغر الثاني الكنى لم يكن فيه غير ابي لهب واسمه عبد العزى ولهذا لم يذكر باسمه لانه حرام شرعا او لاشارة الى ان مصيره الى اللهب كان كنيته به لاشراق وجهه الثالث الالقاب ذو القرنين اسمه الاسكندر على الاشهر ولقب بذلك لانه ملك فارس والروم وقيل لانه دخل النور والظلمة وقيل لانه كان براسه شبه القرنين وقيل كان له ذوابتان وقيل راى في النوم انه اخذ بقرني الشمس المسيح عيسى ابن مريم لقب به اما من السياحة او لانه كان مسيح القدمين لا اخمص له فرعون اسمه الوليد بن مصعب الرابع المبهمات مؤمن من آل فرعون الذي في سورة غافر اسمه حزقيل الرجل الذي في سورة يس في قوله تعالى وجاء رجل من اقصى المدينة يسعى اسمه حبيب بن موسى النجار

فتى موسى في الكهف يوشع بن نون الرجلان في المائدة يوشع وكالب ام موسى يوحانذ امراة فرعون آسية بنت مزاحم العبد في الكهف هو الخضر الغلام حيسور الملك هدد العزيز اطفير او قطفير امراته راعيل وهي في القرآن

كثيرة

فتى موسى الذي في سورة الكهف يوشع بن نون الرجلان اللذان في سورة المائدة في قوله تعالى قال رجلان من الذين يخافون هما يوشع وكالب ام موسى اسمها يوحانذ بضم اليا التحتية وبالحاء المهملة و كسر النون وبالذال المعجمة امراة فرعون آسية بنت مزاحم العبد في سورة الكهف في قوله تعالى فوجدا عبدا من عبادنا هو الخضر الغلام الذي في قصته في قوله تعالى لقيا غلاما فقتله اسمه حيسور بالحاء المهملة وقيل بالجيم بعدها مثناة تحتية وقيل نون آخره راء الملك الذي في قصته قوله تعالى وكان وراءهم ملك اسمه هدد بن بدد كلاهما بوزن صرد العزيز اسمه اطفير او قطفير امراته اسمها راعيل هذا ما ذكره البلقيني

في هذه المواضع و وراء ذلك اقوال آخر ذكرناها في التحبير وهي اى المبهمات في القرآن كثيرة جدا ولم يستوفها ابن البلقيني وللقاضي بدر الدين فيها تصنيف مستقل وللسهيلي والبدر ابن جماعة وقد استوعبتها في التحبير فلم ادع منها شيئا و رتبتها على فصول ولله الحمد

علم الحديث

علم بقوانين يعرف بها احوال السند والمتن

علم الحديث

علم بقوانين اى قواعد يعرف بها احوال السند والمتن من صحة وحسن وضعف وعلو ونزول وكيفية التحمل والاداء وصفات الرجال وغير ذلك والسند الاخبار عن طريق المتن من قولهم فلان سند اى معتمد لاعتماد الحفاظ عليه فى صحة الحديث وضعفه او من السند وهو ما ارتفع وعلا عن سفح الجبل لان المسند يرفعه الى قائله والمتن ما ينتهى اليه غاية السند من الكلام من المماتنة وهى المباعدة فى الغاية لانه غاية السند ومن متنت الكبش اذا شققت جلدة بيضته واستخرجتها فكان المسند استخرج المتن او من المتن وهو ما صلب وارتفع من الارض لان المسند يقويه بالسند ويرفعه ثم ان اول من صنف فى هذا الفن القاضى ابو محمد الرامهرمزى عمل فيه كتابه المحدث الفاصل ولم يستوعب والحاكم ولم يهذب ولم يرتب ثم ابو نعيم الاصبهانى ثم الخطيب فصنف الكفاية فى قوانين الرواية والجامع لاداب الشيخ والسامع وصنف فى انواع هذا الفن كتبا مفردة حتى قال الحافظ ابو بكر بن نقطة كل من انصف علم ان المحدثين عيال على كتبه الى ان جاء الشيخ تقى الدين بن الصلاح فجمع مختصره المشهور واملاه شيئا بعد شى لما ولى تدريس دار الحديث الاشرفية فهذب فنونه ونقح انواعه ولخصها واعتنى

بتصانيف

الخبر ان تعددت طرقه بلا حصر متواتر

بمؤلفات الخطيب فجمع متفرقها ولم شتات مقاصدها وأبرزها على كتابه المعول واليه يرجع كل مختصر ومطول الخبر يعني الحديث وقيل أعم منه ان تعددت طرقه بلا حصر بأن أحالت العادة تواطؤهم على الكذب او وقوعه منهم اتفاقا بلا قصد واتصف بذلك في كل طبقاته فهو متواتر اي يسمى بذلك وسيأتي في اصول الفقه انه يوجب العلم اليقيني فلا يحتاج الى البحث عن حال رجاله قال ابن الصلاح ومثاله على التفسير المذكور يعز وجوده الا ان ابتغى ذلك في حديث من كذب علي متعمدا فقد رواه من الصحابة نحو المائة وقيل المائتين وتعقب عليه الحافظ ابو الفضل العراقي في حديث مسح الخف فقد رواه سبعون من الصحابة وحديث رفع اليدين في الصلاة فقد رواه نحو خمسين منهم وقال شيخ الاسلام ابو الفضل بن حجر ما ادعاه ابن الصلاح من العزة وغيره من العدم ممنوع لان ذلك نشأ عن قلة الاطلاع على كثرة الطرق واحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لابعاد العادة ان يتواطؤا على الكذب او يحصل منهم اتفاقا ومن احسن ما يقرر به كون المتواتر موجودا وجود كثرة في الاحاديث ان الكتب المشهورة المتداولة بايدي اهل العلم شرقا وغربا المقطوع عندهم بصحة نسبتها الى مصنفيها اذا اجتمعت على اخراج حديث وتعددت طرقه تعددا تحيل العادة تواطؤهم على الكذب افاد العلم اليقيني بصحته الى قائله ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير قلت صدق شيخ الاسلام وبر وما قاله هو الصواب الذي لا يمتري فيه من له ممارسة بالحديث واطلاع

وغيره احاد فان كان باكثر من اثنين فمشهور او بهما فعزيز
او بواحد

على طرقه فقد وصف جماعة من المتقدمين والمتاخرين احاديث كثيرة بالتواتر منها حديث نزول القران على سبعة احرف وحديث الحوض وانشقاق القمر واحاديث الهرج والفتن في اخر الزمان وقد جمعت جزءا في حديث رفع اليدين في الدعاء فوقع لي من طرق تبلغ العشرين وعزمت على جمع كتاب في الاحاديث المتواترة يسر الله ذلك بمنه امين وغيره وهو ما لم تصل طرقه الى الرتبة المذكورة احاد فان كان باكثر من اثنين كثلاثة فمشهور اي يسمى بذلك لوضوحه وربما يطلق على ما ما اشتهر على الالسنة ولو كان الاسناد واحدا بل ولو لم يوجد له اسنادا اصلا او بهما اي باثنين بان رواه فقط عن اثنين فقط وهكذا فعزيز لقلة وجوده او عزته وقوته لمجيئه من طريق اخر مثاله حديث الشيخين عن انس والبخاري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده الحديث رواه عن انس قتادة وعبد العزيز بن صهيب ورواه عن قتادة شعبة وسعيد ورواه عن عبد العزيز اسمعيل بن عُلَيَّة وعبد الوارث ورواه عن كل جماعة او بواحد فقط بان لم يروه غيره في اي موضع وقع التفرد فغريب فمنه ما وقع التفرد في اصل السند بان يكون في الموضع الذي يدور عليه الاسناد ويرجع ولو تعددت الطرق اليه وهو طرفه الذي فيه الصحابي ويسمى الفرد المطلق كحديث النهي عن بيع الولاء وعن هبته تفرد به عبد الله بن دينار عن ابن عمر وقد يتفرد به راو عن ذلك المتفرد كحديث شعب الايمان تفرد به ابو صالح عن

فغريب وهو مقبول وغيره فالاول ان نقله عدل تام الضبط
متصل السند غير معلل ولا شاذ صحيح ويتفاوت

ابي هريرة وتفرد به عبد الله بن دينار عن ابي صالح وقد يسمى التفرد
في جميع رواته او اكثرهم وفي مسند البزار والمعجم الاوسط للطبراني امثلة
كثيرة لذلك ومنه ما حصل التفرد به بالنسبة الى شخص معين وان كان
الحديث في نفسه مشهورا ويسمى الفرد النسبي وهو اي الاحاد باقسامه
الثلثة قسمان مقبول وغيره فالاول اي المقبول ان نقله عدل تام الضبط
متصل السند غير معلل ولا شاذ صحيح فخرج بالعدل الفاسق والمجهول والعدالة
ملكة تمنع من ارتكاب كبيرة او اصرار على صغيرة بحيث تغلب على حسناته كما نص
عليه الشافعي وبالضبط والمراد به ضبط الصدر بان يثبت ما سمعه بحيث
يتمكن من استحضاره متى شاء او الكتاب بان يصونه لديه منذ سمع
فيه وصححه الى ان يؤدي منه نقل المغفل وبالتام اخف منه
الماخوذ في حد الحسن وبقولنا متصل السند وهو بالنصب على الحال
ما لم يتصل سنده باقسامه الآتية وبما بعده المعلل والشاذ فلا
يسمى شيء من ذلك صحيحا ويتفاوت الصحيح في القوة بحسب
ضبط رجاله واشتهارهم بالحفظ والورع وتحري مخرجيه احتياطهم
ولهذا اتفقوا على ان اصح الحديث ما اتفق على اخراجه الشيخان ثم
ما انفرد به البخاري ثم مسلم ثم ما كان على شرطهما ثم على شرط
البخاري ثم على شرط مسلم ثم على شرط غيرهما وان صحيح ابن خزيمة
اصح من صحيح ابن حبان وانه اصح من مستدرك الحاكم

فان خف الضبط فحسن وزيادة راويهما مقبولة فان خولف بارجح

لتفاوتهم في الاحتياط ومن الرتبة العليا ما اطلق عليه بعض الائمة انه
اصح الاسانيد كالشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر والزهري عن سالم
عن ابيه وابن سيرين عن عبيدة عن علي والنخعي عن علقمة عن ابن مسعود
ودون ذلك كرواية بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابيه عن جده وكحماد
بن سلمة عن ثابت عن انس ودون ذلك كسهيل عن ابيه عن ابي هريرة والعلاء
عن ابيه عن ابي هريرة فان خف الضبط اي قل مع وجود بقية الشروط فحسن
وهو يشارك الصحيح في الاحتجاج به وان كان دونه وتفاوته فاعلاه ما قيل بصحته
كرواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ومحمد بن اسحق بن عاصم
بن عمر عن جابر وزيادة راويهما اي الصحيح والحسن اي العدل
الضابط على غيره مقبولة اذ هي في حكم الحديث المستقل وهذا
اذا لم تناف رواية من لم يزد فان نافت بان لزم من قبولها رد الاخرى
احتيج الى الترجيح فان كان احدهما ارجح فالاخر شاذ وقد ذكرنا
حيث قلنا فان خولف اي الراوي بارجح منه لمزيد ضبط او
كثرة عدد او نحو ذلك من المرجحات فشاذ والارجح يقال له المحفوظ
مثاله ما رواه الاربعة الا اباداود من طريق ابن عيينة عن عمرو
بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس ان رجلا توفي على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثا الا مولى هو اعتقه الحديث وتابع
ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره وخالفهم حماد بن زيد فرواه
عن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس قال ابو حاتم المحفوظ

فشاذ وان سلم من المعارضة فمحكم والا وامكن الجمع فمختلف الحديث اولا وعرف الآخر فناسخ ومنسوخ ثم يرجح

حديث ابن عيينة فحماد من اهل العدالة والضبط ومع ذلك رجح رواية الاكثر وعرف من هذا ان الشاذ ما رواه المقبول مخالفا لمن هو اولى منه اما اذا كانت المخالفة من غير مقبول فلا يسمى شاذا بل منكرا وان سلم من المعارضة بان لم يات خبر يضاده فمحكم ومثاله كثير والا اي وان عورض فان امكن الجمع بينهما فمختلف الحديث ويسمى بذلك وقد صنف فيه الشافعي وابن قتيبة والطحاوي وغيرهم مثاله حديث لا عدوى ولا طيرة مع حديث فر من المجذوم فرارك من الاسد وكلاهما في الصحيح والجمع بينهما ان هذه الامراض لا تعدي بطبعها لكن الله تعالى جعل مخالطة المريض بها الصحيح سببا لاعدائه مرضه ثم قد يتخلف ويقال ان نفي العدوى باق على عمومه والامر بالفرار سد للذريعة لئلا يتفق للذي يخالطه شيء من ذلك بتقدير الله ابتداء لا بالعدوى فيظن ان ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج او عورض حيث لا يمكن الجمع وعرف الآخر منهما فناسخ اي الآخر والمتقدم منسوخ ومعرفة الآخر اما بالنص كحديث مسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها فانها تذكرة الآخرة او بتصريح الصحابي كقول جابر كان آخر الامرين صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مسته النار اخرجه الاربعة بالتاريخ كصلوته صلى الله عليه وسلم في مرض موته قاعدا والناس خلفه قياما وقد كان قبل ذلك واذا صلى جالسا

أو يوقف والفرد إن وافقه غيره فهو المتابع أو متن يشبهه فالشاهد

فصلوا جلوسا أجمعون ثم إن لم يعرف الآخر فأما أن يرجح أحدهما بمرجح إن أمكن كحديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو محرم رواه الشيخان وحديث الترمذي عن أبي رافع أنه نكحها وهو حلال قال وكنت الرسول بينهما فرجح الثاني لكونه رواية صاحب الواقعة فهو أدرى بها والمرجحات كثيرة ومحلها علم أصول الفقه أو يوقف عن العمل بواحد منهما حتى يظهر مرجح وسيأتي له مثال في العمل والفرد النسبي إن وافقه غيره فهو المتابع بالكسر فإن حصل للراوي نفسه فمتابعة تامة أو لشيخه فصاعدا فقاصرة ويستفاد بها التقوية مثاله ما رواه الشافعي في الأم عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين ظن قوم أن الشافعي تفرد به بهذا اللفظ عن مالك لأن أصحاب مالك رووه عنه بلفظ فإن غم عليكم فاقدروا له لكن تابع الشافعي القعنبي عن مالك أخرجه عنه البخاري وهي متابعة تامة وله متابعة قاصرة في صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم بن محمد عن أبيه زيد عن جده عبد الله بن عمر بلفظ فأكملوا ثلاثين ولا تختص المتابعة بقسميها باللفظ بل لو جاءت بالمعنى كفى نعم تختص بكونها من رواية ذلك الصحابي أو وافقه متن يشبهه في اللفظ والمعنى أو في المعنى فقط من رواية صحابي آخر فالشاهد مثاله في الحديث السابق ما رواه النسائي من رواية محمد بن حنين



وتتبع الطرق له اعتبار والمردود اما السقط فان كان من اول السند فمعلق او بعد التابعي فمرسل او بعد غيره بفوق واحد

ولاء

عن ابن عباس مرفوعا بمثل حديث ابن دينار عن ابن عمر سواء بلفظه فمما رواه البخاري من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة بلفظ فان اغمي عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلثين وخص قوم المتابعة بما حصل باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابي ام لا والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك وقد يطلق احدهما على الآخر والامر فيه سهل وتتبع الطرق من المحدثين من الجوامع والمسانيد وغيرها له اي للحديث الذي يظن انه فرد ليعلم هل له متابع او شاهد اولا اعتبار اي يسمى بذلك والمردود اما ان يكون رده لسقط اي حذف بعض رجال الاسناد فان كان السقط من اول السند فمعلق سواء كان الساقط واحدا ام اكثر ولو كل رجاله فقيل مثلا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا النوع كثير في صحيح البخاري قال ابن الصلاح وحكمه انه ان اتى بصيغة الجزم كقوله قال وروى دل على انه ثبت اسناده عنده وانما حذفه لغرض من الاغراض والا كيروى ويذكر ففيه مقال اما في غير صحيحه فمردود للجهل بحال الساقط ما لم يعرف من وجه آخر او كان بعد التابعي فمرسل بان يقول التابعي كبيرا كان او صغيرا قال رسول صلى الله عليه وسلم كذا او فعل كذا وانما رد للجهل بحال الساقط اذ يحتمل ان يكون صحابيا وان يكون تابعيا وعلى الثاني يحتمل ان يكون ضعيفا وان يكون ثقة وعلى الثاني يحتمل ان يكون حمل عن صحابي وان يكون حمل عن تابعي آخر وعلى الثاني فيعود الاحتمال

فمعضل والا فمنقطع فان خفي فمدلس واما الطعن فان كان لكذب فموضوع

السابق ويتعدد الى ما لا نهاية له عقلا والى ستة او سبعة استقراء اذ هو اكثر ما وجد من رواية التابعين بعض عن بعض ولهذا لم يصوب قول من قال المرسل ما سقط منه الصحابي اذ لو عرف ان الساقط صحابي لم يرد ولو كان السقط بعد غيره اي غير التابعي بان يكون من اثناء الاسناد فان كان بفوق واحد اي باثنين فصاعدا ولاء فمعضل والا بان كان بواحد او اكثر لا على التوالي بل موضعين من الاسناد او اكثر فهو منقطع فان خفي السقط بحيث لا يدركه الا الائمة الحذاق المطلعون على علل الاسانيد وطرق الحديث لكون الراوي ارسل عمن عرف لقياه اياه ما لم يسمع منه فمدلس بفتح اللام والفاعل فمدلس بكسرها ومن عرف بذلك وهو ثقة لم يقبل من رواياته الا ما صرح فيه بالتحديث واما ان يكون الرد لطعن في الراوي فان كان لكذب في الحديث بان يروي عنه صلى الله عليه وسلم ما لم يقله متعمدا لذلك فموضوع وهو شر المردود ويعرف باقرار الراوي بوضعه وبقرائن يدركها من له في الحديث ملكة قوية واطلاع تام منها ان يكون مناقضا لنص القرآن او السنة المتواترة او الاجماع القطعي او صريح العقل حيث لا يقبل شيء من ذلك التاويل ومنها ما يوخذ من حال الراوي كما وقع لغياث بن ابراهيم حين دخل على المهدي فوجده يلعب بالحمام فساق في الحال اسنادا الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا سبق الا في نصل او خف او حافر او جناح فزاد في الحديث او جناح فعرف المهدي انه كذب لاجله فامر بذبح الحمام ثم تارة يخترع

بعضهم

فموضوع او تهمته فمتروك او فحش غلط او غفلة او فسق فمنكر
او وهم فمعلل او مخالفة بتغيير السند فمدرج ويدرج موقوف

الواضع كلاما من عنده تارة ويأخذ كلام غيره كبعض السلف او قدماء الحكماء
او الاسرائيليات ويأخذ حديثا ضعيف السند فيركب له اسنادا صحيحا ليروج
والحامل على ذلك اما عدم الدين كالزنادقة او غلبة الجهل كبعض المتعبدين
الذين وضعوا احاديث فضائل القرآن او فرط العصبية كبعض المقلدين او
اتباع هوى كبعض الرؤساء او الاغراب لقصد الاشتهار واجمع من يعتد به على
تحريم ذلك كله بل كفر الجويني من تعمد الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى
تحريم رواية الموضوع الا مقرونا ببيان حاله لحديث مسلم من حدث عني بحديث يرى
انه كذب فهو احد الكاذبين او تهمته اي تهمة الراوي بالكذب بانه لا يروي ذلك
الحديث الا من جهته ويكون مخالفا للقواعد المعلومة او عرف بالكذب
في كلامه ولم يظهر منه وقوعه في الحديث فمتروك وهو اخف من
الموضوع او فحش غلط في الراوي اي كثرته او غفلة عن الاتقان
او فسق بغير الوضع والبدعة فمنكر او وهم بان تقوم القرائن
على وهم راويه من وصل مرسل او منقطع او ادخال حديث في حديث
او نحو ذلك من القوادح فمعلل ويعرف ذلك بكثرة التتبع
وجمع الطرق وهو اغمض انواع علم الحديث وادقها او مخالفة
بتغيير السند بان يروي جماعة الحديث باسانيد مختلفة فيرويه عنهم
راو ويجمع الكل على اسناد واحد منها ولا يبين او يكون طرف المتن
عنده باسناد وطرفه الآخر باخر فيرويه عنه تاما باسناد الاول

بمرفوع فمدرج المتن او بتقديم او تاخير فمقلوب او بابدال ولا مرجح

او يروى متنين مختلفين لهما اسنادان بواحد و يروى احدهما و يزيد
فيه من الآخر ما ليس في الاول او يسوق اسنادا ثم يعرض له عارض فيقول كلاما
من قبل نفسه فيظن من سمعه انه متن ذلك الاسناد فيرويه عنه به فمدرج
اى فذلك يسمى مدرج السند او يدرج موقوف بمرفوع اول الحديث او
آخره او وسطه فمدرج المتن ويعرف بوروده مفصلا من طريق آخر
او بتصريح الراوى بذلك ونحوه كحديث اسبغوا الوضوء ويل للاعقاب من النار
فان صدره مدرج من كلام ابى هريرة وحديث ابن مسعود في التشهد فيه فاذا
قلت ذلك فقد تمت صلوتك الحديث فان هذا مدرج من قول ابن مسعود و
حديث من مس ذكره او انثييه فليتوضأ فقوله او انثييه مدرج فانه كلام
عروة راويه او بتقديم وتاخير في الاسناد او المتن فمقلوب كمرة
بن كعب وكعب بن مرة لان اسم احدهما اسم ابى الآخر وكحديث
ابى هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلهم الله في ظل عرشه ففيه
ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله
فهذا مما انقلب على احد الرواة وانما هو لا تعلم شماله ما تنفق يمينه
كما في الصحيحين او بابدال راو او لفظ بآخر ولا مرجح لاحدى
الروايتين على الاخرى فمضطرب كما رواه ابوداود وابن ماجة
من رواية اسمعيل بن امية عن ابى عمرو بن محمد بن حريث عن
جده حريث عن ابى هريرة مرفوعا اذا صلى احدكم فليجعل شيئا تلقاء
وجهه الحديث فقد اختلف فيه على اسمعيل فرواه بشر بن المفضل

فمضطرب او بتغيير نقط فمصحف او شكل فمحرف ولا يجوز الا لعالم ابدال اللفظ بمرادف له او نقصه فان خفي المعنى احتيج الى الغريب

وغيره هكذا ورواه سفيان الثوري عنه عن ابي عمرو بن حريث عن ابيه عن ابي هريرة ورواه غير المذكورين على هيئة اخرى وكحديث فاطمة بنت قيس ان في المال حقا سوى الزكوة رواه الترمذي واخرجه ابن ماجه بلفظ ليس في المال حق سوى الزكوة فهذا اضطراب لا يحتمل التاويل اما اذا كان لاحدى الروايتين مرجح بحفظ او نحوه فالعمدة على الراجح او بتغيير نقط فمصحف او شكل فمحرف وقد صنف في ذلك العسكري والدارقطني مثال الاول في المتن ما ذكره الدارقطني ان ابا بكر الصولي املا حديث من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فقال شيئا بالشين المعجمة والياء التحتية وفي الاسناد ما ذكره ان ابن جرير قال فيمن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من بني سليم ومنهم عتبة بن البذر قاله بالباء الموحدة والذال المعجمة وانما هو بالنون والمهملة مثال الثاني كتصحيف سليم بسليم وعكسه ولا يجوز الا لعالم ابدال اللفظ من الحديث بمرادف له او نقصه بان يورد الحديث مختصرا لانه لا يؤمن من الابدال بما لا يطابق ومن حذف ما له تعلق كالاستثناء وشرط العالم ليؤمن فيه ذلك وشرطه ان لا يكون مما تعبد بلفظه كالاذكار و ان لا يكون من جوامع الكلم وحيث جاز فالاولى الاتيان بلفظ الحديث وتمامه فان خفي المعنى اما بان يكون اللفظ مستعملا بقلة او بكثرة لكن في مدلوله دقة احتيج في الحالة الاولى الى الكتب المصنفة في الغريب ككتاب ابي عبيدة القاسم بن سلام وابي عبيد الهروي

والمشكل او لجهالة بذكر نعتة الخفي او بندرة روايته او ابهام اسمه فان سمي الراوي وانفرد عنه واحد فمجهول العين او

والفائق للزمخشري والنهاية لابن الاثير وهي اجمع كتب الغريب واسهلها تناولا مع اعواز قليل فيه وقد عزمت على اختصارها واستدراك ما فاتها في مجلد واحتيج في الحالة الثانية الى الكتب المصنفة في المشكل ككتاب الطحاوي والخطابي وابن عبد البر او لجهالة عطف على قوله لطعن بما بعده اي واما ان يكون الرد لجهالة الراوي وذلك اما بذكر نعته الخفي دون ما اشتهر به وصنف في ذلك الحافظ عبد الغني بن سعيد والخطيب مثاله محمد بن السائب بن بشر الكلبي نسبه بعضهم الى جده فقال محمد بن بشر وسماه بعضهم حماد بن السائب وكناه بعضهم ابا النصر وبعضهم ابا سعيد وبعضهم ابا هشام فصار يظن انه جماعة وهو واحد او ندرة رواية اي قلتها وصنفوا في هذا النوع الوحدان وهو من لم يرو عنه الا واحد وممن صنف في ذلك مسلم او ابهام اسمه اختصارا من الراوي عنه كقوله حدثني فلان او شيخ او رجل او بعضهم او ابن فلان ويعرف اسمه بوروده مسمى من طريق آخر فان سمي الراوي وانفرد عنه بالرواية واحد بان لم يرو عنه غيره فمجهول العين فلا يقبل كالمبهم الا ان يوثق او سمي وروى عنه اكثر من واحد ولكن لم يوثق ولم يجرح فالحال اي فهو مجهول الحال ويسمى ايضا المستور وقد اختلف في قبوله فرده الجمهور وصحح النووي وغيره القبول وقال شيخ الاسلام التحقيق الوقف الى استبانة حاله او لتكثير عطف على

اکثر ولم یوثق لجهالة اولبدعة فان لم یکفر قبل ما لم یکن داعیا اولم یرو موافقه اولسوء حفظ فان طرأ اختلاط والاسناد ان

انتهی

اسباب الرد والمبتدع ان کفر فواضح انه لا یقبل فان لم یکفر قبل والا لادی الی رد کثیر من احادیث الاحکام فیما رواه الشیعة والقدریة وغیرهم وفی الصحیحین من روایتهم ما لا یحصی ولان بدعتهم مقرونة بالتاویل مع ماهم علیه من الدین والصیانة والتحرز نعم سابّ الشیخین والرافضة لا یقبلون کما جزم به الذهبی فی اول المیزان ای لصح انهم لا یعرف منهم صادق بل الکذب شعارهم والتقیة والنفاق دثارهم وانما یقبل المبتدع غیر من کفرناه ما دام لم یکن داعیا الی بدعته اولم یرو موافقه ای موافق مذهبه اعتقاده فان کان داعیا او روی موافقه رد للتهمة اذ قد یحمله تزیین بدعته علی تحریف الروایات وتسویتها علی ما یقتضیه اولسوء حفظ فی الراوی عطف علی اسباب الرد والمراد ان لا یرجح جانب اصابته علی جانب خطائه فان کان ذلک ملازما له فهو الشاذ کما تقدم فان طرأ علیه لکبر او ضرر او احتراق کتبه او عدمها وکان یعتمدها فرجع الی حفظه فسیء فالمختلط وحکمه رد ما حدث به بعد الاختلاط وقبول ما قبله فان لم یتمیز وقف حتی یتبین ویعرف ذلک باعتبار الآخذین عنه وقد صنف مغلطای کتابا فی المختلطین واشار الحافظ ابو الفضل العراقی وابن الصلاح الی انه لم یؤلف فیهم احد ولیس کذلک فقد رایت الحافظ ابا بکر الحازمی ذکر فی کتابه التحفة انه الف فیهم کتابا والاسناد وقد تقدم حده ان انتهی الی النبی صلی الله علیه وسلم

اليه صلى الله عليه وسلم فمرفوع مسند او الى صحابي وهو من اجتمع به صلى الله عليه وسلم مؤمنا فموقوف او الى تابعي فمقطوع

قولا او فعلا او تقريرا فهو مرفوع مسند وكذا ان انتهى الى صحابي لم يأخذ عن الاسرائيليات مما لا مجال للاجتهاد فيه ولا له تعلق ببيان لغة او شرح غريب كالاخبار عن بدء الخلق وامور الانبياء والملاحم والبعث اذ مثل هذا لا مجال للرأي فيه فلا بد للقائل به من موقف ولا موقف للصحابة الا النبي صلى الله عليه وسلم او بعض من يخبر عن الكتب القديمة وقد فرضنا انه ممن لم يأخذ عن اهلها فتعين الثاني ومن ذلك تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل وخصه ابن الصلاح والعراقي بما فيه سبب النزول وفيه شيء فقد كان الصحابة يتحاشون عن تفسير القرآن ويتوقفون عن اشياء لم يبلغهم فيها شيء من النبي صلى الله عليه وسلم وقد ظهر لي تفصيل حسن اخذته مما رواه ابن جرير عن ابن عباس موقوفا من طريق ومرفوعا من اخر ان التفسير على اربعة اوجه تفسير تعرفه العرب من كلامها وتفسير لا يعذر احد بجهالته وتفسير يعلمه العلماء وتفسير لا يعلمه الا الله فما كان عن الصحابة مما هو من الوجهين الاولين فليس بمرفوع لانهم اخذوه من معرفتهم بلسان العرب وما كان من الوجه الثالث فهو مرفوع اذ لم يكونوا يقولون في القرآن بالرأي والمراد بالرابع المتشابه او انتهى الى صحابي وهو من اجتمع به صلى الله عليه وسلم مؤمنا فهو موقوف والتعبير بالاجتماع احسن من الرؤية ليدخل الاعمى كابن ام مكتوم وخرج من اجتمع به كافرا واسلم بعده فانه لا يسمى صحابيا وزاد

فان قل عدده فعال فان وصل الى شيخ مصنف لا من طريقه فموافقة او شيخ شيخه فصاعدا فبدل فان ساوى احد المصنفين

العراقي وغيره في المحذومات على الايمان ليخرج من ارتد بعد اجتماعه ومات على الردة كابن خطل بخلاف من اسلم بعدها كالاشعث بن قيس او انتهى الى التابعي فمن بعده فهو مقطوع وربما يطلق على المنقطع وبالعكس تجوزا والاول من مباحث المتن والثاني من مباحث الاسناد فان قل عدده اي عدد رجال الاسناد فعال او علو ما وقع لنا من ذلك ما بيننا وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه عشرة على ضعف وبالاسناد الصحيح احد عشر وبالسماع المتصل اثنا عشر فان وصل الى شيخ مصنف بالاضافة لا من طريقه فموافقة او شيخ شيخه فصاعدا فبدل مثال الاول روى الامام احمد في مسنده حديثا عن عبد الرزاق فلو رويناه من طريقه كان بيننا وبين عبد الرزاق عشرة رجال ولو رويناه من مسند عبد بن حميد كان بيننا وبينه تسعة وذلك موافقة لاحمد بعلو لنا ومثال الثاني روى البخاري حديثا عن مسدد عن يحيى القطان عن شعبة فلو رويناه من طريقه كان بيننا وبين شعبة احد عشر رجلا ولو رويناه من مسند ابي داود الطيالسي كان بيننا وبينه عشرة او تسعة باجايز وذلك بدل للبخاري بعلو لنا منه ولم اقف على تصريح بانه هل يشترط استواء الاسناد بعد الشيخ المجتمع فيه اولا وقد وقع لي في الاملاء حديث امليته من طريق الترمذي عن قتيبة عن عبد العزيز الدراوردي عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة مرفوعا لا تجعلوا بيوتكم مقابر الحديث وقد اخرجه مسلم عن

فمساواة او تلميذه فمصافحة ويقابله النزول او روى عن قرينه

قتيبة عن يعقوب القاري عن سهيل فقتيبة له فيه شيخان عن سهيل
فوقع في صحيح مسلم عن احدهما وفي الترمذي عن الاخر فهل يسمى هذا موافقة
لاجتماعنا معه في قتيبة او بدلا للتخالف في شيخه والاجتماع في سهيل اولا ولا يكون
واسطة بين الموافقة والبدل احتمالات اقربها عندي الثالث فان ساوى عدد
الاسناد على اسناد احد المصنفين بان يكون بينه وبين النبي صلى الله عليه
سلم مثل ما بينه وبينه وهو معدوم الآن في اصحاب الكتب الستة فمساواة
او ساوى تلميذه اى تلميذ احد المصنفين بان يكونوا اكثر عدد
من اسناده بواحد فمصافحة اذ العادة جرت بالمصافحة بين من تلاقيا
فكانه لاقى ذلك المصنف وصافحه ويقابله اى العلو النزول او
روى الراوى عن قرينه في السن او المشايخ فاقران اى فهو النوع
المسمى رواية الاقران وصنف فيه ابو الشيخ الاصبهاني كما رواه
احمد بن حنبل عن ابى خيثمة زهير بن حرب عن يحيى بن معين عن
على بن المديني عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة عن ابى بكر
بن حفص عن ابى سلمة عن عائشة قالت كن ازواج النبي صلى الله عليه
وسلم ياخذن من شعورهن حتى يكون كالوفرة فاحمد والاربعة فوقه
خمستهم اقران او روى كل من القرينين عن الاخر فمدبج وهو
اخص مما قبل وصنف فيه الدارقطني كرواية ابى هريرة عن عائشة و
رواية عائشة عنه ورواية الزهرى عن ابى الزبير وابى الزبير عنه ومالك
عن الاوزاعى والاوزاعى عنه واحمد عن ابن المديني وابن المديني عنه

فاقران او كل عن الآخر فمدبج او عمن دونه فاكابر عن اصاغر ومنه آباء عن ابناء وان تقدم موت احد قرينين فسابق ولاحق او اتفقوا

او روى عمن هو دونه اي اصغر منه او في مرتبة الاخذ عنه فاكابر عن اصاغر كرواية الزهري عن مالك والاصل فيه رواية النبي صلى الله عليه وسلم عن تميم الداري خبر الجساسة ومنه اي من نوع رواية الاكابر عن الاصاغر رواية آباء عن ابناء والصحابة عن التابعين وصنف فيهما الخطيب كرواية العباس عن ابنه الفضل ورواية وائل بن حجر عن ابنه بكر وكرواية العبادلة الاربعة وابي هريرة ومعاوية وانس عن كعب الاحبار اما رواية الابناء عن الآباء فكثير واخص منه من روى عن ابيه عن جده وصنف في ذلك جماعة وان تقدم موت احد قرينين اي اثنين اشتركا في الاخذ عن شيخ فسابق و لاحق وصنف في ذلك الخطيب كالبخاري حدث عن تلميذه ابي العباس السراج ومات سنة ست وخمسين ومائتين وآخر من حدث عنه بالسماع ابو الحسن الخفاف ومات سنة ثلث وتسعين وثلثمائة وسمع ابو علي البرداني من تلميذه السلفي حديثا ورواه عنه ومات على راس خمسمائة وكان آخر اصحاب السلفي سبطه ابو القاسم بن مكي ومات سنة خمسين وستمائة وبينهما مائة وخمسون قال شيخ الاسلام وهو اكثر ما وقفنا عليه من ذلك وقد سمع الذهبي عن ابي اسحق التنوخي وحدث عنه كما ذكره شيخ الاسلام في تاريخه ومات سنة ثمان واربعين وسبعمائة وآخر من مات من اصحاب التنوخي الشهاب النشاري مات في ذي القعدة سنة اربع وثمانين وثمانمائة او اتفقوا

على شيء فمسلسل او اسما فمتفق مفترق او خطا فمؤتلف و مختلف او الآباء خطا مع الأسماء او عكسه فمتشابه و صيغ الاداء

اى الرواة على شيء من قول و حال و صفة فمسلسل كسمعت فلانا يقول اشهد بالله لقد حدثني فلان الى آخره و حدثني فلان و يده على كتفي الى آخره و حدثني فلان و هو آخذ بلحيته قال آمنت بالقدر الى آخره و كالمسلسل بالحفاظ و الفقهاء و قد يقع التسلسل في معظم الاسناد كالمسلسل بالاولية فان السلسلة تنتهي فيه الى سفيان او اتفقوا اسما فقط او مع الكنية او اسم الاب او الجد او النسبة فمتفق و مفترق و صنف فيه الخطيب كالخليل بن احمد ستة و احمد بن جعفر بن حمدان اربعة و ابو عمران الجوني اثنان و ابو بكر بن عياش ثلثة و حماد لابي زيد و ابن سلمة و الحنفي نسبة لبني حنيفة و للمذهب او اتفقوا خطا الاسماء للمؤتلف و مختلف و صنف فيه خلق اولهم عبد الغني بن سعيد و الذهبي و آخرهم شيخ الاسلام مثاله سلام و سلام الاول بالتشديد و هو غالب ما وقع و الثاني بالتخفيف و هو عبد الله بن سلام الحبر الصحابي و سلام ابن اخته و سلام جد ابي علي الجبائي و جد النسفي و السكي و والد محمد بن سلام البيكندي شيخ البخاري و سلام بن ابي الحقيق اليهودي او اتفقت الآباء خطا الالفاظ مع اتفاق الاسماء فيهما او عكسه فمتشابه و هو مركب من النوعين قبله و صنف فيه الخطيب مثاله موسى بن علي بفتح العين و موسى بن علي بضمها الاول كثير جدا و الثاني ابن رباح اللخمي البصري و شريح بن النعمان بالشين المعجمة و الحاء المهملة و سريج بن النعمان بالمهملة

سمعت وحدثني للاملاء فاخبرني وقرأت للقارئ فالجمع وقرئ و
اسمع للسامع فانبأ وشافه وكتب فعن للاجازة والمكاتبة و
ارفعها المقارنة للمناولة وشرطت لها وللوجادة والوصية والاعلام

والجيم الاول تابعي روى عن علي بن ابي طالب والثاني من شيوخ البخاري وصيغ
الاداء التي يروى بها الحديث فيها وفي مراتبها وكيفيتها اختلاف طويل تقدم جزمنا
بما هو المشهور عند المتاخرين وعليه العمل وهو سمعت وحدثني للاملاء اي لما
تحمل من لفظ الشيخ فاخبرني وقرأت القارئ على الشيخ ويجوز استعمال لفظ
التحديث هذا او الاخبار فيما قبله لكن الاول هو الاولى فالجمع
اي اخبرنا وقرئ عليه وانا اسمع للسامع فانبأ وشافه وكتب
وعن للاجازة والمكاتبة والاول والاخير في الاجازة مطلقا والثاني
اذا شافهه بها الشيخ فلا يستعمل في المكاتبة والثالث اذا كتب بها اليه من
بلد ويجوز استعمال الاخبار فيها مقيدا بقوله اجازة او مشافهة او كتابة
او اذنا ونحو ذلك ومطلقا عند قوم ولنا فيه تفصيل بيناه في غير
هذا الكتاب وعلم مما سردناه في صيغ الاداء ان وجوه التحمل اسماع
من لفظ الشيخ والقراءة والسماع عليه والاجازة وهي مرتبة في العلو كذلك
كما افاده العطف بالفاء وارفعها اي ارفع انواع الاجازة المقارنة
بكسر الراء للمناولة لما فيها من التعيين والتشخيص وصورتها
ان يدفع الشيخ اصله او ما يقوم مقامه للطالب او يحضر الطالب الاصل
للشيخ ويقول له هذا روايتي عن فلان فاروه عني وشرطت اي
الاجازة لها اي المناولة فلا يصح الرواية بها الا ان قرنها او شرطت

للوجادة والوصية والاعلام ومن الانواع طبقات الرواة وبلدانهم و

ايضاً للوجادة وهي ان يجد بخط يعرف كاتبه فلا يقول اخبرني فلان بمجرد وجدانه ذلك الا اذا كان له منه اجازة والا فليقل وجدت بخطه و الوصية وهي ان يوصي عند موته او سفره باصله المعين فلا يجوز له روايته عنه بمجرد الوصية الا اذا كان له منه اجازة والاعلام وهو ان يعلم الشيخ احد الطلبة بانه يروي كتاب كذا عن فلان فليس له ان اعلم الرواية عنه بمجرد ذلك الا اذا كان له منه اجازة ومن الانواع في علم الحديث طبقات الرواة اي معرفتها طبقة طبقة اي الرواة المشتركين في السن والشيوخ ليأمن من تداخل المشتبهين و بلدانهم ليأمن من تداخل الاسمين المتفقين اذا افترقا في النسب و احوالهم تعديلا وجرحا ويرجع الى الكتب المؤلفة في ذلك كالثقات لابن حبان و العجلي و الضعفاء لهما و للذهبي و مراتبهما اي الجرح والتعديل ليعرف من يرد حديثه ممن يعتبر وارفع مراتب التعديل صيغة المبالغة كاوثق الناس والمكرر كثقة ثبت او ثقة حافظ او ثقة حجة او ثقة متقن ونحو ذلك ويليها ثقة متقن حجة ثبت حافظ ضابط مفردا او يليها ليس به باس لا باس به صدوق مامون خيار ويليها محله الصدق روى عنه شيخ وسط صالح الحديث مقارب الحديث بفتح الراء وكسرها جيد الحديث حسن الحديث ويليها صويلح صدوق ان شاء الله ارجو انه لا باس به واسوأ مراتب التجريح كذاب وضاع دجال يكذب يضع ويليها متهم بالكذب او بالوضع ساقط هالك ذاهب متروك تركوه فيه نظر سكتوا عنه لا يعتبر به ليس بثقة غير

احوالهم تعديلا وجرحا ومراتبهما والاسماء والكنى بانواعها

ثقة ولا مامون ويليها مردود الحديث ضعيف جدا واه بمرة مطروح اروبه ليس بشيء لا يساوي شيئا وكل من وصف بشيء من هذه المراتب لا يحتج به ولا يستشهد به ولا يعتبر به ويليها ضعيف منكر الحديث مضطرب الحديث واه ضعفوه لا يحتج به ويليها فيه مقال ضُعِّف ليس بذاك ليس بالقوي يعرف وينكر ليس بعمدة فيه خلف مطعون فيه سيء الحفظ لين تكلموا فيه واصحاب هاتين المرتبتين يكتب حديثهم للاعتبار ولا يحتج به والاسماء المجردة ويرجع الى الكتب المؤلفة فيها كطبقات ابن سعد وتاريخي البخاري وابن ابي خيثمة والجرح والتعديل لابن ابي حاتم وكتب الثقات والضعفا والمصنفات في رجال كتب مخصوصة كتهذيب المزي في رجال الكتب الستة وقد شرعت في ذيل عليه مخصوص برجال الموطا ومسانيد الشافعي واحمد وابي حنيفة ومعاجيم الطبراني والكنى بانواعها وهي ثلثة عشر الاول من اسمه كنيته وليس له كنية اخرى كابي بلال الاشعري وله كنية كابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم يكنى ايضا ابا محمد الثاني من عرف بكنيته ولم نقف على اسمه فلم ندر هل اسمه كنيته كالاول ولا كابي سعيد الخدري من الصحابة الثالث من لقب بكنيته كابي الشيخ بن حبان اسمه عبد الله وكنيته ابو محمد ابو الشيخ لقب له الرابع من تعددت كناه كابن جريج يكنى ابا خالد وابا الوليد الخامس من اتفق على اسمه واختلف في كنيته وصنف فيه بعض المتاخرين كاسامة بن زيد الحِبّ قيل يكنى ابا زيد وابا محمد وابا خارجة او

والالقاب والانساب والمنسوب لغير ابيه ومن وافق اسمه اباه

ابا عبد الله اقول السادس عكسه كأبي هريرة رضي الله عنه في اسمه اقوال
كثيرة سردناها في شرح مسند الشافعي رضي الله عنه السابع من اختلف في اسمه
وكنيته معا كسفينة مولى النبي صلى الله عليه وسلم فهو لقبه واسمه صالح او
مهران او غير اقوال وكنيته ابو عبد الرحمن وقيل ابو البختري الثامن من لم يختلف
في اسمه ولا في كنيته كائمة المذاهب الاربعة التاسع من اشتهر باسمه دون كنيته
كطلحة ابي محمد والزبير ابي عبد الله العاشر عكسه كأبي الضحى مسلم بن صبيح الحادي
عشر من وافقت كنيته اسم ابيه كأبي اسحق ابراهيم بن اسحق المدني الثاني عشر عكسه
كاسحق بن ابي اسحق السبيعي الثالث عشر من وافقت كنيته كنية
زوجته كأبي ايوب الانصاري وزوجته ام ايوب وابي الدرداء وزوجته ام
الدرداء ورأيت في هذا النوع تاليفا لطيفا واختصرته والالقاب فانها
كالاعمش والاعرج والضال لقب معاوية بن عبد الكريم لانه ضل في
طريق مكة وصنف في هذا النوع جماعة كابن الجوزي وابي بكر الشيرازي
ولي فيه تاليف جامع وجيز مسمى بكشف النقاب عن الالقاب والانساب
هل هي الى وطن او حرفة او صناعة كالخياط والبزاز ولابن السمعاني
في ذلك تاليف عظيم في مجلدات والف قبله الرشاطي واختصر ابن
الاثير تاليف ابن السمعاني وزاد عليه اشياء قليلة في كتاب سماه اللباب
وقد اختصرته وزدت عليه اشياء جمة ولم اترك ضبطها بالحروف
وجاء في مجلد لطيف يسمى لب اللباب والمنسوب لغير ابيه
كالمقداد بن الاسود نسب الى الاسود الزهري لكونه تبناه وانما هو المقداد

وجده او شيخه و شيخه او اسم راويه و شيخه والموالي والاخوة

بن عمرو اسمعيل بن علية هي امه وابوه ابراهيم ومن وافق اسمه اباه وجده كالحسن بن الحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب و وافق اسمه شيخه و شيخه اي شيخ شيخه كعمران القصير عن عمران بن رجاء العطاردي عن عمران بن حصين الصحابي او اتفق اسم راويه اي الراوي عنه و شيخه كالبخاري يروي عن مسلم و مسلم يروي عنه فشيخه مسلم بن ابراهيم الفراهيدي والراوي عنه مسلم بن الحجاج والموالي من اعلى او اسفل بالرق او بالحلف والاخوة و الاخوات صنف فيه القدماء كعلي ابن المديني و مسلم و من لطيفه ان ثلثة او اربعة وقعوا في اسناد واحد ففي العلل للدارقطني من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن اخيه يحيى بن سيرين عن اخيه انس بن سيرين عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه و سلم قال لبيك بحجة حقا تعبدا و رقا وذكر محمد بن طاهر المقدسي ان محمد بن سيرين رواه عن اخيه يحيى عن اخيه معبد عن اخيه انس ادب الشيخ والطالب و يشتركان في تصحيح النية والتطهر عن اغراض الدنيا و تحسين الخلق وينفرد الشيخ بان يسمع اذا احتيج اليه ويرشد الى من هو اولى منه ولا يترك اسماع احد لنية فاسدة وان يتطهر و يجلس بوقار ولا يحدث قائما ولا عجلا ولا في الطريق الا اذا اضطر الى ذلك وان يمسك عن التحديث اذا خشي التغير لمرض او هرم وان يقعد مجلسا للاملاء و يتخذ مستمليا يقظا و ينفرد الطالب بان يوقر الشيخ ولا يضجره و يرشد غيره لما سمعه ولا يدع الاستفادة لحياء او تكبر و يكتب ما سمعه تاما

ادب الشيخ والطالب وسن التحمل والاداء وكتابة الحديث وسماعه وتصنيفه واسبابها ومرجعها النقل

ويعتني بالتقييد والضبط ويذاكر بمحفوظه ليرسخ في ذهنه وسن التحمل ووقته بالنسبة الى السماع التمييز ويحصل غالبا باستكمال خمس سنين وما دونها فهو حضور وهم كالمجتمعين على صحته فان شيخ الاسلام ولا بد في ذلك من اجازة المسمع وبالنسبة الى الطلب ان يتاهل لذلك ويصح تحمل الكافر والفاسق اذا ادى بعد اسلامه وتوبته والاداء ولا حد له بل متى تاهل لذلك وقال ابن خلاد اذا بلغ الخمسين ولا ينكر عند الاربعين وخصوه بغير البارع المطلوب منه مجرد الاسناد واما البارع فلا وقد حدث مالك وله نيف وعشرون سنة وشيوخه احياء وكذلك الشافعي وحدث البخاري وما في وجهه شعرة واستمر العلماء على ذلك وهلم جرا وقد حدثت بمكة ولي عشرون سنة وعقدت مجلس الاملاء سنة اثنين وسبعين وثمانمائة ولي اثنان وعشرون سنة ونصف وكتابة الحديث بان يكتبه مفسرا مبينا ويشكل المشكل وينقطه ويكتب الساقط في الحاشية اليمنى ما دام في السطر بقية والا ففي اليسرى ويقابله مع الشيخ او ثقة غيره او مع نفسه وسماعه اي كيفيته بان لا يتشاغل هو ولا الشيخ بما يخل من نسخ او حديث او نعاس وان يسمع من اصل شيخه او فرع قوبل عليه وتصنيفه بان يتصدى له اذا تاهل ويرتبه اما على الابواب الفقهية او غيرها او المسانيد بان يجمع مسند كل

صحابي على حدة مرتبا على السوابق او على حروف المعجم او العلل بان يذكر المتن وطرقه ويبين اختلاف نقلته واسبابه اي الحديث و

وصنف في ذلك ابو حفص العكبري شيخ ابي يعلى ابن الفراء
ومرجعها اي هذه الانواع المذكورة وكثير
مما قبلها النقل اذ لا ضابط لها تدخل
تحته فليراجع الى مصنفاتها
المشار اليها فيما سبق
ليحصل الوقوف
على حقائقها
واستيفائها

علم اصول الفقه

ادلته الاجمالية وكيفية الاستدلال بها وحال المستدل والفقه معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد والحكم ان تعوقب

علم اصول الفقه

علم اصول الفقه اي العلم المسمى بهذا اللقب المشعر بمدحه بابتناء الفقه عليه ادلته الاجمالية اي غير المعينة كمطلق الامر والنهي وفعل النبي صلى الله عليه وسلم والاجماع والقياس والاستصحاب المبحوث عن اولها بانه للوجوب حقيقة والثاني بانه للحرمة كذلك والباقي بانها حجج وغير ذلك بخلاف التفصيلية نحو اقيموا الصلوة ولا تقربوا الزنى وصلوته صلى الله عليه وسلم في الكعبة والاجماع على ان لبنت الابن السدس مع بنت الصلب وقياس الارز على البر في الربوا واستصحاب الطهارة لمن شك في بقائها فليست من اصول الفقه وعدلت عن قول غيره دلائله لان فعيلا لا يجمع على فعائل قياسا وكيفية الاستدلال بها اي بالترجيح عند التعارض ونحوه وحال المستدل اي صفات المجتهد وذكرت في الحد لتوقف استفادة الاحكام التي هي الفقه من الادلة عليهما فانه منحصر في سبعة ابواب واول من ابتكر هذا العلم الامام الشافعي رضي الله عنه بالاجماع والف فيه كتاب الرسالة الذي ارسل به الى ابن مهدي وهو مقدمة الام والفقه لغة الفهم واصطلاحا معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد كالعلم بان النية في الوضوء واجبة وان الوتر مندوب وخرج بالاحكام الذوات وبالشرعية غيرها كالنحوية

تاركه فهو واجب او فاعله فهو حرام او اثيب فاعله فهو ندب
او تاركه فهو كره او لم يثب ولم يعاقب فهو مباح او نفذ واعتد به
فهو صحيح وغيره باطل وتصور المعلوم على ما هو به علم وخلافه جهل

طريقها الاجتهاد اما طريقها القطع كوجوب الصلوة الخمس فلا يسمى شيء
من ذلك فقها والحكم وهو خطاب الله تعالى المتعلق بفعل المكلف
ان عوقب تاركه واثيب فاعله فهو واجب اى يسمى بذلك او عوقب
فاعله واثيب تاركه امتثالا فهو حرام او اثيب فاعله ولم يعاقب
تاركه فهو ندب اى مندوب او اثيب تاركه امتثالا ولم يعاقب فاعله
فهو كره اى مكروه او لم يثب ولم يعاقب لا فاعله ولا تاركه فهو مباح وقد
يتعلق به الثواب لعارض كما سيأتى فى اول التصوف او نفذ بالمعجمة
واعتد به بان استجمع ما يعتبر فيه شرعا عقدا كان او عبادة فهو صحيح وغيره بان
لم يستجمع ما يعتبر فيه شرعا عقدا او عبادة باطل وتصور المعلوم اى ادراك
ما من شأنه ان يعلم على ما هو به فى الواقع علم كادراكنا ان العالم حادث و
عدلت عن قول غيره معرفة المعلوم لانها يعبر بها عن كون كما قال السبكى ابتداء على
الحد لان ما ليس مطابقا لما هو به لا يسمى معرفة وخلافه بان ادرك على خلاف
ما هو به جهل كادراك الفلاسفة ان العالم قديم وعلى هذا عدم الادراك لا يسمى
جهلا لعدم علمنا بما تحت الارضين وبما فى بطون البحار وبعضهم يسميه
جهلا بسيطا والاول مركبا وعبارة المتن تصلح للمذهبين بان يضبط
خلافه على الاول بالجر عطفا على المجرور اى وادراكه على خلاف ما هو به
والثانى بالرفع عطفا على تصور اى وخلاف تصوره على ما هو به هو

والمتوقف على نظر واستدلال مكتسب وغيره ضروري والنظر الفكر
والدليل هو المرشد والظن راجح التجويزين ومقابله وهم والمستوي
شك مباحث الكتاب الكلام امر ونهي وخبر واستفهام وتمن وعرض

صادق بتصوره على غير ما هو به وبعد التصور اصلا والمتوقف من العلم على نظر واستدلال مكتسب كالعلم بان العالم حادث فانه موقوف على النظر في العالم وما نشاهده فيه من التغيير فينتقل من تغييره الى حدوثه وغيره ضروري كالعلم الحاصل باحدى الحواس من السمع والبصر واللمس والذوق والشم فانه يحصل بمجرد الاحساس بها من غير نظر واستدلال والنظر المذكور هو الفكر في المطلوب ليهتدى به فيخرج الفكر لا فيه كأكثر حديث النفس والدليل المستدل به عليه هو المرشد اليه لانه علامة له ولا حاجة الى تعريف الاستدلال وان عرفه بعضهم مع النظر تأكيدا لان مؤداهما واحد ثم ما حصل في التصور لا بجزم بل مع التردد لا يخلوا ما ان يكون احد الطرفين راجحا والاخر مرجوحا او يستويا والظن راجح التجويزين ومقابله المرجوح وهم بسكون الهاء والمستوي شك فالتردد في قيام زيد ونفيه على السواء شك ومع رجحان الثبوت والانتفاء ظن ومقابله وهم الادلة المتفق عليها للاحكام الشرعية اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس مباحث الكتاب الكلام امر ونهي نحو قم ولا تقعد وخبر نحو قام زيد و استفهام نحو هل قام زيد وتمن نحو ليت الشباب يعود وعرض نحو الا تنزل عندنا وقسم نحو والله لافعلن كذا وحقيقة وهو ما ابقي على موضوعه فلم يستعمل في غيره كالاسد للسبع وغيره بان استعمل

وقسم حقيقة وغيره مجازا الامر طلب الفعل ممن هو دونه بافعل وهي للوجوب عند الاطلاق لا الفور او تكرار وهو نهي عن ضده وعكسه ويوجب ما لا يتم الا به ويدخل فيه المؤمن لا ساه وصبي ومجنون ومكره والكافر مخاطب بالفروع

في غير ما وضع له مجازا كالاسد للرجل الشجاع الامر طلب الفعل ممن هو دونه بخلاف من هو مثله او فوقه فيسمى الاول التماسا والثاني سؤالا وهذا هو المختار تبعا لامام الحرمين وجماعة من اهل الاصول وكاهل البيان قاطبة كما سيأتي بافعل اي صيغته الدالة عليه هذه الصيغة وما شاكلها من صيغ الامر كاضرب واكرم واستخرج وهي للوجوب عند الاطلاق والتجرد عن القرينة الصارفة الى غيره نحو اقيموا الصلوة لا الفور او تكرار بل يحصل الاجزاء بالتراخي مرة الا لدليل عليهما كالامر بالصلوات الخمس وبصوم رمضان وهو اي الامر بالشئ نهي عن ضده وعكسه اي النهي عن الشئ امر بضده فاذا قال له اسكن كان ناهيا له عن التحرك او لا يتحرك كان آمرا له بالسكون ويوجب الامر مع ايجابه المامور به ما لا يتم المامور به الا به فالامر بالصلوة امر بالوضوء الذي لا تصح بدونه والامر بصعود السطح مثلا امر بنصب السلم الذي لا يتوصل اليه الا به ويدخل فيه اي في الامر من الله تعالى المؤمن لا ساه وصبي ومجنون ومكره لانتفاء التكليف عنهم قال صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلثة عن الصبي حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ والمجنون حتى يبرأ رواه ابو داود والترمذي وحسنه وابن حبان والحاكم وصححاه والساهي في معنى النائم وروى ابن ماجة حديث ان الله وضع عن

وشرطها ويرد للندب اباحة وتهديد وتسوية وغيرها
النهي استدعاء الترك وفيه ما مر الخبر ما يحتمل الصدق والكذب

عن امتي الخطاء والنسيان وما استكرهوا عليه نعم يؤمر الساهي بعد ذهاب السهو بجبر خلله كقضاء ما فاته من الصلوة وضمان ما اتلفه من المال والكافر يخاطب بالفروع وشرطها والمؤمن بالاسلام الذي لا تصح الا به لافتقارها الى النية المتوقفة وفائدة خطابهم بها عقابهم عليها اذ لا تصح منهم حال الكفر لما ذكر ولا يؤاخذون بها بعد الاسلام ترغيبا فيه لقوله تعالى ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين الايات وقوله تعالى ويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكوة ويرد الامر لندب نحو فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا واباحة نحو واذا حللتم فاصطادوا وتهديد نحو اعملوا ما شئتم وتسوية نحو اصبروا او لا تصبروا وغيرها كالتكوين نحو كونوا قردة والتعجيز نحو فأتوا بسورة النهي استدعاء الترك اي طلب الكف عنه كالامر وفيه ما مر في بحث الامر من المسائل فلا يكون طلبه الا ممن هو دون الناهي وصيغته لا تفعل وهي عند الاطلاق للتحريم وترد للكراهة ولا بد فيه من الفور والتكرار والا لم يتحقق الترك الا ان دل دليل على تقييده بزمان مخصوص كالنهي عن الصيد في الاحرام وتقدم انه امر بضده ويحرم مقدمات المنهي عنه كتحريم اتخاذ او اني الذهب لانه يجر الى استعمالها ويدخل فيه المؤمن الا ساهيا وصبي ومجنون ومكره ويخاطب به الكافر ولا يحتاج الى شرط الاسلام لانه كف لا يتوقف عليه الخبر ما يحتمل الصدق والكذب لذاته كزيد قائم وان قطع بصدقه او كذبه بخارج كخبر الله ورسوله وكخبر مسيلمة وغيره انشاء وهو ما اقترن

وغيره انشاء العام ما شمل فوق واحد لفظه ذو اللام ومن
وما واي واين ومتى ولا في النكرات ولا عموم في
الفعل التخصيص تمييز بعض الجملة بشرط ولو مقدما
صفة ويحمل المطلق على المقيد واستثناء بشرط ان يتصل

لفظه بمعناه كبعت واشتريت العام ما شمل فوق واحد اي اثنين فصاعدا ولفظه بمعنى الفاظه ذو اللام اي المعرف بها فردا وجمعا نحو ان الانسان لفي خسر فاقتلوا المشركين ومن فيمن يعقل نحو من دخل داري فهو آمن وما فيما لا يعقل نحو ما جاءني منك اخذته واي فيهما نحو اي عبيدك ضربته فهو حر واي الاشياء اردت اعطيتكه واين في المكان نحو اين تكن اكن ومتى للزمان نحو متى شئت جئتك ولا في النكرات نحو لا رجل في الدار ولا عموم في الفعل بل هو من صفات الالفاظ كجمعه صلى الله عليه وسلم بين الصلوتين في السفر الثابت في صحيحه فلا يعم كل سفر طويلا او قصيرا وكقضائه بالشفعة للجار رواه النسائي مرسلا عن الحسن فلا يعم كل جار لاحتمال خصوصية في ذلك الجار التخصيص تمييز بعض الجملة اي اخراجه من العام بشرط ولو مقدما نحو اكرم بني تميم ان جاؤك وان جاءك زيد فاحسن اليه وصفة نحو اكرم بني تميم الفقهاء ويحمل المطلق منها على المقيد بها ان امكن كالرقبة في كفارة القتل قيدت بالايمان وفي كفارة الظهار اطلقت فيحمل على تلك احتياطا فلا تجزي فيهما الا مؤمنة فان لم يمكن ذلك كصوم الكفارة قيد بالتتابع وصوم التمتع قيد بالتفريق واطلق قضاء رمضان فلا يمكن حمله عليهما لاستحالته ولا على احدهما لعدم المرجح فبقي على اطلاقه واستثناء وهو اخراج من متعدد بحرف

ولا يستغرق ويجوز من غير الجنس وتقديمه في تخصيص الكتاب
به وبالسنة وهي بها وبهما بالقياس المجمل ما افتقر للبيان
البيان اخراج الشئ من حيز الاشكال الى حيز التجلي النص ما لا
يحتمل غير معنى الظاهر ما احتمل امرين احدهما اظهر فان

الآتية في النحو بشرط ان يتصل ولا يستغرق فلو قال له علي عشرة الا عشرة او
قال بعد ساعة الا تسعة لم يصح او يجوز الاستثناء من غير الجنس نحو له علي
الف الا ثوبا او جاء القوم الا الحمير ويجوز تقديمه على المستثنى منه نحو له علي الا درهما
الف ويجوز تخصيص الكتاب به اي بالكتاب كقوله تعالى ولا تنكحوا المشركات
خص بقوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم اي حل لكم وبالسنة
وتقدم مثاله في علم التفسير وهي بها اي فيجوز تخصيص السنة بالسنة كتخصيص
حديث الصحيحين فيما سقت السماء العشر بحديثهما ليس فيما دون خمسة اوسق
صدقة ويجوز تخصيص السنة به اي بالكتاب تقدم مثاله في علم التفسير وبهما
اي ويجوز تخصيص الكتاب والسنة بالقياس لانه يستند الى نص من كتاب
او سنة فكانه المخصص ومن امثلته تخصيص من ملك ذا رحم محرم
فهو حر بالاصل والفرع قياسا على النفقة المجمل ما افتقر للبيان وتقدم
في علم التفسير والبيان اخراج الشئ من حيز الاشكال الى حيز التجلي
اي الايضاح النص ما لا يحتمل غير معنى كزيد في رايت زيدا الظاهر
ما احتمل امرين احدهما اظهر من الآخر كالاسد في رايت اسدا
فانه ظاهر في الحيوان المفترس لانه فيه حقيقة محتمل للرجل الشجاع
بدله فان حمل على الآخر لدليل فمؤول كقوله تعالى والسماء بنيناها

حمل على الاخر لدليل فما ول النسخ رفع الحكم الشرعي بخطاب في
يجوز الى بدل او غيره او اغلظ او اخف ونسخ الكتاب به وبالسنة
وهي بهما السنة قوله صلى الله عليه وسلم حجة واما فعله فان كان

بايد في انا لموسعون ظاهر في جمع يد الجارحة ودل الدليل القاطع على ان ذلك محال على الله تعالى فحمل على القدرة النسخ رفع الحكم الشرعي بخطاب فخرج بالرفع الثابت بالبراءة الاصلية اى عدم التكليف بشئ والمخرج بغاية او نحوها من التخصيصات وبقولنا بخطاب الرفع بالموت والجنون ونحوهما ويجوز النسخ الى بدل كنسخ استقبال بيت المقدس باستقبال الكعبة والى غيره كنسخ وجوب الصدقة بين يدى النجوى في قوله تعالى اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة الى بدل اغلظ كنسخ التخيير بين صوم رمضان والفدية الثابت بقوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية بتعين الصوم بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه والى بدل اخف كنسخ العدة عاما باربعة اشهر وعشر ونسخ الكتاب به كاية العدة والصوم وبالسنة كنسخ قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين بحديث الترمذى لا وصية لوارث وهي بهما اى والسنة بالكتاب في السنة كنسخ استقبال بيت المقدس الثابت بالسنة الفعلية بقوله تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام وكقوله صلى الله عليه وآله وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها رواه مسلم السنة اى هذا مبحثها والمراد بها اقوال النبي صلى الله عليه وسلم وافعاله وتقريره قوله صلى الله عليه وسلم حجة بلا نزاع واما فعله فان كان قربة ولدليل

قرينة ودل دليل على الاختصاص به فظاهر والاحمل على الوجوب او الندب او توقف اقوال وغيرها فالاباحة وتقريره على قول او فعل حجة وكذا ما فعل في عهده وعلم به وسكت ومتواترها يوجب العلم والاحاد العمل وليس مرسل غير سعيد بن المسيب حجة

على الاختصاص به فظاهر انه يحمل عليه كوجوب الضحى والاضحى والتهجد والا اى وان لم يدل دليل عليه حمل على الوجوب في حقنا وحقه احتياطا او الندب لانه المتيقن او توقف عنه حتى يقوم عليه دليل ثلاثة اقوال وغيرها اى وان كان غير قربة ولم يدل دليل على الاختصاص به فالاباحة اى فهو محمول عليها لقوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة فان دل دليل على الاختصاص به كزيادته في النكاح على اربع نسوة فظاهر انه يحمل عليه وتقريره على قول وفعل وقع بحضرته حجة لانه معصوم من ان يقر على منكر كتقريره ابا بكر على قوله باعطاء سلب القتيل لقاتله وتقريره خالد بن الوليد على اكل الضب متفق عليهما وكذا ما فعل في عهده وعلم به وسكت عليه حجة كعلمه بحلف ابي بكر انه لا ياكل الطعام في وقت غيظه ثم اكل لما راى الاكل خيرا رواه البخاري ومتواترها اى السنة وتقدم في اول علم الحديث يوجب العلم بصدقه قطعا لاستحالة وقوع الكذب من الجمع المتقدم ذكرهم تواطؤا او اتفاقا والاحاد منها يوجب العمل والا لبطل الاحتجاج بغالب السنة دون العلم لجواز الخطأ على الراوى وليس مرسل غير سعيد بن المسيب حجة لما تقدم في علم الحديث من تضعيفه للجهل بالساقط في اسناده اما

حجة الاجماع اتفاق فقهاء العصر على حكم الحادثة وهو حجة في اى عصر كان ولا يشترط انقراضه فلا يجوز لهم الرجوع ولا يعتبر قول من ولد في حيوتهم ويصح بقول وفعل من الكل ومن بعض لم يخالف وليس قول صحابى حجة على غيره القياس رد فرع الى اصل بعلة جامعة في الحكم فان اوجبت العلة فقياس علة

ابن المسيب فاستقريت مراسيله فوجدت مسانيد عن ابى هريرة صهره الاجماع اى هذا مبحثه هو اتفاق فقهاء العصر اى مجتهديه على حكم الحادثة فلا عبرة باتفاق العوام والاصوليين مثلا ولا يعتبر وفاقهم له وهو حجة على عصره وعلى من بعده في اى عصر كان من عصر الصحابة فمن بعدهم لعصمة الامة عن الخطأ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تجتمع امتى على الضلالة ولا يشترط في انعقاده انقراضه اى العصر بان يموت اهله فلا يجوز لهم على هذا الرجوع عنه لانعقاده ولا يعتبر على ذلك ايضا قول من ولد في حيوتهم وصار من اهل الاجتهاد لانعقاده وقيل يشترط الانقراض فيعتبر قولهم ولهم الرجوع قبله ويصح الاجماع بقول وفعل من الكل ومن بعض لم يخالف اى لم يخالفه الباقون ولا حامل لهم على ترك المخالفة من خوف وطمع وهو الاجماع السكوتي وليس قول صحابى حجة على غيره على الجديد والقديم نعم لحديث اصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم واجيب بضعفه القياس اى هذا مبحثه هو رد فرع الى اصل بعلة جامعة في الحكم فهذه اربعة اركان كقياس الارز على البر في الربا بجامع الطعم فان اوجبته اى الحكم العلة

او دلت عليه فدلالة او تردد فرع بين اصلين والحق
بالاشبه فشبه وشرط الاصل ثبوته بدليل وفاقي والفرع مناسبته للاصل

بحيث لا يحسن عقلا تخلفه عنها فقياس علة كقياس الضرب على التافيف
للوالدين في التحريم بعلة الايذاء او دلت عليه لم توجيه فدلالة اي فقياس
دلالة كقياس مال الصبي على مال البالغ في وجوب الزكوة بجامع انه مال نام
ويجوز ان يقال لا يجب كما قال به ابو حنيفة او تردد فرع بين اصلين فالحق
بالاشبه اي الاكثر شبها فشبه اي فقياس شبه كالعبد اذا تلف فانه
متردد في الضمان بين الانسان الحر من حيث انه آدمي وبين البهيمة
من حيث انه مال وهو بالمال اكثر شبها بدليل انه يباع ويورث ويوقف و
تضمن اجزاؤه بما نقص من قيمته وشرط الاصل المقيس عليه ثبوته بدليل
وفاقي يقول به الخصم ان كان خصم ليكون القياس حجة عليه فان لم
يكن فالقياس وشرط الفرع مناسبته للاصل فيما يجمع به بينهما للحكم
وشرط العلة الاطراد في معلوماتها فلا تنتقض لفظا ولا معنى فمتى
انتقضت لفظا بان وجدت الاوصاف المعبر بها عنها في صورة بدون
الحكم او معنى بان وجد المعنى المعلل به في صورة بدون الحكم فسد القياس من
الاول كان يقال في القتل بالمثقل انه قتل عمد عدوان فيجب به القصاص كالقتل
بالمحدد فينتقض ذلك بقتل الوالد ولده فانه لا يجب به القصاص ومن الثاني
كان يقال يجب الزكوة في المواشي لدفع حاجة الفقير فيقال ينتقض
ذلك بوجوده في الجواهر ولا زكوة فيها او اجيب في واجد بعض الماء
بانه يعيد التيمم لما بقي من اعضائه كالمريض المستعمل للتمام بجامع

والعلة الاطراد وكذا الحكم وهي الجالبة له الاستصحاب الاصل عند عدم الدليل حجة واصل المنافع الحل والمضار التحريم الاستدلال اذا تعارض عامان او خاصان وامكن الجمع جمع والا

تبعيض الطهارة فقيل العلة هناك المرض قلنا موجود فيمن عمت الجراحة اعضاءه ولا تبعيض فيه كذا الحكم شرطه ان يكون مطردا تابعا للعلة متى وجدت وجد ومتى انتفت انتفى وهي اي العلة الجالبة له اي الحكم بمناسبتها استصحاب الاصل عند عدم الدليل حجة كصوم رجب لم يشرع لفقد دليل عليه فاستصحب الاصل اي العدم الاصلي وهذا هو الخامس من الادلة الشرعية وليس من المتفق عليه واصل المنافع بعد البعثة الحل والمضار التحريم حتى يدل الدليل على حكم خاص وقيل اصل الاشياء كلها على الحل لان الله تعالى خالق الموجودات لخلقه ينتفعون بها وقيل التحريم لانها ملك الله فلا يتصرف فيها الا باذن منه والاول واعي في الجهتين المصلحة وقد ثبت لا ضرر ولا ضرار في الاسلام اما قبل البعثة فلا حكم يتعلق باحد لانتفاء الرسول الموصل له الاستدلال اي هذا مبحث كيفيته اذا تعارض عامان او خاصان وامكن الجمع بينهما جمع كحديث مسلم الا اخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل ان يسالها وحديث البخاري خيركم قرني ثم الذين يلونهم الى ان قال ثم يكون قوم يشهدون قبل ان يستشهد وافحمل الاول على ما اذا لم يكن المشهود له عالما بها والثاني على ما اذا كان عالما بها وكحديث الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم توضأ وغسل رجليه وحديث النسائي انه توضأ ورش الماء على قدميه فجمع بينهما بان الرش في حال التجديد

وقفا فان علم متاخر فناسخ او عام وخاص خص العام به او
كل عام وخاص خص كل بكل ويقدم الظاهر على المأول والموجب
للعلم على الظن والكتاب والسنة على القياس وجليه على خفيه

والا اى وان لم يكن الجمع وقفا حتى يظهر مرجح كقوله تعالى اَوْ مَا مَلَكَتْ
اَيْمَانُكُمْ وقوله وَاَنْ تَجْمَعُوْا بَيْنَ الْاُخْتَيْنِ فالاول يجوز جمعهما بملك اليمين
والثانى يحرم ذلك فرجح التحريم احتياطا وكحديث ابى داود انه سئل عما يحل
للرجل من امراته وهى حائض فقال لما فوق الازار وحديث مسلم اصنعوا كل شئ
الا النكاح اى الوطئ فهو يدل على حل الاستمتاع بما بين السرة والركبة والاول يحرمه
فرجح التحريم احتياطا فان علم متاخر فناسخ والمتقدم منسوخ كايتى العدة ونحوهما
او تعارض عام وخاص خص العام به اى بالخاص كحديث فيما سقت
السماء السابق او كل منهما عام من وجه وخاص من وجه خص
كل بكل كحديث ابى داود اذا بلغ الماء قلتين فانه لا ينجس
وحديث ابن ماجة الماء لا ينجسه شئ الا ما غلب على ريحه وطعمه
ولونه فالاول خاص بالقلتين عام فى المتغير وغيره والثانى خاص بالمتغير
عام فى القلتين وما دونهما فخص عموم الاول بخصوص الثانى حتى
يحكم بان ما دون القلتين ينجس اذا تغير وخص عموم الثانى بخصوص
الاول حتى يحكم بان ما دون القلتين ينجس وان لم يتغير ويقدم الظاهر
من الادلة على المأول لقوته والموجب للعلم كالمتواتر على الظن
اى الموجب له كالاحاد والكتاب والسنة على القياس فلا راى مع
قول الله وقول رسوله صلى الله عليه وسلم وجليه اى القياس

المستند له هو المجتهد وشرطه العلم بالفقه اصلا وفرعا خلافا
غالبا ومذهبا والمهم من تفسير آيات واخبار ولغة ونحو وحال
رواة والاجتهاد بذل الوسع في الغرض وليس كل مجتهد
مصيبا والتقليد قبول القول بلا حجة ولا يجوز لمجتهد

على خفيه كقياس العلة على الشبه المستند له هو المجتهد وشرطه ليتحقق الاجتهاد له العلم بالفقه اى بمسائله وقواعده اصلا وفرعا خلافا غالبا ومذهبا ليذهب عند اجتهاده الى قول منه ولا يحدث قولا يخرق به الاجماع والمهم من تفسير آيات ومن اخبار اسبب احاديث وهو آيات الاحكام واخبارها بخلاف آيات الامثال والقصص واحاديث الزهد ونحوها فليست بشرط والمهم من لغة ونحو لأن بهما يعرف معانى الفاظ الكتاب والسنة وحال رواة للاخبار من جرح وتعديل ليأخذ برواية المقبول منهم دون غيره والاجتهاد حده بذل الوسع اى الطاقة فى طلب الغرض ليحصل له وليس
كل مجتهد مصيبا اذ الحق واحد لا يتعدد
بل ما جور ان لم يقصر لحديث البخارى اذا
اجتهد الحاكم فحكم واصاب فله اجران واذا حكم
فاخطا فله اجر فاذا قصر اثم وفاقا والتقليد
قبول القول من المقلد بلا حجة يذكرها ولا
يجوز اى التقليد لمجتهد لتمكنه من الاجتهاد

علم الفرائض

علم يبحث فيه عن قدر المواريث اسباب الارث قرابة ونكاح و
ولاء واسلام وموانعه رق وقتل واختلاف دين وموت معية وجهل

علم الفرائض

علم يبحث فيه عن قدر المواريث لكل وارث وكيفية قسمها عند العول
والانكسار والاصل فيه حديث ابن ماجه وغيره تعلموا الفرائض وعلموه
فانه نصف العلم اي لتعلقه بالموت المقابل للحيوة اسباب الارث اربعة قرابة فيرث
بعض الاقارب عن البعض على التفصيل الآتي ونكاح فيرث كل من الزوجين الآخر
وولاء فيرث المعتق العتيق لحديث الولاء لحمة كلحمة النسب لا عكس واسلام
اي جهته فتصرف التركة لبيت المال ارثا اذا لم يكن وارث بالاسباب
الثلثة وموانعه اي الارث رق فلا يرث الرقيق والا لانتقل ميراثه الى سيده
لعدم ملكه وهو اجنبي من الميت ولا يورث اذ لا ملك له وقتل فلا يرث
القاتل لحديث الترمذي ليس للقاتل شي وسواء العمد
وغيره والمضمون وغيره كالحد والقصاص لعموم الحديث
فلو اتفق موت القاتل قبل المقتول بان طال مرضه
بالجرح ومات بعده بالسراية ورثه اختلاف
دين فلا يرث المسلم الكافر والكافر المسلم كما في حديث الصحيحين اما
الكفار فيرث بعضهم بعضا وان اختلفت مللهم كاليهودي من النصراني
وعكسه اذ الكفر كله ملة واحدة نعم لا توارث بين حربي وذمي لانقطاع

السبق والوارثون اب وابوه وان علا وابن وابنه وان سفل واخ وابنه الا لام وكذا عم وابنه وزوج ومعتق والوارثات بنت و بنت ابن وان سفل وام وجدة واخت وزوجة ومعتقة الفروض نصف لزوج وبنت وبنت ابن واخت لابوين او لاب منفردات

الموالاة بينهما او موت معية بان ماتا معا بغرق او حرق فلا يرث احدهما من الاخر وجهل السبق بان علم سبق ولم يعلم السابق او جهل اصلا والوارثون من الرجال بالاجمال عشرة وبالبسط خمسة عشر اب وابوه وان علا وابن وابنه وان سفل واخ لابوين ولاب ولام وابنه الا لام اى ابن الاخ لابوين ولاب وكذا العم وابنه اى كل منهما لابوين ولاب لا لام وزوج ومعتق والوارثات بالاجمال من النساء سبع وبالبسط عشر بنت وبنت ابن وان سفل كابن ابن وام وجدة لاب وكام واخت لابوين ولاب وكام وزوجة ومعتقة ويدخل في العم عم الاب وعم الجد والمعتق عصبته اما ذوو الارحام وهم كل قريب ليس بذى فرض ولا عصبة فيرثون على الاصح عندنا اذا لم ينتظم امر بيت المال بان لا يصرف مصارفه الشرعية كما كان على عهد الخلفاء الراشدين وورثهم غيرنا مطلقا الفروض اى الانصباء المقدرة في كتاب الله تعالى للورثة ستة نصف لخمسة لزوج لم تخلف زوجته ولدا ولا ولد ابن قال تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد وولد الابن كالولد في ذلك اجماعا واستغنيت عن تقييده في المتن ههنا بتقييده في الربع وبنت قال تعالى وان كانت واحدة فلها النصف وبنت ابن بالاجماع واخت لابوين او لاب قال تعالى وله اخت فلها نصف

ربع لزوج لزوجته ولدا وولد ابن وزوجة ليس لزوجها ذلك
وثمن لها معه وثلثان لعدد ذوات النصف في ثلث لعدد ولد الام و
لام ليس لميتهما ولد ا ولد ابن وا ثنان من اخوة او اخوات

ما ترك المراد اخت لابوين او لاب لا الاخت للام لان لها السدس للاية
الاية المنفردات بخلاف ما اذا اجتمعن مع اخواتهن واخوانهن بعضهن
مع بعض على ما سياتي وربع لزوج لزوجة ولدا وولد ابن قال الله تعالى فان كان
لهن ولد فلكم الربع مما تركن وولد الابن كالولد في ذلك اجماعا وزوجة ليس
لزوجها ذلك قال الله تعالى ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد ومثل الولد في
ذلك ولد الابن اجماعا وثمن لها اى للزوجة معه اى مع الولد وولد الابن قال تعالى
فان كان لكم ولد فلهن الثمن وولد الابن كالولد في ذلك اجماعا والربع او
الثمن للزوجة وللزوجتين والثلاث والاربع بالاجماع والزوجية كالزوجة وثلثان لعدد
ذوات النصف ثنتين فاكثر من البنات وبنات الابن والاخوات قال
الله تعالى في البنات فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك و
في الاختين فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك نزلت فيمن له
اخوات خدد على ان المراد منهما الاختان فصاعدا وقيس بنات الابن على
بنات الصلب ثلث لعدد ولد الام اثنين فصاعدا فقال تعالى وله اخ
او اخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم
شركاء في الثلث المراد ولد الام كما قرا ابن مسعود وغيره ولام
ليس لميتها ولد وولد ابن او اثنان من اخوة او اخوات قال تعالى فان لم
يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس وولد

سدس لها معه و لاب جد مع ولد و ولد ابن و لبنت ابن مع
بنت الصلب و لاخت لاب مع شقيقة و لاخ او اخت لام و لجدة و كثر
و لا ترث من ادلت بغير وارث و تسقطها الاب مطلقا و غيرها

الابن ملحق بالولد في ذلك والمراد بالاخوة الاثنان فصاعدا والانثى كالذكر
او سدس لها اى للام معه اى مع المذكور من الولد و ولد الابن او اثنين من الاخوة
او الاخوات للاية السابقة والاتية و لاب و جد مع ولد و ولد ابن للميت و لقوله تعالى
ولابويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد و الحق به ولد الابن و قيس الجد
على الاب و لبنت ابن فصاعدا مع بنت الصلب لانه صلى الله عليه و اله وسلم قضى
بذلك رواه البخاري عن ابن مسعود و لاخت لاب فصاعدا مع
اخت شقيقة قياسا على بنت الابن مع بنت الصلب و لاخ او
اخت لام للاية السابقة و لجدة فاكثر لانه صلى الله عليه واله وسلم اعطى
الجدة السدس رواه ابو داود عن المغيرة و روى الحاكم عن عبادة و صححه
انه صلى الله عليه و اله وسلم قضى للجدتين من الميراث بالسدس بينهما
و لا ترث من الجدات من ادلت بغير وارث كذكر بين انثيين كام ابي
الام و ترث المدلية بوارث كالمدلية بمحض اناث كام ام الام او ذكور كام اب
الاب واناث الى ذكور كام ام الاب و تسقطها اى الجدة لاب جدة قربى
اى اقرب منها مطلقا سواء كانت القربى لاب او ام كام ام الاب بام
الام و ام ام الاب و تسقط غيرها اى الجدة لام قرباها لا قربى للاب
فتسقط ام ام الام بام الام لا بام الاب لقوة قرابة الام و كذا تسقط
ام الاب بالام و الاب و ام الام بالام فقط لا بالاب يسقط الجدات او جد اقرب منه

قرباها ويسقط الجد والابن الابن ابن وا لاخوة اب وابن وغير الشقيق الشقيق وذوي الام الثلثة وجد وبنت وبنت ابن وهي بعد بنتما لم يعصبها ابن ابن وكذا اخوات لاب مع اخوات لابوين لكن انما يعصبها اخ العصبة وارث لامقدر له فيرث المال كله او الباقي ولا تكون امرأة الامعتقة الجد مع الاخوة وانه لافرض

وابن الابن ابن لقربه والاخوة لابوين او اب وام اب وابن وابنه ملحق به بالاجماع في ذلك والاخ غير الشقيق يسقطه الشقيق لانه اقوى منه والمراد بغير الشقيق الاخ لاب في يسقط الاخوة ذوي الام ستة الثلثة المذكورون وجد وبنت وبنت ابن وهي اي بنت الابن تسقط بعد بنت اي بنتين فصاعدا مالم يعصبها ابن ابن اخوها او ابن عمها في درجتها او انزل فانكانت تاخذ معه الباقي بعد ثلثي البنتين بالتعصيب كذا اخوات لاب مع اخوات لابوين يسقطن مالم يكن معهن من يعصبهن لكن انما يعصبها اي الاخت اخ لاابن اخ فتسقط به ويختص هو بالباقي بخلاف بنت الابن فيعصبها من في درجتها وانزل كما تقدم العصبة ولفظها يطلق على الواحد والجمع المذكر والمؤنث وارث بالاجماع لامقدر له فيرث المال كله ان لم يكن معه ذو فرض والباقي بعد الفروض او الفرض ان كان وقد يكون الشخص صاحب فرض في حالة وتعصيب في اخرى كالاب ولا تكون العصبة بنفسه امرأة الامعتقة وقد يكون اذا كان بغيره كالبنت مع اخيها الجد اذا اجتمع مع الاخوة الذين لايحجبون به وهم غير ولد الام والحال انه لافرض في المسئلة له الاكثر من امرين

له الاكثر من الثلث ومقاسمتهم كاخ او فرض فمن السدس وثلث الباقي والمقاسمة فان بقي سدس فازبه الجد في سقطوا او دونه عالت فرع ان كانت الورثة عصبة قسم بينهم والذكر كانثيين واصل المسئلة عدد الرؤس او فيهم فرض او فرضان وهما متماثلان

الثلث ومقاسمتهم كاخ فان كان معه اخوان واخت فالثلث اكثر او اخ واخت فالمقاسمة اكثر فان استويا يعتبر الفرضيون فيه بالثلث لانه اسهل او هناك فرض فمن السدس اي فله الاكثر من ثلثة اشياء سدس كل المال او ثلث الباقي بعد الفرض والمقاسمة كاخ ففي بنتين وجد واخوين واخت ثلث الباقي اكثر وفي بنت وجد واخ واخت المقاسمة اكثر فان بقي بعد الفرض سدس فقط فازبه الجد وسقطوا اي الاخوة كبنتين وام مع الجد والاخوة هي من ستة للبنتين الثلثان اربعة وللام السدس وبقي سدس للجد او بقي دونه اي السدس عالت بتمامه له وكذا اذا لم يبق شيء فرض له وعالت وسقطوا مثال الاولى بنتان وزوج مع الجد والاخوة هي من اثني عشر للبنتين الثلثان ثمانيه وللزوج ثلثة بقي واحد وللجد السدس سهمان فتعول الى ثلثة عشر ومثال الثانية هذه المسالة مع ام فتعول بعد عولها لـ الام الى ثلثة عشر ثم بنصيب الجد الى خمسة عشر فرع في القسم ان كانت الورثة عصبة قسم المال بينهم بالسوية ويجعل الذكر كانثيين واصل المسالة عدد الرؤس كثلثة بنين او اخوة او ثلث معتقات او ابن وبنت هي من ثلثة للابن سهمان وللبنت سهم

فمن مخرجه فالنصف مخرجه اثنان والثلث ثلثة والربع اربعة والسدس ستة والثمن ثمانية او مختلفان فان تداخلا بان فني الاكثر بالاقل فاكثرهما او توافقا بان لم يفنهما الا ثالث فالحاصل بضرب الوفق من احدهما في الاخر او تباينا بان لم يفنهما الا واحد فيضرب كل في كل والاصول ثلثة واربعة وستة و

اوكان فيهم فرض اوفرضان اى صاحب او صاحبهما وهما متماثلان كنصفين فمن مخرجه اصل المسألة كزوج واخت لاب واخت لاب المسألة من اثنين مخرج النصف فالنصف مخرجه اثنان لانهما قل عدد له نصف صحيح وكذا الباقي والثلث مخرجه ثلثة والربع اربعة والسدس ستة والثمن ثمانية اوكان فيها فرضان مخرجاهما مختلفان فان تداخلا بان فني الاكثر منهما بالاقل مرتين فاكثر كثلثة مع ستة او تسعة فاكثرهما اصل المسألة كام وولدى ام واخ لاب فيها سدس وثلث وهي من ستة او توافقا بان لم يفنهما الا عدد ثالث كستة واربعة يفنيهما الاثنان فالحاصل بضرب الوفق من احدهما اى الجزء الذي حصلت به الموافقة في الاخر هو اصل المسألة كزوجة وام وابن فيها ثمن وسدس وهما متوافقان بالنصف اذ كل منهما له نصف صحيح فيضرب نصف الثمانية او الستة في الاخر يبلغ اربعة عشرين هو اصل المسألة او تباينا بان لم يفنهما الا واحد ولا يسمى عددا كثلثة واربعة فيضرب كل في كل اى الحاصل بذلك اصل المسألة كام وزوجة واخ لاب فيها ثلث وربع فيضرب احدهما في الاخر يبلغ اثنا عشر وهو اصل المسألة

ثمانية واثنا عشر واربعة وعشرون يعول منها الستة الى سبعة وثمانية وتسعة وعشرة والاثنا عشر الى ثلثة عشر و خمسة عشر وسبعة عشر والاربعة والعشرون الى سبعة وعشرين ثم ان انقسمت والا قوبلت بعدد المنكسر عليهم فان تباينا ضرب في

والاصول سبعة اثنان وثلثة واربعة وستة وثمانية واثنى عشر واربعة وعشرون والذي يعول منها ثلثة الاول الستة فتعول الى سبعة كزوج واختين لابوين اولاب للزوج ثلثة ولكل اخت اثنان وثمانية كهم وام لها السدس واحد وتسعة كهم واخ لام له السدس واحد وعشرة كهم واخ اخ لام له واحد والثاني لاثنا عشر فتعول الى ثلثة عشر كزوجة وام واختين لابوين او لاب للزوجة ثلثة وللام اثنان ولكل اخت اربعة وخمسة عشر كهم واخ لام له السدس اثنان وسبعة عشر كهم واخ اخ لام له اثنان والثالث الاربعة والعشرون فتعول الى سبعة وعشرين كبنتين وابوين وزوجة للبنتين ستة عشر وللابوين ثمانية وللزوجة ثلثة فالعول زيادة ما بقي من سهام ذوي الفروض على اصل المسألة ليدخل النقص على كل منهم بقدر فرضه كنقص اصحاب الديون بالمحاصة ثم ان انقسمت المسألة عليهم فواضح كزوج وثلثة بنين هي من اربعة لكل واحد سهم والا بان انكسرت قوبلت اي السهام المنكسرة بعدد المنكسر عليه فان تباينا ضرب عدده في المسألة بعولها ان عالت كزوج واخوين لاب هي من اثنين للزوج واحد يبقى واحد لا يصح قسمه على الاخوين ولا موافقة فيضرب عددهما في اصل المسألة تبلغ اربعة فمنها تصح وكزوج

المسألة او توافقا فالوفق وتصح مما بلغ فان كان صنفين
قوبلت سهامهما كل صنف بعدده فان توافقا رد الى وفقه والا ترك ثم
ان تماثل عدد الرؤس ضرب احدهما في المسألة او تداخلا فاكثرهما

وخمس اخوات لاب هي من ستة تعول الى سبعة للزوج ثلثة
يبقى اربعة لا يصح قسمها على الاخوات ولا موافقة فيضرب عددهن في سبع
تبلغ خمسة وثلثين ومنها تصح او توافقا فالوفق من عدده يضرب في المسألة
بعولها ان عالت وتصح بما بلغ كام واربعة اعمام لاب هي من ثلثة للام واحد يبقى
اثنان يوافقان عدد الاعمام بالنصف فيضرب نصف عددهم وهو اثنان
في ثلثة اصل المسألة تبلغ ستة ومنها تصح وكزوج وابوين وست بنات هي
بعولها من خمسة عشر للزوج ثلثة وللابوين اربعة يبقى ثمانية توافق عددهن
بالنصف يضرب نصفه ثلثة في خمسة عشر تبلغ خمسة واربعين ومنها
تصح وان كان المنكسر عليه صنفين قوبلت سهامهما كل صنف بعدده فان توافقا رد
الصنف الى وفقه والا بان تباينا ترك ثم ان تماثل عدد الرؤس
في الصنفين بالرد الى الوفق او البقاء على حاله ضرب احدهما اي
العددين المتماثلين في اصل المسألة وما بلغ صحت منه كام
وستة اخوة لام واثنتي عشرة اخت لاب هي من ستة وتعول الى سبعة
للاخوة سهمان موافقان عددهم بالنصف فيرد الى ثلثة وللاخوات
اربعة اسهم توافق عددها بالربع فيرد الى ثلثة فيتماثلان فيضرب احد
الثلثين في سبعة تبلغ احدا وعشرين ومنه تصح وكثلاث بنات وثلثة
اخوة لاب هي من ثلثة للبنات سهمان وللاخوة سهم وسهامهما كل مباين

او توافقا فالوفق ثم الحاصل فيهما او تباينا فكل فيه ثم فيهما

لعدده والعددان متماثلان فيضرب احدهما ثلثة في ثلثة اصل المسالة
تبلغ تسعة ومنه تصح او تداخلا فاكثرهما يضرب في اصل المسالة وما بلغ
صحت منه كام وثمانية اخوة لام وثمان اخوات لاب يرد عدد الاخوة الى اربعة و
الاخوات الى اثنين وهما متداخلان فيضرب الاربعة في سبعة اصل المسالة ثم
يبلغ ثمانية وعشرين ومنه تصح وكثلاث بنات وستة اخوة لاب العددان متداخلان
يضرب الستة في ثلثة اصل المسالة يبلغ ثمانية عشر ومنه تصح او توافقا فالوفق
من احدهما يضرب في الاخر ثم الحاصل من ذلك يضرب فيها اى في المسالة
وما بلغ صحت منه كام واثنى عشر اخا الام وست عشر اختا لاب يرد
عدد الاخوة الى ستة والاخوات الى اربعة وهما متوافقان بالنصف
فيضرب نصف احدهما في الاخر يبلغ اثنا عشر يضرب في سبعة اصل
المسئلة بعولها تبلغ اربعة وثمانين ومنه تصح وكتسع بنات وستة
اخوة لاب العددان متوافقان بالثلث يضرب ثلث احدهما في الاخر
يبلغ ثمانية عشر يضرب في ثلثة اصل المسئلة يبلغ اربعة وخمسين
ومنه تصح او تباينا فكل من العددين يضرب فيه اى في
الاخر ثم الحاصل من ذلك يضرب فيها وما بلغ صحت منه كام و
ستة اخوة لام وثمان اخوات لاب يرد عدد الاخوة الى ثلثة والاخوات
الى اثنين وهما متباينان فيضرب احدهما في الاخر يبلغ ستة تضرب
في سبعة تبلغ اثنين واربعين ومنه تصح وكثلاث بنات واخوين
لاب العددان متباينان يضرب احدهما في الاخر يبلغ ستة يضرب

ولو مات احدهم قبلها صحح مسئلة الاول ثم الثاني ثم ان انقسم نصيبه من الاولى على مسألته والا فيضرب وفقها في هما والا فيضرب كلها ومن له شئ من الاولى ضرب فيها والثاني ففي نصيب الثاني من الاولى او وفقه

ثلثة تبلغ ثمانية عشر ومنه تصح ويقاس بهذا ما اذا وقع التوافق في صنف والتباين في آخر وما اذا وقع الانكسار على ثلثة اصناف و اربعة ولو مات احدهم قبلها اي قبل القسمة فان لم يرث الثاني غير الباقين وكان ارثهم منه كارثهم من الاول جعل كان الثاني لم يكن وقسم المال بين الباقين كاخوة واخوات او بنين وبنات مات بعضهم عن الباقين وان ورثه غيرهم او هم واختلف قدر الاستحقاق صحح مسئلة الاول ثم مسئلة الثاني ثم ان انقسم نصيبه اي الثاني من مسئلة الاول على مسئلته فذاك كزوج واختين لاب ثم ماتت احديهما عن الاخرى وعن بنت فالمسئلة الاولى من ستة وتعول الى سبعة والثانية من اثنين ونصيب ميتها من الاولى اثنان فيقسم عليهما والا فيضرب وفقها اي وفق مسئلة الثاني اي في مسالة الاول ان كان بين نصيبه وبينها موافقة والا بان كان بينهما مباينة فيضرب كلها اي الثانية في الاولى وما بلغ صحتا منه ومن له شئ من الاولى ضرب فيما ضرب فيها من وفق الثانية او كلها واخذه او من الثانية ففي نصيب الثاني من الاولى يضرب ان كان بينه وبين مسئلته مباينة وفي وفقه ان كان بينهما موافقة مثال ذلك جدتان وثلث

اخوات متفرقات ماتت الاخت للام عن اخت لام هي الاخت للابوين
في الاولى وعن اختين لابوين وعن جدة هي احدى الجدتين في الاولى
المسئلة الاولى من ستة وتصح من اثني عشر والثانية من ستة و
نصيب ميتها من الاولى اثنان يوافقان مسئلتها بالنصف فيضرب
نصفها ثلثة في الاولى تبلغ ستة وثلثين لكل من الجدتين من الاولى
سهم في ثلثة بثلثة وللوارثة في الثانية سهم منها في واحد بواحد و
للاخت للابوين في الاولى ستة منها في ثلثة بثمانية عشر ولها من
الثانية سهم في واحد بواحد وللاخت للاب في الاولى سهمان في ثلثة
بستة وللاختين للابوين في الثانية اربعة منها في واحد باربعة
وزوجة وثلثة بنين وبنت ماتت البنت عن ام وثلثة اخوة هم الباقون
من الاولى المسئلة الاولى من ثمانية والثانية تصح من ثمانية عشر ونصيبها منها
من الاولى سهم لا يوافق مسئلتها فتضرب في الاولى تبلغ
مائة واربعة واربعين للزوجة من الاولى
سهم في ثمانية عشر بثمانية عشر ومن
الثانية ثلثة في واحد بثلثة ولكل ابن من
الاولى سهمان في ثمانية عشر
بستة وثلثين ومن الثانية
خمسة في واحد
بخمسة

علم النحو

علم يبحث فيه عن اواخر الكلم اعرابا وبناء الكلام قول مفيد مقصود الكلمة قول مفرد وهي اسم يقبل الاسناد والجر

علم النحو

علم يبحث فيه عن اواخر الكلم اعرابا وبناء هما بالنصب على التمييز ليخرج بهما وما قبلهما علم التصريف والخط اذ يبحث فيهما عن جملة الكلم ومنها الاخر لكن من حيث التصحيح والاعلال لفظا و الابقاء والحذف رسما الكلام حده قول اى لفظ دال على معنى مفيد اى مفهم معنى يحسن السكوت عليه مقصود اى لذاته فخرج بالقول والتعبير به احسن من اللفظ لاطلاقه على المهمل ما لا يدل من الالفاظ او يدل من غيره كالاشارة والكتابة وبالمفيد الكلمة وبعض الكلم نحو ان قام زيد وبالقصد ما ينطق به النائم والساهي ونحوهما فلا يسمى شيء من ذلك كلاما وكذا المقصود لغيره كجملة الشرط والجزاء والصلة الكلمة حدها قول وتقدم تفسيره وما يخرج به مفرد وهو ما لا يدل جزؤه على جزء معناه كزيد وغلام زيد علما بخلافه غير علم والكلام والكلم فان اجزاء كل مما ذكر يدل على جزء معناه وهي اسم يقبل الاسناد اى بطرفيه وهو انفع علاماته فانه به تعرف اسمية الضمائر نحو انا قمت وحده تعليق خبر بمخبر عنه او طلب بمطلوب منه ولشموله الطلب عدلت اليه عن قول غيري الاخبار عنه والجر اى الكسرة التي يحدثها عامله

والتنوين وفعل يقبل التاء ونون التاكيد وقد حرف لا يقبل

سواء كان مدخول حرف ومضافا اليه او تابعا لاحدهما كمررت بعبد الله
الكريم والتعبير به اخص من حرف الجر واحسن لانه قد يدخل على ما ليس باسم
في الصورة نحو ذلك بان الله ويشمل المضاف اليه لان جره على المختار تبعا
لسيبويه بالمضاف وان قال ابن مالك بالحرف المقدر واما التابع فجاره جار
متبوعه من حرف ومضاف في القول بان جاره وجار المضاف اليه التبعية و
والاضافة ضعيف في التنوين وهو نون تثبت بآخره لفظا لا خطا وهذا احسن
حدوده واخصرها وخرج بآخره نون التاكيد الخفيفة كغيرها اذ هو تمكين في
الاسم المعرب كزيد في رجل وتنكير في المبني من اسماء الافعال الدالة على تنكيره
كصه اي اسكت سكوتا ما ومقابلة وفي جمع المؤنث السالم كمسلمات
عن نون جمع المذكر وعوض عن جملة وهو اللاحق لاذ عوضا
عما يضاف اليه واسم وهو اللاحق لكل وبعض اي وحرف
وهو اللاحق للمنقوص حالة الرفع والجر كقاض وفي فعل يقبل التاء
ويصدق بتاء الفاعل لمتكلم او مخاطب او مخاطبة كقمت وبتاء
التانيث الساكنة كقامت بخلاف المتحركة كقائمة ولات وفي هذه العلامة
يختص بها الماضي ونون التاكيد مشددة كاضربن او الخفيفة كاضربن
وهذه العلامة يختص بها الامر والمضارع في بعض احواله بان يكون
تلوا ما الشرطية كاما ترين او طلبا نحو لتضربن وهل تفعلن او
قسما مثبتا مستقبلا نحو والله لاقومن بخلاف الحال المنفي نحو تالله تفتؤ
اي لا تفتأ وقد للتحقيق نحو قد يعلم الله او التقريب نحو قد قامت

شيئا الاعراب تغيير الآخر لعامل برفع ونصب في اسم ومضارع
وجر في الاول وجزم في الثاني والاصل فيها ضم وفتح وكسر و
سكون وناب عن الضم واو في اب واخ وحم وهن وفم بلا ميم

الصلوة او التقابل نحو قد يصدق الكذوب هذه اشهر معانيها وهي كما مضى
والمضارع وقد علمت نكتة تعداد العلامات في حرف لا يقبل شيئا من علامات
الاسم والفعل فخلوه من العلامة علامة وهو مختص بالاسم كحروف الجر وبالفعل
كالنواصب والجوازم وشانه العمل غالبا او مشترك بينهما كحروف العطف لا يعمل
غالبا وتقسيم الكلمة الى الثلثة معقبا كل واحد بعلاماته اختصار دليله الاعراب في
الاعراب لغة البيان واصطلاحا تغيير الآخر لعامل فخرج بالتغيير لزوم هيئة واحدة
وهو البناء وبتغيير الآخر غيره بالتكسير والتصغير ونحوهما وبالعامل
تغييره بغير عامل كالحكي في قولك من زيد وزيدا او زيد لمن قال جاء
زيد ورايت زيدا ومررت بزيد فلا يسمى ذلك اعرابا ثم التغيير يكون
باربعة اشياء برفع ونصب في هما في اسم ومضارع نحو زيد يقوم وان زيدا
لن يقوم ولا حاجة الى تقييد هما بالمعربين اذ الكلام انما هو في الاعراب
وهو لا يدخل المبني وجر في الاول اى الاسم فلا يدخل الفعل لامتناع
دخول عامله عليه وجزم في الثاني اى الفعل تعويضا عن الجر
نحو لم يقم والاصل فيها اى الاربعة ضم وفتح وكسر وسكون
لف ونشر مرتب اى الاصل فيها في الرفع الضم وفي النصب الفتح وفي
الجر الكسر وفي الجزم السكون كالامثلة السابقة وما عدا ذلك
نائب كما قلت وناب عن الضم واو في موضعين في اب واخ وحم وهن

وذی کصاحب وفی جمع مذکر سالم وفی الف فی المثنی ونون فی الافعال الخمسة وعن الفتح الف فی اب واخوته ویاء فی الجمع السالم والمثنی وحذف نون فی الافعال الخمسة وکسرة فی جمع مؤنث سالم

وفم بلا میم وذی کصاحب اذا اضیفت لغیر یاء المتکلم غیر مثناة ولا مجموعة ولا مصغرة نحو هذا ابوك واخوك وافوك وکذا الباقی بخلاف ما اذا افردت نحو ولہ اخ او اضیفت للیاء نحو ان هذا اخی او کانت مثناة او مجموعة او مصغرة فتعرب فی الاول والاخیر بالحرکات الظاهرة وفی الثانی بالمقدرة وفی التثنیة والجمع اعراب المثنی والمجموع وکذا فم بالمیم یعرب بالحرکات نحو هذا فمك وذو التی بمعنی صاحب الموصولة مبنیة علی الواو وفی جمع مذکر سالم بان لم یتغیر نظم واحده سواء کان اسما او صفة کجاء الزیدون والمسلمون وشرط الاول ان یکون علما لمذکر عاقل خالیا من تاء التانیث ومن الترکیب وشرط الثانی ان یکون وصفا له خالیا من التاء لیس من باب فعل فعلاء ولا فعلان فعلی ولا مما یستوی فیه المذکر والمؤنث وخرج بالسالم المکسر فاعرابه بالحرکات کالمفرد وبالمذکر المؤنث وسیاتی وناب عن الضم الف فی المثنی وهو الدال علی اثنین بزیادة الف او یاء ونون نحو قال رجلان وناب عنه نون فی الافعال الخمسة یفعلان وتفعلان ویفعلون وتفعلون وتفعلین وناب عن الفتح الف فی اب واخوته نحو رایت اباك واخاك الی آخره وناب عنه یاء فی الجمع السالم والمثنی نحو رایت الزیدین والزیدین و ناب عنه حذف نون فی الافعال الخمسة نحو لن تفعلا ولن یفعلا الخ

وعن الكسر ياء في الثلاثة الاول وفتح فيما لا ينصرف وعن السكون حذف آخر المعتل ونون الافعال المعرفة مضمر فعلم

وناب عنه كسرة في جمع مؤنث سالم بان جمع بالف وتاء مزيدتين نحو خلق الله السموات وخرج بالسالم المكسر بما كانت الالف والتاء اصلية كقضاة وابيات فتنصب بالفتحة وانما رفع السالم وجره فعلى الاصل وياء عن الكسر يا في الثلاثة الاول اي ابيه واخيه والجمع والمثنى والنون فيهما لبيان حال الاضافة من حال الافراد اذ تحذف في الاولى كالتنوين وناب عنه فتح فيما لا ينصرف وهو ما كان فيه الف تانيث كحبلى وحمراء او على وزن مفاعل او مفاعيل كمساجد وقناديل او معدولا او موازنا للفعل وعجميا او فيه تاء التانيث او تركيب مزج او الف ونون زائدتين مع العلمية في الجميع او الوصف في الاولين والاخير كعمر واخر واحمد في احمر وابراهيم وفاطمة وطلحة وحضرموت وعثمان وسكران فان دخلته ال او اضيف صرف نحو في المساجد وفي احسن تقويم ومن استثنى هاتين الحالتين فعلى رايه انه حينئذ ممنوع الصرف وناب عن السكون حذف آخر الفعل المعتل وهو ما آخره الف وواو وياء نحو لم يخش ولم يغز ولم يرم وحذف نون الافعال الخمسة نحو لم يفعلا ولم يفعلوا الخ المعرفة قال ابن مالك حدها وحد النكرة عسر لا وجه عد اقسام المعرفة لحصرها ثم يقال فيما عدا ذلك نكرة فلهذا سلكنا هذا الصنيع منه فلزم تقديم المعرفة وان كانت الفرع وهي سبعة مضمر وهو ما دل على متكلم او حاضر او غائب وهو قسمان منفصل وهو التاء مضمومة للمتكلم مفتوحة للمخاطب

فاشارة ومنادى فموصول فذو ال فمضاف لاحدهما النكرة غيرها

مكسورة للمخاطبة والالف في الواو والنون للمخاطب والغائب وهي مرفوعة
والياء للمتكلم والكاف للمخاطب والهاء للغائب وهي للنصب والجر ونا للمتكلم
وهي للثلاثة ومنفصل وهو للرفع انا ونحن وانت وانت وانتما وانتم وانتن
وهو وهي وهما وهم وهن وللنصب ايا متصلا به حروف دالة على التكلم والخطاب
والغيبة فعلم وهو المعين لمسماه بلا قيد سواء كان شخصا اسما لاولي العلم
كزيد او غيرهم كلاحق ومكة او كنية بان صدر باب او ام كابي الخير وام كلثوم او لقبا ان
اشعر بمدح او ذم كزين العابدين وانف الناقة او جنسا كثعالة للثعلب وام عريط
للعقرب وبرة للمبرة فاشارة وهو ذا للمذكر وتا للمؤنث وذان وتان رفعا وذين وتين
نصبا وجرا للمثنى منهما واولاء بالمد والقصر لجمعهما وهنا للمكان ويتصل بها في
البعد كاف خطاب تتصرف بحسب المخاطب وحدها او مع اللام الا ان
تقدم الاسم هاء التنبيه ومنادى كيا رجل فموصول وهو الذي للمذكر
والتي للمؤنث ويثنيان كالاشارة والذين لجمع المذكر واللاتي لجمع المؤنث
وللجميع من للعالم وما لغيره وال لهما وسمي موصولا لوجوب وصله غير ال
بجملة خبرية مشتملة على عائد وال بوصف صريح فذو ال جنسية كانت
استغراقا نحو إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ او لا نحو الرجل خير من المرأة او عهدية
نحو فيها مصباح المصباح اذ هما في الغار ومضاف لاحدهما كغلامي
وغلام زيد الى آخره والمضاف في مرتبة ما اضيف اليه الا المضاف
للضمير فانه دونه ولذا عطفته بالواو وكذا المنادى فانه في مرتبة
الاشارة لان تعريفها بالقصد والمواجهة وعطفت الكل بالفاء اشعارا

وعلامته قبول ال الافعال ماض مفتوح وامر ساكن ومضارع
مرفوع وينصبه لن واذن وكي ظاهرة وان كذا ومضمرة بعد اللام او
وحتى وفاء السببية وواو المعية المجاب بهما طلب في يجزمه لم ولما

بان كان دون ما قبله النكرة اي غير السبعة المذكورة وعلامته قبول ال
الموثرة التعريف كوجل بخلاف سائر المعارف فلا تقبلها ونحو الحسين
فيه للمح الصفة لا لموثر التعريف الافعال ثلثة ماض مفتوح اي مبني على الفتح
لفظا كضرب او تقديرا كعدا وتنوب عنه الضمة اذا اتصل بواو نحو ضربوا ويبني
على السكون الذي هو الاصل في البناء وخرج عنه لمشابهة المضارع اذا اتصل به
ضمير رفع متحرك كضربت وامر ساكن اي مبني على السكون كاضرب وينوب عنه
الحذف في معتل الآخر كاخش وارم واغز ومضارع معرب
مرفوع اذا تجرد عن ناصب وجازم وينصبه لن نحو فلن ابرح
الارض واذن نحو اذن اكرمك لمن قال ازورك وكي نحو جئتك
كي تكرمني ظاهرة قيد في الثلاثة وان كذا اي ظاهرة نحو اعجبني
ان تقوم ومضمرة بعد اللام اي لام التعليل ولام الجحود نحو
لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ وَمَا كَانَ اللهُ ليعذبهم وبعد او نحو لالزمنك
او تقضيني حقي وحتى نحو وزلزلوا حتى يقول الرسول وفاء
السببية وواو المعية المجاب بهما طلب امر ونهي او دعاء او استفهام
او عرض او تحضيض او تمن او ترج او نفي مثاله في الفاء زرني فاكرمك
لَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ رَب وفقني فلا ازيغ هَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا
لنا الا تنزل بنا فتصيب خيرا لولا اتيتنا فنغنم يا ليتني كنت معهم

ولا والّلام للطلب ان واذما ومهما ومن وما واي ومتى و
الى واين وحيثما وكلها للشرط المرفوعات الفاعل اسم قبله فعل تام

فافوز لعلي ابلغ الاسباب اسباب السموات فاطلع لا يقضى عليهم فيموتوا
ومثاله في الواو ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وقس
الباقي وخرج بفاء السببية وواو المعية غيرهما كالعاطفة وللاستئناف فيجب
الرفع بعدهما نحو المرتسال الربع القوافينطق ولا تاكل السمك وتشرب اللبن و
يجزمه لم ولما وهما للنفي نحو ان لم تفعل بل لما يذوقوا عذاب ولما ابلغ في النفي من
لم ولا واللام للطلب هو طلب الترك المسمى بالنهي في الاولى نحو لا اشرك وطلب
الفعل المسمى بالامر في الثانية نحو لينفق ذو سعة والدعاء فيهما نحو
لا تؤاخذنا ليقض علينا ربك وان نحو ان يشأ يرحمكم واذما
نحو اذ ما تفعل افعل وهي للزمان وحرف كان بخلاف ما بعدها
ومهما نحو مهما تفعل افعل ومن نحو ومن يعمل سوء يجزبه
وما نحو وما تفعلوا من خير يعلمه الله واي نحو ايا ما تدعوا
فله الاسماء الحسنى ومتى نحو متى تقم اقم والى نحو انى
تشأ تراسافر وهما للزمان واين نحو اين تجلس اجلس
وحيثما نحو حيثما تسكن اسكن وهما للمكان وكلها للشرط اي
ان وما بعدها للتعليق امر على آخر فتجزم فعلين كما تبين و يسمى
الاول فعل الشرط والثاني جوابه المرفوعات ذكر منها هنا الاول ستة
الفاعل هو اسم قبله فعل تام او شبهه كالمصدر واسم الفاعل والفعل واسم
والظرف نحو قام زيد ولله على الناس حج البيت من استطاع زيد

او شبهه النائب عنه مفعول به او غيره عند عدمه اقيم مقامه
ان غير الفعل بضم اول متحرك منه وكسر ما قبل آخره ماضيا او
فتحه مضارعا المبتدأ اسم عري عن عامل غير مزيد ولا ياتي نكرة
ما لم يفد

قائم ابوه هيهات العراق عندك زيد فخرج بالاسم الفعل فلا يكون فاعلا
وبالقبلية المبتدأ نحو زيد قائم وافاد ان الفاعل لا يتقدم على الفعل وبالتام
مرفوع النواسخ نحو كان زيد قائما الثاني النائب عنه هو مفعول به او غيره
كمصدر وظرف ومجرور عند عدمه اقيم مقامه في الرفع ووجوب التاخير و
العمدية فلا يحذف نحو ضرب زيد فاذا نظر في الصور تحته وجلس عندك
يوم الجمعة ولا يجوز اقامة غير المفعول به مع وجوده ان غير الفعل الواقع له بضم اول متحرك
منه مطلقا ماضيا كان او مضارعا اوله حركة ام لا كضرب يضرب استخرج يستخرج
وكسر ما قبل آخره ان كان ماضيا وفتحه ان كان مضارعا كالامثلة
المذكورة فان كانت عينه حرف علة واوا وياء كقال وباع استثقلت
الكسرة في الماضي عليهما فنقلت الى الفاء وسكنتا فتسلم الياء وتقلب الواو ياء
كقيل وبيع وقلبتا الفا في المضارع كيقال ويباع لتحركهما الآن وانفتاح
ما قبلهما في الاصل الثالث المبتدأ هو اسم صريحا او ماؤلا عري عن
عامل غير مزيد كزيد في زيد قائم وان تصوموا خير لكم اي وصيامكم
فخرج الفعل والاسم المقترن بعامل غير مزيد كدخول النواسخ و
غيرها ولا يضر العامل المزيد كمن في قوله تعالى هل من خالق غير الله
ولا ياتي نكرة ما لم يفد فان افاد ذلك بان يكون عاما او خاصا
بوصف وغيره نحو كل يموت ومن جاءك فهو حر ورجل عالم جاءني

وخبره مفرد وجملة برابط وشبهها واصله التاخير ويجب للالتباس ويجب تصديره واجبه منهما واسم كان وامسى واصبح

وغلام رجل حاضر والرابع خبره وهو المسند اليه خرج الفاعل وسائر المرفوعات ثم هو قسمان مفرد نحو زيد قائم وجملة اسمية او فعلية وانما تكون خبرا برابط يصحبها وهو ضمير نحو زيد ابوه قائم او قام ابوه او اشارة نحو ولباس التقوى ذلك خير ويستغنى عنه ان كانت عينه في المعنى نحو قولي لا اله الا الله و شبهها عطف على جملة وهو الظرف والمجرور ويتعلقان حينئذ بفعل او وصف محذوف وجوبا نحو زيد عندي وزيد في الدار واصله اي الخبر التاخير واصل المبتدأ التقديم لان الخبر وصف في المعنى و حق الوصف التاخير ويجوز تقديمه نحو قائم زيد ويجب الاصل للالتباس بان يكونا معرفتين او نكرتين مستويتين ولا قرينة نحو زيد صديقي بخلاف ما اذا كان قرينة نحو بنونا بنو ابنائنا او كان الخبر فعلا فيلتبس المبتدأ بالفاعل نحو زيد قام فان رفع ضميرا بارزا نحو الزيدان قاما او الزيدون قاموا جاز التقديم لامن اللبس او كان محصورا نحو ما زيد الا شاعر فلو قدم اوهم انحصار الشعر في زيد فان قصد وجب التقديم ويجب تصديره واجبه اي واجب التصدير منهما اي من المبتدأ والخبر كالاستفهام نحو من منجدي واين زيد ومدخول لام الابتداء نحو لزيد قائم ولقائم زيد ومرجع ضمير في الخبر نحو في الدار صاحبها وعلى التمرة مثلها زبدا والخامس اسم كان وامسى واصبح واضحى وظل وبات وصار نحو كان زيد قائما الى آخره ولا شرط لها

واضحى وظل وبات وصار وما تصرف منها وليس وفتئ وبرح
وانفك وزال تلو نفي او شبهه ودام تلو ما وخبر ان وان وكان
ولكن وليت ولعل ولا يتقدم غير ظرف وخبر لا المنصوبات

وما تصرف منها اي المذكورات بخلاف ما بعدهما فلا يتصرف وذلك
كالمضارع والامر والوصف والمصدر نحو لم اَكُ بَغِيًّا وكُونُوا حِجَارَةً و
ليس بلا شرط ايضا ولا يتصرف نحو ليس زيد قائما وفتئ وبرح وانفك و
زال الاربعة بشرط ان تكون تلو نفي او شبهه وهو النهي والاستفهام ظاهرا
او مقدرا ويأتي منها المضارع والوصف فقط نحو ما زال زيد قائما الا تزال
ذاكر الموت تالله تفتؤ تذكر يوسف اي لا تفتؤ ودام تلو ما المصدرية الظرفية
نحو ما دمت حيا ولا يتصرف والسادس خبر ان بالكسر وان بالفتح وهما
للتوكيد نحو اِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ذٰلِكَ بان الله هو الحق وكان وهي
للتشبيه نحو كأن زيدا اسد ولكن وهي للاستدراك نحو زيد
شجاع لكنه بخيل وليت وهي للتمني نحو ليت الشباب يعود و
لعل وهي للترجي في المحبوب نحو لعل الحبيب محسن و
تكون للتوقع في المكروه نحو لعل العدو قادم والفرق بين الترجي و
التمني اشتراط امكان الاول دون الثاني ولا يتقدم هذا الخبر حال
كونه غير ظرف لضعفها وعدم تصرفها بخلاف خبر كان واخواتها الا
ليس وما بعدها اما الظرف ومثله المجرور فيتقدم توسعا لغيره لسعتهم
نحو اِنَّ لَدَيْنَا اَنْكَالًا اِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدٰى والسابع خبر لا النافية
للجنس نحو لا رجل افضل لا احد اغير من الله عزوجل المنصوبات

المفعول به ما وقع عليه الفعل والأصل تأخيره ويجب
للالتباس والمصدر ما دل على الحدث فإن وافق لفظه فعله
فلفظي وإلا فمعنوي ويذكر لبيان نوع وعدد وتوكيد والظرف
زمان كيوم وليلة وغدوة وبكرة وصباح ومسا ووقت وحين
ومكان كالجهات

منها المفعول به وهو ما وقع عليه الفعل أي تعلق به حقيقة نحو ضربت زيدا
أو مجازا نحو أردت السفر والأصل تأخيره عن الفاعل لأنه فضلة ويجوز
تقديمه نحو ضرب عمرا زيد ويجب الأصل للالتباس بأن فقد إعرابهما أو لا
قرينة نحو ضرب موسى عيسى بخلاف ما إذا كان قرينة نحو أكل الكمثرى يحيى
أو كان محصورا نحو ما ضرب زيد إلا عمرا أو إنما ضرب زيد عمرا فإن قصد
حصر الفاعل وجب تأخيره ومنها المصدر وهو ما دل على الحدث نحو ضربت
ضربا فإن وافق لفظ فعله كهذا المثال فلفظي وإلا فإن وافق معناه دون لفظه
فمعنوي كقعدت جلوسا ويذكر أي المصدر الذي هو من المنصوبات ويسمى
مفعولا مطلقا لبيان نوع كسرت سير الأمير وعدد كضربت
ضربتين وتوكيد نحو والصافات صفا وكلم الله موسى تكليما أما المصدر
لغير ما ذكر فليس من المنصوبات ولا يسمى مفعولا مطلقا نحو أعجبني
ضربك ومنها الظرف وهو قسمان زمان كيوم وليلة وغدوة
وبكرة وصباح ومساء ووقت وحين وكلها تقبل النصب
نحو سرت يوما وليلة إلى آخرها وقد يخرج عنه نحو يوم
الخميس مبارك ومكان كالجهات الست وهي فوق وتحت وخلف
وأمام ويمين وشمال نحو جلست فوقك إلى آخره وعند

السّت عند ومع وتلقاً والمفعول له مصدر معلل بفعل يشاركه في الفاعل والوقت والمفعول معه التالي واو مع بعد فعل او ما فيه معناه وحروفه والحال وصف فضلة مبين للمبهم من الهيئة وحقه

وتلقاء كزيد عندك وجلست معك وتلقاءك ومنها المفعول له وهو مصدر معلل بفعل شاركه في الفاعل والوقت نحو ضربت زيدا تاديبا فخرج غير المصدر والمصدر غير المعلل والمعلل الذي لم يشاركه فعله في الفاعل والوقت فيجر الجميع باللام ونحوها نحو سري زيد للعشب والموت وابنوا للخراب جئتك لاكرامك لي نضت لنوم ثيابها وقد يجر بها مع استيفاء الشروط نحو ضربته للتاديب ومنها المفعول معه وهو التالي واو مع بعد فعل او ما فيه معناه وحروفه من الصفات نحو سرت والنيل وانا سائر والنيل فخرج التالي لواو من غير تقدم ما ذكر نحو كل رجل وضيعته او بتقدم ما فيه معنى الفعل دون حروفه كاسم الاشارة او هاء التنبيه نحو هذا لك واباك فليس بمفعول معه وفهم من قولي بعد انه لا يتقدم عليه وانه هو العامل لا الواو وهو كذلك فيهما ومنها الحال وهو وصف اي مشتق فضلة اي ليس احد جزئي الكلام مبين للمبهم من الهيئة نحو جاءني زيد راكبا فراكبا مشتق بعد تمام الكلام مبين هيئة مجئ زيد وقد يكون غير وصف اذا اول به نحو كر زيد اسدا اي كاسد وقد لا يجوز حذفه نحو وما خلقنا السموات والارض وما بينهما لاعبين وهو داخل في الفضلة بالمعنى السابق وحقه ان يكون نكرة وقد يكون معرفة بتاويل نحو جاء الجم الغفير

ان يكون نكرة من معرفة ومنقدلاً وعاملا او شبهه و التمييز نكرة مفسر المبهم من الذوات كالمقدار والعدد والنسب فيكون منقولا من فاعل ومفعول وغيره او غير منقول المستثنى ان كان

اى جميعا وادخلوا الاول فالاول اى واحدا فواحدا وان ياتى من معرفة وقد ياتى من نكرة حيث يصح الابتداء بها نحو فى اربعة ايام سواء وان يكون منتقلا اى وصفا لا يلزم وقد يلزم نحو هذا خاتمك حديدا و عامله فعل كما تقدم او شبهه سواء كان فيه حروف الفعل كالصفات نحو زيد مسافر راكبا اولا كالاشارة نحو هذا بعلى شيخا والتمنى والتنبيه نحو ها ومنها التمييز وهو نكرة مفسر المبهم من الذوات وهذا مخرج الحال والذوات كالمقدار نحو شبر ارضا وقفيز برا ورطل زيتا والعدد نحو احد عشر كوكبا والنسب عطف على الذوات فيكون حينئذ منقولا من فاعل نحو طاب زيد نفسا اصله طابت نفس زيد او من مفعول نحو غرست الارض شجرا اصله شجرا لارض او غيره نحو انا اكثر منك مالا اصله مالى اكثر من مالك محول عن المبتدا او غير منقول نحو لله دره فارسا وقد يكون معرفة لفظا فياول نحو وطبت النفس يا قيس عن عمرو اول على زيادة اللام ومنها المستثنى وانما يكون من المنصوبات ان كان مستثنى بالا من موجب نحو فسجد الملئكة كلهم اجمعون الا ابليس فان كان المستثنى منه منفيا تاما بان ذكر جاز البدل مع جواز النصب نحو ما فعلوه الا قليل قرئ بالرفع والنصب مثل النفى فيما ذكر النهى

بالا من موجب فان كان منفيا تاما جاز البدل او فارغا فعلى
حسب العوامل وبغير وسوى جر وبخلا وعدا وحاشا جاز
نصبه وجره والمنادى ان كان غير مفرد او نكرة غير مقصودة فان
كان مفردا او نكرة مقصودة ضم واسم لا النافية للجنس ان كان
غير مفرد

والاستفهام والكلام في الاستثناء المتصل اما المنقطع بان كان من
غير الجنس فيجب نصبه نحو ماجاء القوم الا الحمير او فارغا بان حذف
المستثنى منه فعلى حسب العوامل التي قبله يعرب نحو ماجاء الا زيد ومارأيت
الا زيدا او ما مررت الا بزيد او كان بغير وسوى بالكسر والضم مقصورا او بالفتح ممدودا
جر باضافتهما نحو جاء القوم غير زيد او سوى زيد وتعرب غير وسوى باعراب المستثنى بالا في احواله الثلثة
او كان بخلا وعدا وحاشا جاز نصبه على انها افعال فاعلها مستتر
راجع الى البعض المفهوم من الكلام وجره بها على انها حروف جر
نحو قاموا خلا زيدا او عدا عمرا وعمرو وحاشا بكرا وبكر فان
وصلت ما بالاولين تعينت فعليتهما فوجب النصب ولا يوصل ما بحاشا ومنها
المنادى بيا او الهمزة او اى او ايا او هيا وانما ينصب ان كان غير
مفرد بان كان مضافا نحو يا عبد الله او شبيها به بان كان ما بعده
من تمام معناه نحو يا طالعا جبلا او نكرة غير مقصودة كقول الاعمى يا رجلا
خذ بيدي فان كان مفردا علما او نكرة مقصودة ضم اي بني على
الضم لتضمنه معنى كاف الخطاب نحو يا زيد ويا رجل فان كان مبنيا
قبل النداء على غيره قدر بناؤه عليه كيا سيبويه ومنها اسم لا النافية
للجنس وانما ينصب ان كان غير مفرد اي مضافا او شبهه

والا ركب ان باشرت والا رفع فان كررت جاز رفع الثاني ونصبه وتركيبه ان ركب الاول وان رفع لم ينصب الثاني ومفعولا ظن وحسب وخال وزعم وعلم ورأى ووجد وجعل وافعال التصيير

كالمنادى نحو لا صاحب بر ممقوت ولا طالعا جبلا حاضر والا بان كان مفردا ركب معها وبني على الفتح لتضمنه معنى من الجنسية مع نصب محله نحو لا رجل في الدار ان باشرت مدخولها شرط لعملها النصب لفظا او محلا والا بان فصل بينها وبينه رفع نحو لا فيها غول فان كررت نحو لا حول ولا قوة الا بالله جاز رفع الثاني ونصبه بتنوين وتركيبه بلا الثانية ان ركب الاول فالرفع على الغائها او عطفها على جملة لا الاولى مع ما بعدها والنصب عطفا على محل اسم لا الاولى والتركيب مستقلا ومن الاول لا ام لي ان كان ذلك ولا اب ومن الثاني لا نسب اليوم ولا خلة ومن الثالث لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةَ وان رفع الاول لم ينصب الثاني لعدم نصب محل الاول المعطوف عليه بل رفع ايضا اهمالا للثانية كالاولى نحو لا بيع فيه ولا خلة او يركب مستقلا نحو لا لغو فيها ولا تأثيم ومنها مفعولا ظن وحسب وخال بمعناهما وزعم وعلم لا بمعنى عرف ورأى لا بمعنى ابصر ووجد بمعنى علم وجعل بمعنى اعتقد نحو ظننت زيدا قائما الى آخره وافعال التصيير وهي اتخذ وصير ورد وخلق وترك وجعل التي بمعنى اعتقد وخلق نحو واتخذ الله ابراهيم خليلا فجعلناه هباء منثورا واصل المفعولين المبتدأ والخبر ومنها خبر كان واخواتها واسم ان واخواتها وتقدم مثالها والله

خبر كان واخواتها واسم ان واخواتها المجرورات مجرور بالاضافة بتقدير من او اللام او في وبالحرف وهو من الى وعن وعلى وفي ورب والباء والكاف واللام ومذ ومنذ والواو والتاء

اعلم بالصواب المجرورات ثلثة مجرور بالاضافة اى بسببها بتقدير من فيما هو بعض المضاف اليه نحو خاتم حديد واللام فيما هو ملكه او مختص به نحو غلام زيد باب الدار او في في ظرفه نحو مكر الليل ثم الجار للمضاف اليه قال سيبويه المضاف وابن مالك الحرف المقدر فعلى الثاني الباء في بتقدير التعدية تتعلق بمجرور وعلى الاول للمصاحبة والملابسة ونقل اول هذا الفن ان الجر بالاضافة ضعيف ولذا نفيته بما تقدم من التاويل ومجرور بالحرف وهو اى الحرف الجار بمعنى الحروف من لابتداء الغاية نحو من المسجد الحرام والى لانتهاء الغاية نحو الى المسجد الاقصى وعن للمجاوزة نحو رميت السهم عن القوس وعلى للاستعلاء نحو جلست على السرير وفي للظرفية نحو الماء في الكوز ورب للتقليل نحو رب رجل لقيته والباء للالصاق نحو بزيد داء والكاف للتشبيه نحو زيد كالاسد واللام للملك والاختصاص نحو المال لزيد والجل للفرس ومذ ومنذ ولا يجران الا اسم الزمان غير المستقبل وهما في الماضى بمعنى من نحو ما رايته مذ او منذ شهر وفي الحاضر بمعنى في نحو ما رايته مذ او منذ يومنا والواو والتاء ولا يجران الا في القسم نحو والله وتالله وتختص الواو بالظاهر والتاء بالله فهذه اصول معاني الحروف المذكورة وقد تاتي لغير ذلك مجازا وجر الاسم بعد لولا في غير

وبالمجاورة في نعت وتاكيد التوابع النعت تابع مكمل ما سبق موافق له في اعراب وتنكير وفرعه وفي تذكير وافراد وفرعهما ان كان حقيقيا العطف بيان كالنعت ونسق بواو وفاء وثم واو

القسم نحو وليل كموج البحار خي سدوله انما هو برب مضمرة لانها لا يرد على الحصر ومجرور بالمجاورة اي بمجاورة المجرور وذلك مسموع في نعت حكي هذا جحر ضب خرب والاصل بالرفع صفة لجحر وتاكيد كقوله يا صاح بلغ ذوي الزوجات كلهم والاصل بالنصب تاكيد ذوي ولا يجري ذلك في غيرهما من التوابع التوابع في الاعراب اربعة الاول النعت وهو تابع جنس مكمل ما سبق بايضاحه او تخصيصه نحو جاء زيد الكاتب فتحرير رقبة مؤمنة فصل نخرج شئ التوابع موافق له في اعراب من رفع او نصب او جر وتنكير و فرعه اي تعريف حقيقيا كان او سببيا كالمثالين السابقين و قولك جاء زيد العالم ابوه وامراة عالم ابوها وفي تذكير وافراد وفرعها اي تانيث وتثنية وجمع ان كان حقيقيا بان كان معناه لما قبله نحو جاءت هند العالمة والرجلان العالمان والرجال العالمون بخلاف ما اذا كان سببيا اي معناه لما بعده فيلزم الافراد وتذكيره وتانيثه بحسب تاليه نحو جاء الزيدان العالم ابوهما والرجال العالم اباؤهم وهند العالم ابوها والعاقلة امها الثاني العطف وهو بيان كالنعت في معناه وهو تكميل ما سبق وموافقته في الاعراب وما ذكر بعده ولا يكون معناه لما قبله ويفارق النعت في انه لا يكون مشتقا بخلافه نحو اقسم بالله ابو حفص ونسق بواو لمطلق الجمع نحو جاء

وام وبل ولا ولكن وحتى التوكيد لفظي بتكراره و
معنوي بالنفس والعين وكل واجمع وتوابعه

زيد وعمرو فيصدق بمجيئه قبله ومعه وبعده وفاء للترتيب في التعقيب نحو
جاء زيد فعمرو وتزوج فلان فولد له اذا لم يكن بينهما الا مدة الحمل وثم
بتراخ نحو اماته فاقبره ثم اذا شاء انشره واو للشك نحو جاء زيد او عمرو
وام للتفصيل بعد الهمزة نحو اجاء زيد ام عمرو وازيد افضل ام عمرو وبل
للاضراب نحو اضرب زيدا بل عمرا ولا للنفي نحو جاء زيد لا عمرو ولكن للاستدراك
نحو جاء زيد لكن عمرو لم يجئ وحتى للغاية في الرفعة والخسة نحو مات الناس حتى
الصالحون واهانني الناس حتى الحجامون الثالث التاكيد وهو قسمان لفظي بتكرار
اللفظ اسما كان نحو كلا اذا دكت الارض دكا دكا وجاء زيد زيد
او فعلا نحو قام قام او حرفا نحو نعم نعم او جملة
نحو لك الله على ذا كالك الله لك الله ومعنوي ويكون
بالنفس والعين مع ضمير المؤكد نحو جاء زيد نفسه او
عينه وهند نفسها او عينها والزيدان او الهندان انفسهما
او اعينهما والزيدون انفسهم او اعينهم والهندات انفسهن او اعينهن وكل
واجمع ولا يؤكد بهما الا ذو اجزاء حسا او حكما نحو جاء القوم كلهم اجمعون
والهنود كلهن اجمع وبعت العبد كله اجمع والجارية كلها جمعاء
ولا يستعملان في المستثنى وتوابعه اي اجمع وهي اكتع وابصع وابتع ولا
يؤكد بها دون اجمع ولا تتقدم عليه كما فهم من قولي توابعه بخلاف
اجمع مع كل على المختار قال الله تعالى انا لمنجوهم اجمعين وفي

البدل

البدل شئ من شئ وبعض من كل واشتمال وغلط

الصحيح بن فصلوا جلوسا اجمعون فله سلبه اجمع الرابع البدل وهو اقسام شئ من شئ نحو جاء زيد اخوك وهو احسن من التعبير بكل من كل لاستعماله في اسماء الله تعالى ولا يطلق عليه كل بخلاف شئ

وبعض من كل نحو اكلت الرغيف ثلثه واشتمال نحو اعجبني زيد علمه وغلط بان سبق لسانك الى غير مقصود فاستدركته نحو جاء زيد الفرس والاحسن ان تقول بل الفرس

علم التصريف

علم يبحث فيه عن ابنية الكلم واحوالها صحة واعلالا الاسم ثلاثي وله فعل مثلث الفاء مربع العين ورباعي وخماسي ومزيده سداسي وسباعي والفعل ثلاثي وله فعل مثلث العين ورباعي وله فعلل ومزيده خماسي وسداسي تفعلل وافعنلل وافعلل

علم التصريف

علم جنس يبحث فيه عن ابنية الكلم اى ذواتها كاوزان الاسم والفعل بانواعهما والمصدر والصفات في ما يتعلق بهما واحوالها صحة واعلالا كالزيادة والحذف والابدال والادغام وبذلك يخرج سائر العلوم الاسم ثلاثي وله فعل مثلث الفاء اى مفتوحها ومكسورها ومضمومها ومربع العين بالحركات الثلث والسكون فيبلغ اثنى عشر بناء ضرب ثلثة في اربعة امثلتها فرس كبد عضد فلس عنب ابل حبك جذع صرد دئل عنق برد ولكن باب حبك مهمل وباب دئل قليل ورباعي كجعفر وخماسي كسفرجل هذه اوزانه الاصول ومزيده سداسي كانطلاق وسباعي كاستخراج ولا يزيد عليها الا بتاء التانيث او نحوها ولا ينقص عن ثلثة الا بالحذف كيد ودم والفعل ثلاثي وله فعل مثلث العين مفتوح الفاء كضرب وعلم وشرف اما بضم الفاء فهو فرع مفتوحها ورباعي وله فعلل كدحرج ومزيده خماسي وسداسي ولا يزيد عليه لها اوزان تفعلل كتدحرج وافعنلل كاقعنسس وافعلل كاقشعر وافعل كاكرم وفعل كفرح

وفعّل وفعل وفاعل وتفاعل وتفعّل وافتعل وانفعل واستفعل
وافعلّ وافعالّ فإن سلمت أصوله الموزونة بفعل من حرف علة
وهي واي فصحيح وإلا فمعتل فبالفاء مثال والعين أجوف وذو
الثلثة واللام منقوص وذو الأربعة وبحرفين لفيف مقرون إن
توالیا وما نصب المفعول به متعدٍّ غيره لازم المضارع بزيادة
حرف

وفاعل كقاتل وتفاعل كتخاصم وتفعّل كتكسّر وافتعل كاجتمع وانفعل
كانقطع واستفعل كاستخرج وافعلّ بتشديد اللام كاحمرّ وافعالّ كاحمارّ
فإن سلمت أصوله أي حروفه الأصلية وهي الموزونة أي المقابلة عند الوزن
بفعل بخلاف غيرها فإن الزائد يوزن بلفظه كضرب وزنه فعل فكلها أصول وضارب
وزنه فاعل فألفه زائدة من حرف علة وهي أي حروف العلة بمعنى حروفها
ثلثة الواو والألف والياء يجمعها قولك واي فصحيح وإلا أي وإن
لم تسلم أصول منها بأن كان فيها أحدها وهو معتل فبالفاء أي
فالمعتل بالفاء مثال أي يسمى بذلك لمماثلة الصحيح في عدم
التغيير كوعد ومعتل العين كقال أجوف لأن حرف العلة جوفه
وذو الثلثة لأنه يصير عند إسناده إلى تاء الفاعل على ثلثة أحرف كقلت
ومعتل اللام كرضي منقوص لنقصان آخره من بعض الحركات
وذو الأربعة لصيرورته عند إسناده إلى التاء على أربعة أحرف
كرضيت والمعتل بحرفين لفيف ثم هو مقرون إن توالیا كنوى
وإلا مفروق كوعى وما نصب المفعول به من الأفعال فهو متعدٍّ
لتعديه إليه وغيره بأن لم ينصبه وإن نصب سائر المفاعيل

المضارع وهي تأتي على الماضي فان كان مجردا على فعل ثلث عينه وشرط الفتح لهما كونها او اللام حرف حلق او فعل فتحت او فعل ضمت في غيره يا كسر ما قبل آخره ما لم يكن اول ماضيه تاء زائدة فيفتح ويضم حرف المضارعة من رباعي ولو بزيادة ويفتح من غيره الامر من ذي همزة يفتتح به ومن غيره بتالي حرف المضارعة

لازم كقلم وجلس المضارع بناؤه بزيادة حرف المضارعة وهي مجموع أنيت اي النون والهمزة والياء والتاء على صيغة الماضي فان كان الماضي مجردا على فعل بالفتح ثلثت عينه اي المضارع كضرب يضرب ونصر ينصر وسال يسال ولكن شرط الفتح لهما كونها اي العين واللام حرف حلق وهو الهمزة والهاء والعين والحاء والغين والخاء كرأى يرى ومنع يمنع ومنح يمنح وكلأ يكلأ بخلافهما اذا كانا غيره وشذ نحو ابى يأبى او كان الماضي على فعل بالكسر فتحت عين المضارع كعلم يعلم او على فعل ضمت عينه كحسن يحسن وغيره اي غير المجرد وهو المزيد يكسر ما قبل آخره ابدا ما لم يكن اول ماضيه تاء زائدة فيفتح كيتعلم ويتكسر ويتدحرج ويضم حرف المضارعة من رباعي اي مما ماضيه اربعة احرف ولو بزيادة كدحرج يدحرج واجاب يجيب واكرم يكرم وفرح يفرح وقاتل يقاتل و يفتح من غيره وهو الثلاثي والخماسي والسداسي كيقعنسس ويقشعر ويجتمع وينقطع ويستخرج ويحمروا الاصل يحمرر الامر وهو مبني من المضارع فان كان من ذي همزة اي مما اول ماضيه همزة قطع

انكان متحركا فانكان ساكنا فبالوصل مضموما ان تلاه ضم والا
مكسورا وحركة ما قبل اخره كالمضارع المصدر لفعل فعل متعد
فعل ولازما فعول و فعل و لفعل فعولة و فعالة ولافعل افعال و فعل

تفعيل و تفعلة و فعللة فعلل و فاعل فعال و
مفاعلة وما اوله همزة فالمصدر وزنه بكسر ثالثه
والف قبل آخره

او وصل فانه يفتتح به نحو اكرم واستخرج وان كان من غيره افتتح بتالي
حرف المضارعة بعد حذفه انكان التالي متحركا نحو دحرج فانكان ساكنا
فبالوصل اي بهمزة الوصل تفتتح مضموما ان تلاه ضم نحو اخرج والا اي وان لا تلاه فتح او كسر افتتح به
مكسورا نحو اعلم واضرب حركة ما قبل اخره اي الامر كالمضارع
فتحا وضما وكسرا وقد تقدم ذلك المصدر لفعل بالفتح وفعل
بالكسر حال كونهما متعديين فعل بالفتح والسكون كضرب ضربا
وفهم فهما والفعل بالفتح حال كونه لازما فعول بالضم كخرج خروجا
وفعل بالكسر لازما له فعل بالفتح كفرح فرحا ولفعل بالضم
فعولة بضم الفاء والعين كصعب صعوبة وفعالة بفتحهما كجزل
كفرح تفريحا وتفعلة انكان معتلا كزكى تزكية وفعلل له فعللة
كدحرج دحرجة وفاعل له فعال ومفاعلة كقاتل قتالا ومقاتلة
وما اوله همزة للوصل من الماضي فالمصدر له وزنه بكسر
ثالثه وزيادة الف قبل آخره كاقعنسس اقعنساسا واقشعر اقشعرارا
واجتمع اجتماعا وانقطع انقطاعا واستخرج استخراجا واحمر احمرارا

١٢ مراد ولتفعيل فعال كاكركيا وفعل له تفعيل الخ

وما اوله تاء وزنه بضم رابعه المرة من غير ثلاثي بتاء منه ان
عري بفعلة والهيئة بفعلة الآلة مفعل ومفعال ومفعلة
المكان من ثلاثي على مفعل وبالكسر ان كان مثالا ومن غيره بلفظ
المفعول الصفات الفاعل والمفعول من غير الثلاثي بزنة المضارع
وابدال اوله ميما مضمومة وبكسر متلو الآخر في الفاعل وبفتح في المفعول

وما اوله تاء فصدره وزنه بضم رابعه كتَدَحْرَجَ تَدَحْرُجًا وتقاتل
تقاتلا وتكسر تكسرا المرة بناؤها من غيرها الثلاثي بتاء تزاد على المصدر
كانطلق انطلاقة واستخرج استخراجة ومنه اي من الثلاثي ان عري من
التاء بفعلة بالفتح نحو ضرب ضربة فان لم يعر منها ثلاثيا او غيره فبالوصف
كرحم رحمة واحدة واستعان استعانة واحدة والهيئة من الثلاثي بناؤها
بفعلة بالكسر كجلست جلسة الخطيب ولا تبنى من غير الثلاثي الآلة بناؤها
مفعل ومفعال ومفعلة بكسر اولها وفتح ثالثها في الاشهر كمغزل ومسوال
ومطرقة وفي غير الاشهر منخل ومسقط ومدهن المكان بناؤه من
ثلاثي على مفعل بفتح اوله والعين ان لم يكن مثالا كمذهب وبالكسر
للعين ان كان مثالا كموعد ومن غيره اي غير الثلاثي بلفظ المفعول
وسيأتي كمستخرج لمكان الاستخراج الصفات اي بناؤها الفاعل والمفعول
من غير الثلاثي يكونان بزنة المضارع وزيادة ابدال اوله ميما مضمومة
فيهما وبكسر متلو الآخر اي ما قبله في اسم الفاعل وبفتح في
اسم المفعول كمُدَحْرِج ومُدَحْرَج ومُخْرِج ومُخْرَج ومُسْتَخْرِج و
مستخرج وبناؤهما منه اي من الثلاثي بزنة فاعل في الفاعل

ومنه وزنه فاعل ومفعول لكن لفعل وافعل وفعلان و
لفعل فعل وفعيل حروف الزيادة سالتمونيها الا الالف والواو
والياء مع اكثر من اصلين والهمزة مصدرة او مؤخرة والميم
مصدرة والنون بعد الف زائدة وفي نحو غضنفر وفيما مر والتاء
في نحو مسلمة

وزنه مفعول في المفعول كضارب في مضروب وكاتب مكتوب لكن لفعل
بالكسر فعل كذلك وصفا كفرح فهو فرح وافعل كسود فهو اسود وفعلان
كشبع فهو شبعان ولفعل بالضم فعل بالسكون كضخم فهو ضخم وفعيل كجمل
فهو جميل وهذه الاوزان صفات مشبهة حروف الزيادة عشرة يجمعها قولك
سالتمونيها الالف والواو والياء تكون زائدة مع اكثر من اصلين كضارب وعجوز
وقضيب لا مع اصلين فقط كقال وسوط وبيت الهمزة تكون زائدة مصدرة
قبل ثلثة اصول ومؤخرة بعدها كاصبع وحمراء بخلاف ما لا فيها وسطا او اولا او
اخرا بدون ثلثة اصول واولا بالكثرة والميم تكون زائدة مصدرة قبل ثلثة
اصول كمخدع لا في الوسط ولا في الآخر والنون تكون زائدة بعد الف
زائدة كندمان لا اصلية كرهان وفي الوسط ساكنة نحو غضنفر اسم
للاسد لا في الحشو غير الوسط كعنبر ولا في الوسط متحركة كغرنيق
وتكون زائدة فيما مر من ابنية الفعل في نحو انفتل وانفعل وبابهما من
المضارع والامر والمصدر والصفات في مضارع المتكلم ومن معه
مطلقا والتاء تكون زائدة في وصف المؤنث نحو مسلمة وفيما مر من
تفعل وتفاعل وتفعلل وافتعل وبابها ومضارع المخاطب والسين
تكون زائدة معها اي التاء في استفعال وبابه والهاء تكون

وما مر والسين معها في استفعال والهاء في الوقف واللام في
الاشارة الحذف يطرد في فاء مضارع وامر ومصدر من المثال
وهمزة افعل في مضارعه ووصفيه واحد مثلي ظل ومس
واحس مبنيا على السكون مكسورا اول الاولين ومفتوحا واحد
تائين اول مضارع الابدال احرفه طويت دائما فتبدل الهمزة
من ياء

زائدة في الوقف كلمة ولم تره وره واللام تكون زائدة في اسم الاشارة
للبعيد كذلك وتلك وهنالك الحذف فيطرد في فاء المضارع وامر و
مصدر من المثال كيعد عدة لوقوعها في المضارع وهي واو ساكنة بين
ياء وكسرة وحمل عليه الامر وعوض منها الهاء في المصدر وفي همزة افعل في
مضارعه ووصفيه اي في اسم الفاعل والمفعول منه كاكرم ويكرم تكرم ويكرم و
مكرم ومكرم الاصل اكرم استثقلوا فيه اجتماع الهمزتين فحذفت احديهما وحمل
عليه الباقي طردا للباب في واحد مثلي ظل ومس واحس اي اللام والسين فيهما
الاولى او الثانية حال كون كل منهما مبنيا على السكون بان اسند
الى ضمير الرفع المتحرك مكسورا اول الاولين اي ظاء ظل وميم مس
ومفتوحا نحو ظلت وظلت ومست ومست واحست الاصل
ظللت ومسست واحسست وفي احد التائين اول مضارع نحو
تنزل الملائكة وناراً تلظى الاصل تتنزل وتتلظى وعلة الحذف في هذه
المواضع التخفيف وهل المحذوف فيها الاول والثاني قولان الابدال
حروفه ثمانية يجمعها قولك طويت دائما فتبدل الهمزة من ياء اذا
تطرفت بعد الف زائدة او وقعت عينا في اسم فاعل الاجوف نحو رداء

نحو رداء وبائع وواو نحو كساء وفي ثم واو اصل ومن مد جمع
مفاعل وثاني حرفي لين اكتنفا والياء من واو نحو صيام وفي
ثياب رضي والف نحو مصابيح ومصيبيح والواو من الف كبويع
وياء كموقن ونهو والالف من ياء وواو كباع وقال والميم من

والاصل رداي وبايع بالهمزة والاصل بالياء ومن واو كذلك نحو كسا الاصل كساو وفي ثم بالهمزة والاصل بالواو وخرج بالتطرف في الاولين نحو بياين وبعاون وبتقديم الالف نحو ظبي ودلو بزيادتها نحو راي وواو وتبدل الهمزة ايضا من واو اوبين ليست ثانيتهما منقلبة عن الف على نحو اواصل اصله وواصل بخلاف وفي وتبدل ايضا من مد جمع مفاعلة كالقلائد والصحائف والعجائز ومن ثاني حرفي لين اكتنفاه اي مد مفاعل بان وقع احدهما قبل الالف والاخر بعده كاوائل وعيائل وسيائق والياء تبدل من واو في مصدر الاجوف الموزون بفعال نحو صيام والاصل صوام وصي في جمع اسم معتل العين معلا اوساكنا نحو ثياب ديار جمع ثوب ودار وفي آخر بعد كسر نحو رضي اصله رضو لانه من الرضوان وتبدل الياء من الف اذا تلت كسرة نحو مصابيح ومصيبيح جمع مصباح ومصغره والواو تبدل من الف اذا وقعت بعد ضمة كبويع من بايع ومن ياء بعدها ساكنة في مفرد او متطرفة لام فعل كموقن ونهو والاصل ميقن ونهي من النهي وهو كمال العقل والالف تبدل من ياء وواو اذا تحركتا وانفتح ما قبلها كباع وقال الاصل بيع وقول بعد البيع والقول

نون ساكنة قبل باء والتاء من فاء افتعال لينا كاتسر والطاء
من تائه تلو مطبق والدال منها تلو دال وذال وزاي والادغام
ادخال حرف ساكن في مثله متحرك ويجب ما لم يتصل به ضمير
رفع متحرك فيمتنع او يجزم فيجوز فان لم يفك حرك الثاني
بالفتح او الكسر فان كان مضموم العين فبالضم ايضا وكذا الامر

نحو عوض والميم تبدل من نون ساكنة قبل باء سواء كان في كلمة او في كلمتين نحو انبد من بت والتاء تبدل من تاء افتعال اذا كان لينا كاتسر في الاصل ايتسر بخلاف همزة كايتزر نحو شدن اتزر والطاء تبدل من تائه اي الافتعال اذا كانت تلو حرف مطبق هو الصاد والضاد والطاء والظاء نحو مصطفى ومضطر ومطعن ومظطلم والاصل مصتفي ومضتر ومطتعن ومظتلم والدال تبدل منها اي تاء الافتعال اذا كانت تلو دال وذال وزاي نحو ادان وازداد وادكر والاصل ادتان ، ازدناد والادغام ادخال حرف ساكن في مثله متحرك هو بالجر صفة مثل وان كان مضافا لان الاضافة لا تفيد تعريفا ويجب اي الادغام عند اجتماع المثلين كرد يرد وشد يشد ما لم يتصل به ضمير رفع متحرك فيمتنع ويجب الفك بسكون ما قبله واول المدغم كرددت ورددنا ورددن بخلاف ضمير الرفع الساكن فيجب معه الادغام كردا وردوا او يجزم المدغم فيجوز الادغام كالفك نحو لم يرد ولم يردد فان لم يفك بان ادغم حرك الثاني بالفتح للخفة او الكسر لالتقاء الساكنين وان كان مضموم العين فبالضم ايضا اتباعا لها وكذا الامر اي يجوز فيه الادغام والفك واذا ادغم حرك بالفتح والكسر او بالضم ايضا اذا كان مضموم الاول نحو رد وبالثالثة قوله فغض الطرف انك من نمير

علم الخط

علم يبحث فيه عن كيفية كتابة الالفاظ الاصل رسم اللفظ بحروف هجائه مع تقدير الابتداء والوقف فره ورحمة بالهاء و بنت وقامت بالتاء واسم بالهمزة وللدغم من كلمة بلفظه و

علم الخط

علم يبحث فيه عن كيفية كتابة الالفاظ من مراعاة حروفها لفظا او اصلا والزيادة والنقص والوصل والفصل والبدل الف فيه جماعة منهم ابو القاسم الزجاجي واستوفيته في خاتمة جمع الجوامع بما لامزيد عليه الاصل رسم اللفظ اى كتابته بحروف هجائه الملفوظ بها مع تقدير الابتداء به والوقف عليه فيختلف بذلك الحال فره وجئت مجيء مه ورحمة تكتب بالهاء وان كان لفظ الاولين خاليا منها والثالث بالتاء لان الوقف عليها بها بخلاف نحو حتام والام وبنت وقامت يكتبان بالتاء والقاضي بالياء وقاض بدونها مراعاة للوقف ايضا واسم ونحوه مما فيه همزة الوصل بالهمزة وان سقط في الدرج اعتبارا بالابتدا ويكتب المدغم من كلمة كرد بلفظه اى بحرف واحد ومن كلمتين نحو ان الله هو الرواق باصله اعتبارا بالوقف واذن ان وقف عليها بالنون وهو المختار كتبت بها والا فبالالف وهو راى الجمهور وخرج عن ذلك الاصل اشياء تاتى والهمزة وصلا كانت او قطعا في كتابتها تفصيل لان لها احوالا

كلمتين باصلة في الهمزة اولا بالالف وسطا ساكنة بحرف
حركة متلوها وعكسه بحرفها وتلو حركة على نحو
تسهيلها وطرفا ساكن تحذف في حركة بحرفها وحذفت من
البسملة وابن بين علمين ويوصل حرف يقبله ما ملة

فان كانت اولا اي اول الكلمة كتبت بالالف مطلقا مفتوحة كانت كايوب في ال او مكسورة كاذا واعلم او مضمومة كام واخرج وان كانت وسطا فان كانت ساكنة ولا يكون ما قبلها الا متحركا كتبت بحرف حركة متلوها فان كانت فتحة فبالالف وكسرة فبالياء او ضمة فبالواو نحو ياكل و بئس و يؤمن وعكسه بان كانت متحركة تلو ساكن تكتب بحرفها اي حرف حركتها نحو يسال موئلا يلؤم وان كانت متحركة تلو حركة كتبت على نحو تسهيلها فان سهلت بالالف فبها نحو سال او بالياء فبها نحو ائذا او بالواو فبها نحو اؤنبئكم وان كانت طرفا ساكنة كانت او متحركة فالتي تلو ساكن تحذف نحو خبء وملء وجزء والتي تلو حركة تكتب بحرفها اي الحركة نحو قرء يقرئ بطؤ وحذفت اي الهمزة من البسملة تخفيفا لكثرة الاستعمال بخلاف غيرها نحو باسم ربك ومن ابن واقع بين علمين نحو جاء زيد بن عمرو بخلاف ما لم يقع بينهما نحو زيد ابن اخينا والمسلم ابن زيد والمسلم ابن اخينا ويوصل حرف يقبله اي يقبل الوصل كالباء واللام والكاف في تاء الضمير بخلاف ما لا يقبله وهو ستة احرف فيما قال شارح الهادي الالف والدال والذال والراء والزاي والواو وتوصل ما حال كونها ملغاة نحو فبما

وكافة وموصولة بنحو من و استفهامية بهما وعن من اختهما
بنحو وموصولة بمن وعن وزيد الف بعد واو فعل جمع وبمائة وو
في او لو واو لات واولئك وفي عمرو لا منصوبا وحذفت الف الله و
الله والرحمن وكل علم فوق ثلاثة ما لم يلتبس او يحذف منه شئ

رحمة من الله بما خطيئاتهم عما قليل وكافة كانما وربما وكلما ان لم يعمل
فيهما ما قبلها بل ما بعدها بان كانت ظرفا منصوبا نحو كلما جئت اكرمت
كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا بخلاف ما اذا عمل فيهما ما
قبلها نحو من كل ما سألتموه وتوصل ما حال كونها موصولة بنحو من نحو فيما
فيه يختلفون خير مما اتاكم لا بغيرهما نحو ان ما توعدون لآت ورغبت عن ما
عندك وتوصل حال كونها استفهامية بهما اي بنحو من وعن نحو فيما جئت ممّا
قدومك عمّا تسئل ومن اختها اي استفهامية بنحو فقط نحو فيمن رغبت موصولة
بمن وعن نحو استفدت ممن قرأت عليه ورويت عمن رويت عنه وزيد الف
بعد واو فعل جمع نحو ضربوا واضربوا ولم يضربوا الا جمع اسم كما ولو الفعل
وضاربو زيد وفعل مفرد كيدعو وبمائة ومائتين وزيد واو في او
واولات واولئك وفي عمرو لا منصوبا بل مرفوعا ومجرورا فرقا بينه
وبين عُمَرَ واستغني عنها في النصب لكتابته بالالف دونه وحذفت
تخفيفا الف الله واله مفردا او مضافا والرحمن معرفا باللام لا
مضافا وكل علم فوق ثلاثة عربيا او عجميا كصلح وملك وابراهيم
لا اسحق ما لم يلتبسا ويحذف منه شئ فان التبس كعامر يلتبس
بعمر او حذف منه شئ كاسرائيل داود حذف ياء الاول وواو الثاني

وذلك وثلث ولكن في يا اسرائيل واحكي ولوين ضم اولهما ولام
موصول غير مثنى الا الف ياء رابعة فصاعدا في اسم او فعل
لا تلو ياء او ثالثة عنها او مجهولة امليت في الا العلا وكل الحروف
بها الا بلى والى وحتى وعلى ولا يقاس خط المصحف في ولا العروض

لم يحذف الالف للالتباس في الاول والاجحاف في الثاني وكذلك في ثمنت وثلثين
وثلثمائة ولكن مخففا ومشددا وفي يا اسرائيل لاجتماع اليائين واحكي
واوين ضم اولهما كداود ولام موصول غير مثنى وهو الذي والتي واللتان لئلا يلتبس
صيغة المذكر بالياء بصيغة جمعه في حل مليته والالف في المؤنث الا التي تكتب
ياء حال كونها رابعة فصاعدا في اسم او فعل سواء كانت عن ياء او
واو كمصطفى ويصطفى وزكى ومزكي لا تلو ياء كدنيا مخد رابعة
من اجتماعهما او ثالثة مقلوبة عنها كغنى وسعى او مجهولة اميلت
كمتى والا العلى وان كانت ثالثة عن واو او مجهولة لم تمل
كتبت بها كعصا وخلا ولدا وكل الحروف تكتب بهما اي
بالالف الا بلى الى وحتى وعلى غير موصوله بما الاستفهامية
ولا يقاس خط المصحف لانه يتبع فيه ما وجد في مصحف الامام
وقد كتبت فيه نعمت وسنت في مواضع بالتاء وبعد واو الفعل
المفرد وجمع الاسم الف وفيه كتب مولفة وقد عقدت له في التحبير
بابا حررته وهذبته بالرسم التي ليه تضحر حدنا في كراسة سميته مكتبا لا قران
في كتب القرآن ولا يقاس خط العروض لان التنوين يكتب فيه
نونا ويرويه اذا كان القاصد وداته بالفين نحو ليلات ظاهري كالخناءا

سقطاها رجة والشين بثلث والفاء والقاف والنون واليا موصولات
فقط وكل مهملة لا الحاء اسفل او يكتب تحته مثله ويشكل ما
قد يخفى ولو على المبتدى ويكره الخط الدقيق الا لضيق ورق او رحلة

وهاتان الجملتان اشتهر استثناءهما من قول ابن درستويه خطان
لا يقاسان خط المصحف والعروض وتنقط هارجة خلافا لاهل
الادب ومنهم الحريري حيث تواهما فيما التزموا عزوه عن حرف منقوط
وتنقط الشين بثلث خلافا لمن نقطها بواحدة وقال المقصود
حاصل بها من الفرق بينها وبين السين وتنقط الفاء والقاف والنون
واليا موصولات فقط اى لا مفصولات لانه لرفع اللبس وانه يحصل
عند الوصل لا الفصل لعدم حرف يشاكلها اما سائر الحروف
المعجمة فتنقط موصولة ومفصولة وتنقط كل مهمل الا الحاء اسفل في المبالغة
الايضاح ودفع توهم السهو عن النقط اما الحاء فلو نقطت اسفل لالتبس
بالجيم او يكتب تحته حرف صغير مثله حتى الحاء وهو احسن واوضح
ويشكل ما قد يخفى ولو على المبتدى ايضاحا له لا ما لا يخفى كالفتح
قبل الالف وقيل لا يشكل الا المشكل ويكره الخط الدقيق نهى
عن ذلك جماعة من السلف لانه يخون صاحبه احوج ما يكون اليه
اى عند الكبر المحوج الى المراجعة فهو مظنة ضعف البصر الا لضيق
رق او رحلة بان يكون رحالا يحمل كتبه معه فليكتبها دقيقة ليخف
حملها وهذه المسئلة ذكرها اهل الحديث فنقلتها الى ههنا لانه انسب
بما قبله من النقط والشكل المذكور في علم الخط والحديث ايضا

علم المعاني

علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق مقتضى الحال الاسناد الخبري منه حقيقة عقلية اسناد الفعل ومعناه الى ما هو له

علم المعاني

علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها اي بتلك الاحوال يطابق اللفظ مقتضى الحال وهو الاعتبار المناسب للمقام اذ البلاغة الموضوع فيها هذا العلم وما بعده مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال من الاتيان بكل من التقديم و التأخير والذكر والحذف والتعريف والتنكير ونحوهما في مقام المناسب له وهي الاحوال المذكورة وبذلك يخرج سائر العلوم العربية وبقولنا بها اي لا بغيرها يخرج البيان والبديع اذ يعتبر فيهما امور زائدة ثم هذا العلم ينحصر في ثمانية ابواب احوال الاسناد والمسند اليه والمسند ومتعلقات الفعل والقصر والانشاء والوصل والفصل والايجاز والاطناب والمساواة لان الكلام اما خبر او انشاء والخبر لا بد له من اسناد ومسند اليه ومسند وقد يكون له متعلقات اذا كان فعلا او شبهه والتعلق قد يكون بقصر او لا يكون والجملة ان قرنت بغيرها مع تعطف وقد لا والكلام البليغ اما زائد على اصل المراد لفائدة او لا فانحصر فيها

الباب الاول الاسناد الخبري منه حقيقة عقلية وهي اسناد الفعل او معناه من المصدر واسم الفاعل واسم المفعول واسم التفضيل والظرف والصفة المشبهة لما هو له عند المتكلم سواء طابق الواقع كقول المؤمن

عند المتكلم ومجاز عقلي اسناده الى ملابس له غير ما هو له بتأول وطرفاه
اما حقيقتان او مجازان او مختلفان وشرطه قرينة ثم قد يراد افادة

انبت الله البقل ام لا كقول الكافر انبت الربيع البقل والمراد بكونه له عند المتكلم فيما يظهر من حاله وان كان اعتقاده بخلافه سواء طابق الواقع كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله خلق الله تعالى الافعال كلها ام لا كقولك جاء زيد وانت تعلم انه لم يجيء دون المخاطب ومجاز عقلي وهو اسناده الى ملابس له غير ما هو له من مصدر وزمان ومكان وسبب بتأول كقول المؤمن انبت الربيع البقل بخلاف قول الجاهل ذلك لانه اعتقاده فلا تأول فيه منه في المصدر جد جده وفي المكان نهر جار وانما هو يجري فيه وفي السبب يذبح ابناءهم اي يامر بذبحهم وطرفاه اي المسند اليه والمسند اما حقيقتان لغويتان كانبت الربيع البقل او مجازان لغويان كاحيى الارض شباب الزمان اذ نسبة الاحياء والشبوبية الى الارض والزمان مجاز لانهما حقيقة في الحيوان او مختلفان بان يكون المسند حقيقة والمسند اليه مجازا او بالعكس نحو انبت البقل شباب الزمان واحيى الارض الربيع وشرطه قرينة صارفة عن ارادة ظاهره لان المتبادر الى الذهن عند انتفائها الحقيقة وهي اما لفظية كقول ابي النجم ميز عنه قنزعا عن قنزع جذب الليالي ابطئي او اسرعي ثم قال افناه قيل الله للشمس اطلعي او معنوية بان يصدر مثل انبت الربيع من المؤمن او يستحيل قيامه بالمذكور عقلا كمحبتك جاءت بي اليك او عادة كهزم الامير الجند ثم قد يراد بالكلام افادة المخاطب الحكم المتضمن له او افادته

المخاطب الحکم او کونہ عالما بہ فخالی الذہن لا یؤکد لہ والمتردد یقوی بمؤکد والمنکر یؤکد باکثر فالاول ابتدائی والثانی طلبی و الثالث انکاری وقد یجعل المنکر کغیرہ لو ادع معہ لو تاملہ و عکسہ

کونہ ای المتکلم عالما بہ وقد یقتصر المتکلم علی قدر الحاجۃ فخالی الذہن من الحکم لا یؤکد لہ لاستغنائہ عنہ بل یلقی الیہ الکلام خالیا من اداۃ التاکید والمتردد فیہ یقوی بمؤکد استحسانا والمنکر لہ یؤکد باکثر بحسب الانکار قال اللہ تعالی حکایۃ عن رسل عیسی الی اہل انطاکیۃ اذ کذبوا اولا انا الیکم مرسلون فاکد بان واسمیۃ الجملۃ وثانیا ربنا یعلم انا الیکم لمرسلون اکد بالقسم وان واللام و اسمیۃ الجملۃ لمبالغۃ المخاطبین فی الانکار فالاول ابتدائی والثانی طلبی والثالث انکاری ای یسمی کل من المقامات بذلک وقد یجعل المنکر کغیرہ خالیا ولا یؤکد لہ لو ادع معہ لو تاملہ ارتدع عن انکارہ کقولک لمنکر الاسلام الاسلام حق بلا تاکید لانہ معہ دلائل لو تامل الزم علی حقیۃ الاسلام و عکسہ ای یجعل غیر المنکر المنکر فیؤکد لہ لظہور امارۃ الانکار علیہ کقولہ جاء شقیق عارضا رمحہ ان بنی عمک فیہم رماح اکد وان کان لا ینکر ان فی بنی عمہ رماحا لکن لما جاء واضعا رمحہ علی العرض من غیر التفات ولا تہیؤ فکانہ اعتقد انہم عزل السلاح معہم فنزل منزلۃ المنکر وقد قال اللہ تعالی ثم انکم بعد ذلک لمیتون ثم انکم یوم القیمۃ تبعثون زید فی تاکید الموت باللام وان کانوا لا ینکرونہ لان من اعتقد حقیتہ فشانہ الاستعداد لہ فلما لم یستعدوا لہ بالاسلام فکانہم ینکرونہ وترک من البعث وان انکروہ لتقدم ما دل علی حقیتہ قطعا فی آیات خلق

لظهوره او اختبار تنبه السامع او قدره او صون لسانك وصونه او تيسر الانكار او تعينه وذكره للاصل او ضعف القرينة او التنبيه على غباوة السامع او زيادة الايضاح ورفعه او اهانته او تبرك او تلذذ وتعريفه باضمار لمقام التكلم ونحوه

الانسان اذ القادر على الانشاء قادر على الاعادة فلو تاملوا في ذلك لم ينكروه الباب الثاني المسند اليه حذفه لظهوره بدلالة القرينة عليه كقوله تعالى كيف انت قلت عليل سهر دائم وحزن طويل اي انا عليل لذلك او اختبار تنبه السامع اهل يتنبه امرلا او اختبار مقدره اي قدر تنبهه هل يتنبه بالقرائن الخفية امرلا او صون لسانك عن ذكره تحقيرا له او صونه عن لسانك تعظيما له او تيسر الانكار عند الحاجة نحو فاسق زان اي زيد ليتاتي ان تقول ما اردته بل غيره او تعينه بان لا يصلح لذلك الفعل سواه نحو فعال لما يريد خالق لما يشاء اي الله تعالى وذكره للاصل ولا مقتضى للعدول عنه او ضعف القرينة فيحتاط او التنبيه على غباوة السامع بانه لا يفهم الا بالتصريح او زيادة الايضاح كقوله تعالى اُولٰئِكَ عَلٰى هُدًى مِّنْ رَّبِّهِمْ وَ اُولٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُوْنَ او رفعه لكون اسمه يدل عليها نحو امير المؤمنين حاضر او اهانته لكون اسمه يدل عليها نحو السارق اللئيم حاضر او تبرك بذكره نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم قائل هذا القول او تلذذ به نحو الحبيب حاضر وتعريفه باضمار لمقام التكلم ونحوه اي الخطاب والغيبة اي لان المقام لاحدها في ثلثة كقوله انا الذي نظر الاعمى الى ادبي وقوله وانت الذي خلفتني ما

وعلمية لاحضاره في الذهن ابتداء باسمه الخاص رفعة او اهانة او كناية او تلذذ او تبرك وموصولية لفقد علم السامع غير الصلة من احواله و هجنة او تفخيم او تقرير و اسم اشارة لكمال تمييزه

ومدتني وكقوله يمين ابي اسحق طالت بها العلا وقامت قناة الدين واشتد كاهله هو البحر من اي النواحي اتيته فلجته المعروف والجود ساحله في عامية اي وتعريفه بايراده علماً لاحضاره في الذهن اي ذهن السامع ابتداء باسمه الخاص به بحيث لا يطلق على غيره نحو قل هو الله احد او رفعة او اهانة كالالقاب الصالحة لذلك او كناية عن معنى له العلم نحو ابو لهب فعل كذا كناية عن كونه جهنميا او تلذذ به نحو ليلاي منكن ام ليلى من البشر او تبرك به نحو الله الهادي ومحمد الشفيع وموصولية اي وتعريفه بايراد اسم موصول لفقد علم السامع غير الصلة من احواله الخاصة به نحو الذي كان معنا امس رجل عالم او هجنة اي قبح التصريح بالاسم لكونه مما يستقبح وله صفة كمال فيذكر بها او تفخيم اي تعظيم وتهويل نحو فغشيهم من اليم ما غشيهم او تقرير للغرض المسوق له الكلام نحو وراودته التي هو في بيتها عن نفسه الغرض نزاهة يوسف وطهارة ذيله وكونه في بيتها متمكنا من نيل المراد منها ولم يفعل ابلغ في العفة فهو اعظم من امرأة العزيز او زليخا وتعريفه بايراد اسم اشارة لكمال تمييزه نحو هذا ابو الصقر فردا في محاسنه او التعريض بالغباوة للسامع حتى كانه لا يدرك غير المحسوس كقولك اولئك آبائي فجئني بمثلهم

او التعریض بالغباوة او بیان حاله قربا او بعدا و تعظیم او تحقیر او بادخال اللام للاشارة الی عهد او حقیقة او استغراق و اضافة لانها اخصر طریقا و تعظیم او تحقیر و تنکیر لافراد او نوعیة

اذا جمعتنا یا جریر المجامع او بیان حاله قربا او بعدا نحو ذا او ذلک او تعظیم بالقرب والبعد نحو ان هذا القران یهدی للتی هی اقوم ذلک الکتاب لا ریب فیه او تحقیرا بالقرب والبعد نحو وما هذه الحیوة الدنیا الا لهو ولعب فذلک الذی یدع الیتیم و تعریفه بادخال اللام علیه للاشارة الی عهد ذهنی نحو اذ هما فی الغار او ذکری نحو ارسلنا الی فرعون رسولا فعصی فرعون الرسول او حضوری نحو خرجت فاذا بالباب زید و حسبی نحو القرطاس لمن سددسهما او حقیقة نحو الرجل خیر من المرأة او استغراق حقیقة نحو ان الانسان لفی خسر او عرفا نحو جمع الامیر الصاغة ای صاغة بلده واضافة ای و تعریفه بها لانها اخصر طریق والمقام یقتضی الاختصار کقول جعفر بن علبة وهو محبوس هوای مع الرکب الیمانین مصعد فانه اخصر من الذی اهواه و نحوه او تعظیم للمضاف کعبد الخلیفة حاضر و للمضاف الیه کعبدی حضر تعظیما لک بان لک عبدا او غیرهما کعبد السلطان عندی تعظیما للمتکلم بان عبد السلطان عنده او تحقیرا کذلک نحو ولد الحجام حاضر ضارب زید حاضر و لد الحجام جلیس زید و تنکیره ای المسند الیه لافراده نحو وجاء رجل من اقصی المدینة او نوعیة

اوتعظيم اوتحقير اوتقليل اوتكثير ووصفه الكشف او تخصيص اومدح اوذم اوتاكيد وتاكيده لتقوية اودفع توهم تجوز اوعدم الشمول وبيانه للايضاح وابداله لزيادة التقرير وعطفه للتفصيل

نحو وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ اى نوع من الاغطية ليس كغيره او تعظيم وتحقير نحو له حاجب في كل امر يشينه وليس له عن طالب العرف حاجب اى له حاجب عظيم وليس له حاجب حقير اى مانع اوتقليل نحو ورضوان من الله اكبر اى قليل منه اوتكثير كقولهم إِنَّ له لَإِبِلًا وان له لغنما ووصفه اى المسند اليه لكشف عن معناه نحو الجسم الطويل العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله او تخصيص نحو زيد التاجر عندنا اومدح كجاء زيد العالم اوذم كجاء عمرو الجاهل او تاكيد نحو لَا تَتَّخِذُوا إِلَٰهَيْنِ اثْنَيْنِ وتاكيده لتقوية نحو جاء زيد زيد اودفع توهم تجوز اى تكلم بالمجاز كجاء السلطان نفسه لئلا يتوهم ان المراد عسكره اودفع توهم عدم الشمول نحو فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ لئلا يتوهم ان المراد البعض وبيانه اى اتباعه بعطف بيان للايضاح باسم مختص به نحو اقسم بالله ابو حفص عمر وقد مر صديقك خالد وابداله اى الابدال منه لزيادة التقرير نحو جاء زيد اخوك وجاء القوم اكثرهم وسلب زيد ثوبه من ذكر المحكوم عليه مرتين صريحا في الاول واجمالا في الآخرين وعطفه اى اتباعه بعطف النسق للتفصيل للمسند اليه والمسند باختصار نحو جاء زيد وعمرو فهو اخصر من وجاء عمرو وزيد قائم وثم وقاعد اورد للسامع عن الخطا الى صواب نحو جاء زيد لا عمرو لمن يعتقد

او رد الی صواب او صرف الحکم او شک او تشکیک فی فصله للتخصیص
وتقدیمه للاصل ولا عدول او تمکین فی الذهن او تعجیل مسرة
او مساءة وتاخیر لاقتضاء المقام له وقد یخالف ما

ان عمرا جاء دون زید او صرف الحکم عن المحکوم علیه الی آخر نحو جاء
زید بل عمرو او شک من المتکلم او تشکیک للسامع ای ایقاعه فی الشک
نحو جاء زید او عمرو وفصله ای الاتیان بعده بضمیر الفصل للتخصیص ای
تخصیص المسند الیه بالمسند نحو اِنَّ اللّٰهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ای لا غیره وتقدیمه
علی المسند للاصل ولا عدول ای لا مقتضی له او تمکین للخبر فی الذهن بان کان فی
المبتدأ تشویق الیه نحو والذی حارت البریة فیه حیوان مستحدث من جماد او
تعجیل مسرة نحو سعد فی دارک او تعجیل مساءة نحو السفاح فی دارک
وتاخیره لاقتضاء المقام له بان اقتضی تقدیم المسند
وسیاتی وقد یخالف ما تقدم فیوضع المضمر موضع الظاهر
نحو هو زید قائم او هی زید مکان الشان او القصة لیتمکن ما بعده فی
ذهن السامع وعکسه لزیادة التمکن فی غیر الاشارة نحو قُلْ هُوَ اللّٰهُ اَحَدٌ اَللّٰهُ
الصمد او الاجلال نحو امیر المؤمنین یامرک بکذا مکان انا او لکمال العنایة به
بتمییزه فیها الاختصاص بحکم بدیع کقوله کم عاقل عاقل اعیت مذاهبه
وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا هذا الذی ترک الاوهام حائرة وصیر
العالم النحریر زندیقا الباب الثالث المسند ذکره وترکه لما مر فی المسند
الیه من النکت کقوله فانی وقیار بها لغریب حذف المسند فی قیار
اختصارا للقرینة مع ضیق المقام وقوله تعالی وَلَئِنْ سَاَلْتَهُمْ مَّنْ خَلَقَ

تقدم المسند فذكره وتركه وكونه مفردا لكونه غير سببي وفعلا للتقييد باحد الازمنة وافادة التجدد واسما لعدمهما وتقييد الفعل بمعمول لتربية الفائدة وتركه لمانع منه وبالشرط لافادة معناه وتنكيره لعدم حصر او عهد او تفخيم وتعريفه لافادة

السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم ذكر خلقهن وان تقدمت قرينة عليه احتياطا وكونه مفردا لكونه غير سببي بان كان معنى المسند اليه مع عدم افادة التقوى للحكم نحو زيد قائم فان كان سببيا نحو زيد قام ابوه او ابوه قائم او مفيدا للتقوى نحو زيد قام لما فيه من تكرار الاسناد الى زيد ثم الى ضميره فهو جملة قطعا وكونه فعلا اي جملة فعلية للتقييد للمسند باحد الازمنة الماضي والحال والاستقبال وافادة التجدد كقوله او كلما وردت عكاظ قبيلة بعثوا الى عريفهم يتوسم اي يتفرس الوجوه شيئا فشيئا ولحظا فلحظا وكونه اسما لعدمهما اي التقييد والتجدد بان يقصد الدوام والثبوت كقوله لا يالف الدرهم المضروب صرتنا لكن يمر عليها وهو منطلق اي ثابت له ذلك دائما وتقييد الفعل بمعمول كمفعول مطلق او به او له او فيه او معه او حال او تمييز او استثناء لتربية الفائدة اذ الحكم كلما ازداد خصوصا ازداد غرابة وكلما ازداد غرابة ازداد افادة وتركه اي ترك التقييد بذلك لمانع منه كانتهاز الفرصة او ارادة ان لا يطلع الحاضرون على مفعول الفعل او زمانه او مكانه او هيئته وتقييده بالشرط لافادة معناه الموضوع له من الربط والتعليق والزمان والمكان وغير ذلك وتنكيره اي المسند لعدم حصر او عهد يدل عليه

حكم مجهول ووصفه في اضافته لتمامها الفائدة وتقديمه للتخصيص
له وتفاول وتشويق وتنبيه على خبريته ابتداء وتاخيره لاقتضاء
تقديم غيره متعلقات الفعل الغرض في ذكر المفعول افادة التلبس

التعريف نحو زيد كاتب في عمرو شاعر او تفخيم نحو هدى للمتقين وتعريفه
لافادة حكم مجهول للسامع على معلوم له بطريق من الطرق بآخر معلوم
له نحو الراكب هو المنطلق او زيد هو المنطلق ووصفه واضافته لتمام الفائدة
بهما نحو زيد رجل عالم و زيد غلام رجل في تقديمه على المسند اليه لتخصيصه
به نحو لا فيها غول اي بخلاف خمر الدنيا ولذلك اخر في لا ريب فيه لئلا يفيد
اثبات الريب في سائر الكتب المنزلة وتفاول نحو سعدت بغرة وجهك الايام وتشويق
الى المسند اليه بان يكون في المسند طول يشوق النفس الى ذكره كقوله ثلاثة
تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحى وابو اسحق والقمر وتنبيه
على خبريته ابتداء كقوله له همم لا منتهى لكبارها اذ لو قال همم له لظن
انه نعت لا خبر وتاخيره لاقتضاء المقام تقديم غيره اي المسند اليه
وقد تقدم الباب الرابع متعلقات الفعل الغرض في ذكر المفعول
مع الفعل افادة التلبس به اي تلبس الفعل بالمفعول كالفاعل
من جهة وقوعه عليه ومنه لا افادة وقوعه مطلقا من غير ارادة
ان يعلم على من وقع وممن وقع فان حذف في ترك الفعل
المتعدي كاللازم بان كان الغرض الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل
من غير اعتبار تعلقه بالمفعول لم يقدر له كقوله تعالى هل يستوي
الذين يعلمون والذين لا يعلمون اي من يوجد له صفة العلم ومن

به فان حذف وترك كاللازم لم يقدر والا فلائق والحذف اما
لبيان بعد ابهام او دفع توهم ما لا يراد او ذكره ثانيا لكمال
العناية او تعميم باختصار او فاصلة او هجنة او تقديمه لرد خطاء وتخصيص
وبعضها على بعض للاصل ونحوه الباب الخامس القصر حقيقي وغيره

لا يوجد والا بان قصد بمفعول غير مذكور فلائق بالمقام يقدر
والحذف اما للبيان بعد ابهام كافعال المشية والارادة اذا وقعت شرطا فان
الجواب يدل عليه نحو فلو شاء لهداكم اي لو شاء هدايتكم او دفع توهم
ما لا يراد كقوله وكم ذدت عني من تحامل حادث وسورة ايام حززن
الى العظم اذ لو ذكر اللحم توهم قبل ذكر العظم ان الحز لم ينته اليه وان
ذكره ثانيا لكمال العناية كقوله قد طلبنا فلم نجد لك في السودد والمجد والمكارم
مثلا اي طلبنا لك مثلا او تعميم باختصار نحو والله يدعو الى دار السلام
اي جميع عباده او فاصلة نحو ما ودعك ربك وما قلى اي وما قلاك او
هجنة اي استقباح ذكره نحو ما رايت منه وما راى مني اي العورة
وتقديمه على العامل لرد خطاء كقولك زيدا رايت لمن اعتقد انك
رايت غيره وللتخصيص نحو اياك نعبد اي لا غيرك لالى الله
تحشرون اي لا الى غيره وتقديم بعضها اي المعمولات على
بعض للاصل ولا مقتضي للعدول عنه كاول مفعولي ظن واعطى على الثاني
وكالفاعل على المفعول ونحوه لكونه اهم نحو قتل الخارجي فلان اذ
الاهم فيه الخارجي المقتول ليتخلص الناس منه او فاصلة نحو فاوجس
في نفسه خيفة موسى الباب الخامس القصر هو تخصيص شيء بشيء

وکلاهما موصوف علی صفة وعکسه فالاول افراد لمعتقد الشرکة والثانی قلب لمعتقد العکس وتعیین لمن استویا او طرفه العطف

بطریق مخصوص هو قسمان حقیقی بان یکون التخصیص بحسب الحقیقة وفی نفس الامر بان لا یتجاوزه الی غیره اصلا واضافی بان یکون بحسب الاضافة الی شیء آخر وکلاهما موصوف ای قصره علی صفة بان لا یتجاوز الموصوف تلک الصفة الی صفة اخری ویجوز کون تلک الصفة لموصوف اخر وعکسه ای قصر صفة علی موصوف بان لا یتجاوز الصفة ذلک الموصوف الی موصوف اخر ویجوز ان یکون لذلک الموصوف صفات اخر فالاقسام اربعة مثال قصر الموصوف الحقیقی ما زید الا کاتب ای لا صفة له غیرها وهو عزیز لا یکاد یوجد لتعذر الاحاطة بصفات الشیء حتی یثبت منها شیء وینفی ما عداه ومثال الاضافی ما زید الا قائم ای لا یتجاوز القیام الی القعود وقد یکون له صفات اخر ومثال قصر الصفة الحقیقی ما فی الدار الا زید ای لا غیره والاضافی ما فی الوجود غیرك ای بحسب النفع اذ وجود سواه کالعدم فالاول ای الحقیقی من قصر الموصوف او الصفة افراد ای یسمی قصر افراد یلقی لمعتقد الشرکة فقولنا ما زید الا کاتب او ما کاتب الا زید یخاطب من یعتقد اتصافه بالشعر والکتابة او اشتراك زید وعمرو فی الکتابة والثانی ای الاضافی منهما اقسام قلب یلقی لمعتقد العکس فقولنا ما زید الا قائم او ما شاعر الا زید یخاطب به من اعتقد اتصافه بالقعود دون القیام او ان الشاعر عمرو لا زید وتعیین یلقی للمخاطب ان استویا عنده ای

اصلا وغیره

الی صفة

بلا وبل و النفی والاستثنا وانما والتقدیم الانشاء تمن بلیت
وهل ولو وقد بلعل ولا یشترط امکانه واستفهام بهل للتصدیق
وما ومن وای وکم وکیف واین وانی ومتی وایان وکلها

ای اعتقد المتصافر بالقیام او القعود من غیر علم بالتعیین اوان الشاعر
زید او عمرو من غیر ان یعلم علی التعیین وطرقه ای الحصر العطف بلا و
بل نحو زید شاعر لا کاتب زید شاعر لا عمرو ما زید کاتبا بل شاعر و ما عمرو
شاعرا بل زید والنفی والاستثناء نحو لا اله الا الله وما محمد الا رسول
وانما نحو انما الله اله واحد انما الحکم لله والتقدیم کقولك تمیمی انا اے
لا قیسی وانا کفیتك مهمك ای لا غیری الباب السادس الانشاء وهو
انواع تمن بلیت نحو لیت الشباب عائد وهل نحو فهل لنا من شفعاء الآیة
ولو نحو فلو ان لنا کرة فنکون من المؤمنین وقد بلعل نحو لعلی احج فافوز ولا
یشترط امکانه ای للتمنی کما تقدم بخلاف الترجی واستفهام وهو
بهل للتصدیق ای الحکم بالنسبة نحو هل زید قائم فیقال نعم او لا ولا یکون
للتصور وما لشرح الاسم نحو ما العنقاء ومن للعارض المشخص لذی
العلم نحو من فی الدار وای لتمییز احد المشترکین نحو ای الفریقین
خیر مقاما وکم للعدد نحو کم مالك وکیف للحال نحو کیف
زید واین للمکان نحو این منزلك وانی بمعنی کیف نحو فأتوا
حرثکم انی شئتم ومن این نحو انی لك هذا ومتی للزمان نحو
متی سفرك وایان له نحو یسأل ایان یوم القیمة وکلها للتصور
ای لطلب ادراك غیر النسبة ولا یکون للتصدیق والهمزة تکون

للتصور والهمزة لهما وترد اداة الاستفهام لغيره كاستبطاء و
تعجب ووعيد وتقرير وانكار توبيخا او تكذيبا وتهكم وتحقير وتهويل
وامر ونهي ومرا والمختار وفاقا لاهل المعاني وبعض الاصوليين
اشتراط الاستعلاء فيهما ونداء وقد يرد لغيره كاغراء واختصاص

لهما اي التصديق والتصور نحو ازيد قائم وأَدِبْسٌ في الاناء ام خل وترد اداة
الاستفهام لغيره كاستبطاء نحو كم دعوتك فلا تجيب وتعجب نحو مَالِيَ لاَ أَرَى
الْهُدْهُدَ ووعيد نحو الم أُؤَدِّبْ فلانا لمن يسيء الادب وتقرير نحو اليس الله
بكاف عبده وانكار توبيخا على الفعل بمعنى ما كان ينبغي ان يكون نحو أتأتون
الذُّكْرَانَ او تكذيبا بمعنى لم يكن او لا يكون نحو أَفَأَصْفَاكُمْ ربكم بالبنين اي لم
يفعل ذلك انلزمكموها وانتم لها كارهون اي لا يكون ذلك وتهكم نحو اصلوتك تأمرك
ان نترك ما يعبد آباؤنا وتحقير نحو هذا استحقارا لشأنه مع
انك تعرفه وتهويل نحو مَنْ فِرْعَوْنَ على قراءة فتح الميم وامر و
نهي ومرا في علم الاصول بابحاثهما والمختار وفاقا لاهل المعاني
وبعض الاصوليين كامام الحرمين والامام الرازي والامدي وابن
الحاجب اشتراط الاستعلاء فيهما سواء صدرا من الاعلى في الواقع ام
لا لتبادر الفهم عند سماع صيغتهما اليه ولكون هذا القول مرجحا عند
اهل المعاني دون الاصول ذكرت المسئلة ههنا لا هناك وتقدم ان صيغتهما
حقيقة في الوجوب وفي التحريم وانهما ترد لغيرهما ونداء وقد ترد اداته لغيره
كاغراء كقولك لمن اقبل يتظلم يا مظلوم اغراء له على زيادة التظلم وبث
الشكوى واختصاص نحو انا افعل كذا ايها الرجل اي متخصصا من

ويقع الخبر موقعه تفاؤلاً او اظهاراً للحرص الوصل والفصل الوصل
عطف الجمل والفصل تركه فان كان للجملة محل وقصد تشريك
الثانية عطفت اولا وقصد ربطها على معنى عاطف غير الواو عطفت به
والا فان لم يقصد اعطاؤها حكم الاولى فصلت والا فان كان بينهما
كمال الانقطاع بلا ايهام بان لا تعلق او الاتصال بان تكون نفسها

بين الرجال ويقع الخبر موقعه اى الانشاء تفاؤلاً كانه وقع واخبر عنه
نحو وفقك الله للتقوى او اظهاراً للحرص فى وقوعه نحو والوالدات يُرْضِعْنَ
والمطلقات يتربصن الباب السابع الوصل والفصل الوصل عطف الجمل
بعضها على بعض والفصل تركه فان كان للجملة الاولى محل من الاعراب وقصد تشريك
الثانية لها فى الحكم عطفت عليها للمناسبة بينهما نحو زيد يكتب ويشعر ان لم
يقصد فصلت نحو نحن مستهزءون الله يستهزئ بهم لم يعطف على انا
معكم لانه ليس من قولهم او لا محل لها من الاعراب لكن قصد ربطها بها
على معنى عاطف غير الواو عطفت به نحو دخل زيد فخرج
او ثم خرج عمرو اذا قصد التعقيب او المهلة والا اى ان لم يقصد
الربط المذكور فان لم يقصد اعطاؤها اى الثانية حكم الاولى فصلت
كآية الله يستهزئ بهم لم يعطف على قالوا لئلا يشاركه فى الاختصاص
بالظرف وهو اذا والا بان قصد اعطاء الثانية حكم الاولى ولم يكن
لها حكم تختص به فانكان بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام بان لا تعلق
بان تختلفا خبراً او انشاء او كمال الاتصال بان تكون الثانية نفسها
اى الاولى لكونها مؤكدة لها لدفع توهم تجوز او غلط او بدلاً منها لانها غير

او شبه احدهما فكذا والا فالوصل ومن محسناته تناسب في الفعلية

وافية بتمام المراد او عطف بيانا لها لخفائها او شبه احدهما اي الانقطاع
لكون عطفها موهما لعطفها على غيرها او الاتصال لكونها جوابا لسوال
اقتضته الاولى فكذا اي تفصل والا بان لم يكن شيء من ذلك وكان كمال
الانقطاع مع الايهام فالوصل مثال الفصل في الاختلاف مات فلان رحمه الله
وقال قائلهم ارسوا نزاولها ومثاله للتاكيد لا ريب فيه فانه لما بولغ في وصف الكتاب
ببلوغه الدرجة القصوى في الكمال بجعل المبتدا ذلك وتعريف الخبر باللام جاز ان
يتوهم السامع قبل التامل انه مما يرمى به جزافا فاتبعه نفيا لذلك فهو وزان
نفسه في جاء زيد نفسه وقوله تعالى هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ فان معناه انه في الهداية
بالغ درجة لا يدرك كنهها حتى كانه هداية محضة وذلك معنى ذلك
الكتاب لان معناه الكتاب الكامل اي في الهداية فهو وزان زيد الثاني
في جاء زيد زيد ومثاله للبدل امدكم بما يعلمون امدكم بانعام وبنين
الى اخره فالمراد التنبيه على النعم والثاني اوفى بتاديته لدلالته
عليها بالتفصيل من غير احالة على علم المخاطبين المعاندين فهو
وزان وجهه في اعجبني زيد وجهه ومثاله للبيان فوسوس اليه
الشيطان قال يا آدم الى اخره فهو وزان عمر في اقسم بالله ابو حفص
عمر ومثاله لشبه الانقطاع قوله وتظن سلمى انني ابغي بها بدلا اراها
في الضلال تهيم لو عطف اراها على تظن لتوهم انه معطوف على
ابغي ومثاله لشبه الاتصال قال لي كيف انت قلت عليل كانه قيل
ما سبب علتك فقال سهر دائم وحزن طويل ومثال الوصل مع كمال

والاسمیة الایجاز والاطناب والمساواة هی التعبیر عن المعنی بناقص واف به او زائد لفائدة او مساو والایجاز قصر وحذف فیه والایجاز فیه حذف اما المضاف او موصوف او صفة او شرط او جواب

الانقطاع للایهام قول الداعی لا وایدك الله فلو حذف الواو لاوهم انه دعاء علیه ما ساله لغیر ذلك اِنَّ الْاَبْرَارَ لَفِیْ نَعِیْمٍ وَاِنَّ الْفُجَّارَ لَفِیْ جَحِیْمٍ ومن محسناته ای الوصل تناسب الجملتین فی الفعلیة والاسمیة فان عطف الفعل علی مثله والاسم علی مثله اولی وعند التخالف الفصل اولی ولهذا رجح النصب فی باب الاشتغال فی نحو ضربت زیدا وعمرا اکرمته لیکون من عطف الفعلیة علی مثلها واستویا هو والرفع فی نحو هند اکرمتها وزید ضربته عند هما لامکان الامرین ومثله تناسب الفعلیة فی المضی والمضارعة من الباب الثانی الایجاز والاطناب والمساواة هی التعبیر عن المعنی المراد بناقص ای بلفظ ناقص عنه واف به راجع الی الایجاز وخرج بالوفاء الاخلال او بلفظ زائد علیه لفائدة راجع الی الاطناب وخرج بالفائدة الحشو او بلفظ مساو له راجع الی المساواة وسبق مثالها فی علم التفسیر والایجاز قسمان قصر لا حذف فیه کقوله تعالی وَلَكُمْ فِی الْقِصَاصِ حیوة فان معناه کثیر و لفظ یسیر وقد مر بیانه فی علم التفسیر وایجاز فیه حذف والحذف اما المضاف نحو وَاسْاَلِ الْقَرْیَةَ ای اهل القریة او موصوف نحو انا ابن جلا وطلاع الثنایا ای انا ابن رجل جلا او صفة نحو یَاْخُذُ كُلَّ سَفِیْنَةٍ غَصْبًا ای سفینة صالحة اذ تعیبها لا یخرجها عن کونها سفینة وقد قرئ به کما تقدم فی علم التفسیر او شرط نحو فَاللّٰهُ هُوَ الْوَلِیُّ ای ان

للاختصار او ولالة على انه لايحاط به او يذهب السامع كل ممكن او الجملة اما مسببة عن مذكور او لا او اكثر ثم قد يقام شئ وقد لايقام ويدل عليه بالعقل وعلى التعيين بالمقصود الاظهر

ارادوليا فالله او جواب له نحو واذا قيل لهم اتقوا الآية اى اعرضوا ولو ترى اذ وقفوا على النار اى لرايت امرا عظيما ثم الحذف للجواب يكون اما للاختصار كالمثال الاول او ولالة على انه لايحاط به او يذهب السامع كل مذهب ممكن كالمثال الثاني او الجملة عطف على المحذوفات وتحتاج نكتة حذف جواب الشرط جئت باللام والجملة اما مسببة عن سبب مذكور نحو ليحق الحق ويبطل الباطل فهذا سبب حذف مسببه اى فعل ما فعل او لا مذكورا ولا سبب اصلا الاول نحو اضرب بعصاك الحجر فانفجرت اى فضربه الثاني نحو فنعم الماهدون اى نحن حذف المخصوص و مبتدأ او اكثر من جملة نحو انا انبئكم بتأويله فارسلون يوسف اى فارسلون الى يوسف لاستعبره الرؤيا فارسلوه فاتاه فقال يا يوسف ثم قد يقام شئ مقام المحذوف نحو ان يكذبوك فقد كذبت رسل اى فلا تحزن واصبر وقد لايقام شئ مقامه اكتفاء بالقرينة كالامثلة السابقة ويدل عليه اى الحذف بالعقل وعلى التعيين المحذوف بالمقصود الاظهر نحو حرمت عليكم الميتة دل العقل على ان هناك حذفا اذ الاحكام الشرعية تتعلق بالافعال لا بالاعيان والمقصود الاظهر منها الاكل فدل على تعيينه كذا في التلخيص تبعا للسكاكي وتعقب بان الدال عليه قوله صلى الله عليه وسلم انما حرم اكلها

او العادة او الشروع في الفعل والاقتران والاطناب ان كان بعد ابهام فايضاح او بمعطوفين بعد مثنى فتوشيع او بختم بما يفيد نكتة تم بدونها فايغال او بجملة بمعنى سابقة توكيدا فتذييل او بدافع

او العادة نحو فذلكن الذي لمتنني فيه يحتمل ان التقدير في حبه او مراودته ودلت العادة على تعيين الثاني لان الحب المفرط لا يلام صاحبه عليه عادة اذ ليس اختياريا او الشروع في الفعل نحو بسم الله فيقدر ما جعلت التسمية مبدأ له كاقرأ في القراءة وارتحل في السفر والاقتران كقولهم للمعرس بالرفاهية والبنين اي عرست وقد نهي عن هذا الكلام في الحديث والاطناب ان كان ببيان بعد ابهام فايضاح نحو رب اشرح لي صدري فان اشرح لي يفيد طلب شرح شيء ما وصدري يفسره او بمعطوفين مفردين بعد مثنى بمعناها فتوشيع كحديث يكبر ابن آدم ويكبر معه اثنان الحرص وطول الامل رواه البخاري او بختم للكلام بما يفيد نكتة تم بدونها فايغال كقوله تعالى اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ فقوله وهم مهتدون ايغال لان المعنى يتم بدونه لان الرسول مهتد لا محالة لكن فيه نكتة وهي زيادة الحث على الاتباع والترغيب فيهم وكقول الخنساء وان صخرا لتأتم الهداة به كانه علم في رأسه نار فقولها في راسه نار ايغال لان كانه علم واف بالمقصود وهو التشبيه بما يهتدى به الا ان في الزيادة بذلك مبالغة او بجملة بمعنى جملة اخرى سابقة توكيدا لها فتذييل كقوله تعالى ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ وقوله سبحانه وتعالى وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ

موهم خلاف المقصود فتكميل واحتراس او بفضلة لنكتة دونه فتتميم او بجملة فاكثر بين كلامين فاعتراض ويكون بالتكرير وذكر خاص بعد عام

وَزَهَقَ الْبَاطِلُ اِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا وقول الصفی لله لذة عيش بالحبيب مضت فلم تدم لی وغير الله لم يدم او بدافع موهم خلاف المقصود فتكميل واحتراس ای يسمى بهما كقوله فسقى ديارك غير مفسدها صوب الربيع وديمة تهمى لما كان المطر ربما يؤول الى خراب الديار وفسادها دفعه بقوله غير مفسدها او بفضلة لنكتة دونه ای سوى الدفع المذكور فتتميم نحو وَاٰتَى الْمَالَ عَلٰى حُبِّهٖ ای مع حبه فهو ابلغ فی البذل او بجملة فاكثر بين كلامين فاعتراض نحو ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعی الى ترجمان فقوله وبلغتها اعتراض للدعاء وهو جملة بين جزئی الكلام وهو اسم ان وخبرها وقوله تعالى وَيَجْعَلُوْنَ لِلّٰهِ الْبَنَاتِ سبحانه ولهم ما يشتهون فقوله سبحانه اعتراض للتنزيه وهو جملة بين كلامين فَاْتُوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ اَمَرَكُمُ اللّٰهُ اِنَّ اللّٰهَ يُحِبُّ التَّوَّابِيْنَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِيْنَ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فقوله اِنَّ اللّٰهَ الى آخره اعتراض وهو اكثر من جملة بين فَاْتُوْهُنَّ

مِنْ حَيْثُ اَمَرَكُمُ اللّٰهُ وَنِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ

ويكون الاطناب بالتكرير نحو كَلَّا سَيَعْلَمُوْنَ ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُوْنَ

وذكر خاص بعد عام تنبيها على فضل الخاص نحو

مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّلّٰهِ وَمَلٰٓئِكَتِهٖ وَرُسُلِهٖ وَ

جِبْرِيْلَ وَمِيْكَائِيْلَ

ای تعطفا

علم البيان

علم يعرف به ايراد المعنى بطرق مختلفة في وضوح الدلالة دلالة اللفظ على ما وضع له وضعية وجزئه ولازمه عقليتان والاخير

علم البيان

علم يعرف به ايراد المعنى الواحد المدلول عليه بكلام مطابق لمقتضى الحال بطرق من التراكيب مختلفة في وضوح الدلالة عليه بان يكون بعضها اوضح في الدلالة وبعضها واضحا وهو اخفى بالنسبة الى الاوضح وخرج ايراده بطرق مختلفة في اللفظ دون الوضوح وعقد هذا العلم لاشتراط الوضوح والخلو من التعقيد في فصاحة الكلام الماخوذة في حد البلاغة وافتتحت كغيري بتقسيم الدلالة لابتنائه بحث الخصيصا العلم في ابوابه الثلاثة فقلت دلالة اللفظ على تمام ما وضع له وضعية لان الواضع انما وضع اللفظ لتمام المعنى كدلالة الانسان على الحيوان الناطق وعلى جزئه كدلالة الانسان على الحيوان او الناطق وعلى لازمه الخارج عنه كدلالة الانسان على الضاحك عقليتان لان دلالة اللفظ على الجزء او اللازم انما هي من جهة حكم العقل بان حصول الكل او الملزوم مستلزم لحصول الجزء او اللازم والاول لا تعلق له بهذا الفن لان ايراد المعنى بطرق مختلفة في الوضوح لا يتاتى بالوضعية اذ السامع ان كان عالما بوضع الالفاظ للمعنى لم يكن بعضها اوضح عنده من بعض والا لم يكن شيء من الالفاظ دالا لتوقف الفهم على العلم والاخير اي العقلي

ان قامت قرينة على عدم ارادته فهو مجاز والا فكناية وقد يبنى على
التشبيه فانحصر فيها التشبيه الدلالة على مشاركة امر لامر في معنى طرفاه
اما حسيان او عقليان او مختلفان ووجهه ما يشتركان تحقيقا او فية

الشامل للجزء واللازم وهو المبحوث عنه في هذا الفن ان قامت
قرينة على عدم ارادته اى ما وضع له فهو مجاز والا فكناية وقد يبنى
المجاز على التشبيه ان كان استعارة فانحصر المقصود من علم البيان
فيها اى التشبيه والمجاز والكناية التشبيه الدلالة على مشاركة امر
لامر في معنى كزيد اسد وصمم بكم عمى فطرفاه اى المشبه والمشبه
به اما حسيان اى مدركان باحدى الحواس الخمس السمع والبصر
والشم والذوق واللمس كالصوت الضعيف بالهمس والخد
بالورد والنكهة بالعنبر والريق بالشهد والجلد الناعم بالحرير
وعقليان كالعلم بالحيوة والجهل بالموت او مختلفان بان يكون المشبه
عقليا والمشبه به حسيا كالمنية بالسبع او عكسه كالعطر بخلق كريم ووجهه
اى التشبيه ما يشتركان اى المعنى الذى قصد اشتراكهما فيه تحقيقا او تخييلا
بان لا يوجد ذلك المعنى في الطرفين او احدهما الا على سبيل التخييل والتاويل كقوله
وكان النجوم بين دجاه سنن لاح بينهن ابتداع فوجه التشبيه هو الهيئة
من حصول اشياء مشرقة بيض في جوانب شيء مظلم اسود غير موجود في المشبه به وهو السنن
بين الابتداع الا على طريق التخييل لان البدعة تجعل صاحبها كالماشي في الظلمة
فلا يهتدى للطريق ولا يامن ان يناله مكروه فشبهت بها ولزم بعكسه
تشبيه السنة بالنور وشاع حتى تخيل ان السنة مما له بياض واشراق

وَأَدَاتُهُ مَرَّتْ ثُمَّ هُوَ إِمَّا مفرد بمفرد مقيدان أو لا أو بمركب
أو عكسه فإن تعدد طرفاه فملفوف ومفروق أو الأول فتسوية

والبدعة مما له سواد واظلام فصار كالتشبيه ببياض الشيب و
سواد الشباب وأداته مرت في علم التفسير وهي الكاف ومثل و
كأن ثم هو أي التشبيه أقسامه كثيرة لأنه إما مفرد بمفرد
وهما مقيدان كقولهم لمن لا يحصل من سعيه على طائل هو
كالراقم على الماء فالمشبه الساعي مقيد بأن لا يحصل من سعيه
على شئ والمشبه به الراقم مقيد بكونه على الماء وهما مفردان أو
مفرد بمفرد لا مقيدان كتشبيه الخد بالورد أو مفرد بمركب
كقوله ؎ وكان محمر الشقيق إذا تصوب أو تصعد ؎ أعلام ياقوت
نشرن على رماح من زبرجد ؎ فالمشبه الشقيق مفرد والمشبه به
أعلام ياقوت منشورة على رماح من زبرجد مركب من عدة أمور
أو عكسه أي تشبيه مركب بمركب كقوله ؎ كأن مثار النقع فوق رؤسنا
وأسيافنا ليل تهاوى كواكبه ؎ فالمشبه مثار التراب فوق الرؤس والأسياف
والمشبه به الليل المتساقط كواكبه وكل منهما مركب أو مركب بمفرد كقوله ؎ تريا نهارا
مشمسا قد شابه زهر الربى فكأنما هو مقمر ؎ فالمشبه النهار المشمس الذي خالطته
الأزهار فنقصت من ضوء الشمس باخضرارها حتى صار يضرب إلى السواد وذلك مركب و
المشبه به مقمر وهو مفرد فإن تعدد طرفاه أي المشبه والمشبه به فملفوف ومفروق أي فهما قسمان الأول أن
يؤتى أولا بالمشبهات ثم بالمشبه بها كقوله يصف العقاب بكثرة صيد الطيور ؎
كأن قلوب الطير رطبا ويابسا ؎ لدى وكرها العناب والحشف البالي

او الثاني فجمع تمثيل ان انتزع وجهه من متعدد والا فغيره ظاهر ان فهمه كل احد والا خفي قريب ان انتقل الى المشبه به بلا تدقيق والا بعيد موكد ان حذفت اداته

الثاني ان يؤتى بمشبه ومشبه به ثم بآخر وآخر كقوله النشر مسك والوجوه دنانير واطراف الاكف عنم او تعدد الطرف الاول وهو المشبه فقط فتسوية اى فهو تشبيه التسوية كقوله صدغ الحبيب وحالي كلاهما كالليالي وتعدد الثاني وهو المشبه به فقط فجمع اى فتشبيه جمع كقوله كانما يبسم عن لؤلؤ منضد او برد او اقاح شبه الثغر بثلاثة اشياء ثم التشبيه تمثيل ان انتزع وجهه من متعدد كما مر من تشبيه مثار النقع مع الاسياف والا بان لم ينتزع من متعدد فغيره ثم هو ظاهر ان فهمه كل احد نحو زيد اسد والا بان لم يدركه الا الخواص فهو خفي كقول امرأة سئلت عن بنيها ايهم افضل فقالت هم كالحلقة المفرغة لا يدرى اين طرفاها اى هم متناسبون في الشرف ولا تفاضل بينهم كما ان الحلقة متناسبة الاجزاء في الصورة لا يمكن تعيين بعضها طرفا وبعضها وسطا ثم هو قريب بان انتقل من المشبه الى المشبه به بلا تدقيق في النظر لظهور وجهه كتشبيه الشمس بالمرآة المجلوة في الاستدارة والاشراق والا بان لم ينتقل اليه الا بفكر وتدقيق فهو بعيد كما سبق في قوله وكان محمر الشقيق ثم هو موكد ان حذفت اداته من التشبيه نحو وهي تمر مر السحاب وقوله والريح تعبث بالغصون وقد جرى ذهب الاصيل على لجين الماء والا بان ذكرت فهو مرسل كالامثلة السابقة ثم هو مقبول ان وفى بافادته

والا مرسل مقبول ان وفى بافادته والا مردود واعلاه ما حذف وجهه واداته فقط او مع المشبه ثم احدهما المجاز مفرد وهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح به التخاطب مع قرينة

اى الغرض والا بان تصر عنها فهو مردود واعلاه اى التشبيه في القوة ما حذف وجهه واداته فقط اى بدون حذف المشبه نحو زيد اسد او حذفا مع المشبه نحو اسد في مقام الاخبار عن زيد ثم يليه ما حذف فيه احدهما اى وجهه او اداته مع حذف المشبه اولا نحو انه كالاسد ونحو كالاسد عند الاخبار عن زيد واسد في الشجاعة عند او زيد اسد في الشجاعة ولا قوة لما سوى ذلك بان يذكر الوجه والاداة جميعا مع ذكر المشبه وحذفه نحو زيد كالاسد في الشجاعة ونحو كالاسد في الشجاعة عند الاخبار عنه المجاز قسمان مفرد وهو الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له في اصطلاح به التخاطب فخرج بالمستعملة الكلمة قبل الاستعمال فلا توصف بحقيقة ولا بمجاز وبما بعده الحقيقة وشمل المستعمل فيما لم يوضع في اصطلاح التخاطب ولا في غيره كالاسد في الرجل الشجاع او فيما وضع له في اصطلاح آخر غير الاصطلاح الذي به التخاطب كالصلوة تستعمل في عرف الشرع للدعاء فهي فيه مجاز شرعا وان وضعت له لغة وقولنا مع قرينة عدم ارادته يخرج الكناية لانها مستعملة في غير ما وضعت له مع جواز ارادته كما سيأتي ولابد من علاقة بينه وبين المعنى الاصلي ليصح الاستعمال فان كانت العلاقة غير المشابهة بين المعنى المجازي والحقيقي فمرسل كاستعمال اليد في النعمة والقدرة وحقيقتها الجارحة لصدورهما عنها او الراوية

علم ارادته ولابد من علاقة فان كانت غير المشابهة فمرسل و
الا فاستعارة فان تحقق معناها حسا او عقلا فتحقيقية او اجتمع
طرفاها في ممكن فوفاقية او في ممتنع فعنادية او ظهر جامعها
فعامية والا فخاصية او كان لفظها اسم جنس فاصلية والا فتبعية

في المزادة وحقيقتها في الجمل المجاور لها له والا بان كانت العلاقة
المشابهة فاستعارة فان تحقق معناها المستعملة فيه حسا او عقلا
بان كان امرا معلوما يمكن ان ينص عليه ويشار اليه اشارة حسية او
عقلية فتحقيقية اي تسمى بذلك فالحسية كقول زهير لدى اسد شاكي
السلاح مقذف فاستعير الاسد للرجل الشجاع وهو امر متحقق حسا والعقلية
كقوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم اي الدين الحق وهو ملة الاسلام
وهو امر متحقق عقلا لا حسا او اجتمع طرفاها اي المستعار له ومنه في
شيء ممكن فوفاقية كقوله تعالى اومن كان ميتا فاحييناه اي ضالا فهديناه
استعير الاحياء وهو جعل الشيء حيا للهداية التي هي الدلالة على طريق
يوصل الى المطلوب والاحياء والهداية يمكن اجتماعهما او اجتمعا في ممتنع
فعنادية كاستعارة اسم المعدوم للموجود لعدم نفعه او الموجود للمعدوم
لاثاره التي تحيي ذكره اذ اجتماع الوجود والعدم في شيء ممتنع او ظهر جامعها
فعامية مبتذلة نحو رأيت اسدا يرمي والا بان خفي فلا يدركه الا بفكر و
تدقيق فخاصية او كان لفظها اي اللفظ المستعار فيها اسم جنس
فاصلية كاستعارة اسد للشجاع وقتل للضرب الشديد والا بان كان
فعلا او وصفا او حرفا فهي تبعية نحو نطقت الحال والقتل ناطقة

او لم تقترن بصفة ولا تفريع فمطلقة او بملائم المستعار له فمجردة
او المستعار منه فمرشحة او اضمر التشبيه فبالكناية ويدل عليه
اثبات امر مختص بالمشبه به للمشبه وهو التخييلية ومركب وهو
فيما شبه بمعناه الاصلي تشبيه تمثيل مبالغة الكناية لفظ اريد

بكذا استعير النطق للدلالة ووجه الشبه ايصال المعنى للذهن وايضاً
قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً استعير لام التعليل
للغاية او لم تقترن بصفة ولا تفريع بما يلائم المستعار له او منه فمطلقة نحو
عندي اسد او قرنت بملائم المستعار له فمجردة كقوله غمر الرداء اذا تبسم
ضاحكاً غلقت بضحكته رقاب المال اي كثير العطاء استعار له الرداء لان
العطاء يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما يلقى عليه ثم وصفه
بالغمر الذي يناسب العطاء تجريداً او قرنت بما يلائم المستعار منه فمر
شحة كقوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت
تجارتهم استعير الاشتراء للاستبدال ثم فرع عليها ما يلائم الاشتراء من
الربح والتجارة او اضمر التشبيه في النفس فلم يصرح بشئ من اركانه
سوى المشبه فبالكناية اي فهو استعارة بالكناية ويدل عليه اي على
التشبيه المضمر اثبات امر مختص بالمشبه به للمشبه وهو اي الاثبات المذكور
الاستعارة التخييلية كقوله واذا المنية انشبت اظفارها شبه المنية با
لسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة واثبت لها امراً مختصاً به وهو
الثاني المجاز مركب عطف على مفرد وهو الثاني من قسمي المجاز وهو
اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي تشبيه تمثيل بان كان

به لازم معناه مع جواز ارادته معه وبه تفارق المجاز ويطلب بها اما صفة فان كان الانتقال بواسطة فبعيدة والا فقريبة او نسبة

وجهه منتزعا من متعدد مبالغة كقوله للمتردد في امر اراك تقدم رجلا وتوخر اخرى تشبيها لصورة تردده في ذلك الامر بصورة تردد من قام ليذهب فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيوخر اخرى فاستعمل في الصورة الاولى الكلام الدال على الثانية ووجه التشبيه هو الاقدام تارة والاحجام اخرى منتزع من عدة امور الكناية لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته اى ذلك المعنى معه اى لازمه كلفظ طويل النجاد المراد به طول القامة ويجوز ان يراد به حقيقة طول النجاد اى حمائل السيف ايضا وبه تفارق المجاز فانه لا يجوز فيه ارادة المعنى الحقيقي للقرينة المانعة عن ارادته ويطلب بها اما صفة فان كان الانتقال من الكناية الى المطلوب بواسطة فبعيدة كقولهم كثير الرماد كناية عن المضياف فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب ومنها الى المقصود والا بان كان الانتقال بلا واسطة فهي قريبة كطويل النجاد كناية عن طول القامة او يطلب بها نسبة اى اثبات امر او نفيه عنه كقوله ان السماحة والمروة والندى في قبة ضربت على ابن الحشرج اراد اثبات اختصاصه بهذه الصفات ولم يصرح بها بقوله هو مختص بها او نحوه بل كنى بان جعلها في قبة مضروبة عليه لانه اذا اثبت الامر في مكان الرجل فقد اثبت له او لا يطلب بها لا صفة ولا نسبة

ثم منها الى كثرة الطبائخ ومنها الى كثرة الاكلة ومنها الى الضيفان

اولا ولا بل الموصوف وتتفاوت الى تعريض وتلويح ورمز وايماء واشارة وهي والمجاز والاستعارة ابلغ من الحقيقة والتصريح والتشبيه

بل الموصوف كقولنا كناية عن الانسان حى مستوى القامة عريض الاظفار وتتفاوت الى تعريض وهو ما سيق من الكناية لاجل موصوف غير مذكور كقولك في عرض من يوذي المسلمين المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وتلويح وهو ما كثرت فيه الوسايط كما في كثير الرماد ورمز وهو ما قلت وسايطه مع خفاء في اللزوم كعريض القفا كناية عن الابله وايماء واشارة وهما ما قلت وسايطه بلا خفاء كقوله او ما رأيت المجد القى رحله في ال طلحة ثم لم يتحول ثم هي والمجاز والاستعارة ابلغ من الحقيقة والتصريح والتشبيه لف ونشر مشوش اى الكناية ابلغ من التصريح لان الانتقال فيها من الملزوم الى اللازم فهو كدعوى الشئ ببينة والمجاز ابلغ من الحقيقة لذلك والاستعارة ابلغ من التشبيه لانها مجاز وهو حقيقة

علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة و
وضوح الدلالة وانواعه تربو على المائتين ومر منها كثير المطابقة
الجمع بين ضدين في الجملة فان ذكر معنيان فاكثر ثم مقابلهما
مرتبا فمقابلة او متناسبان فمراعاة النظير او ختم الكلام بمناسب

علم البديع

علم يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال ووضوح الدلالة اى الخلو عن التعقيد لانها انما تعد محسنة بعدهما وانواعه اى البديع وهي الوجوه المذكورة كثيرة جدا تربو على المائتين وفي بديعية الصفي منها مائة وخمسون نوعا ومر منها كثير في فني المعاني والبيان كاقسام الاطناب ويذكر هنا غالبها المطابقة الجمع بين ضدين في الجملة اى متقابلين سواء تضادا في الحقيقة نحو يحيي ويميت وتحسبهم ايقاظا وهم رقود ام لا نحو لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ولكن اكثر الناس لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحيوة الدنيا فان ذكر معنيان فاكثر ثم ذكر مقابلهما مرتبا فمقابلة كقوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وقول الصفي * كان الرضى لدنوي من خواطرهم * فصار سخطي لبعدي عن جوارهم * او ذكر متناسبان فاكثر فمراعاة النظير كقوله تعالى الشمس والقمر بحسبان وقول البحتري في صفة الابل كالقسي معطفات بل

المعنى فمتشابه الاطراف وقبل العجز مايدل عليه فارصاد و
تسهيم او الشئ بلفظ غيره فمشاكلة المزاوجة ان تزاوج بين معنيين
في شرط وجزاء العكس تقديم جزء ثم تاخيره الرجوع العود على
سابق بالنقض لنكتة التورية الطلاق لفظ له معنيان واراد البعيد

الاسهم مبرية بل الاوتار وختم الكلام بمناسب لمعنى المبتدأ به
فمتشابه الاطراف كقوله تعالى لاتدركه الابصار وهو يدرك الابصار
وهو اللطيف الخبير فان اللطيف يناسب كونه غير مدرك والخبير
يناسب كونه مدركا او ذكر قبل العجز من الفقرة او البيت ما يدل عليه
فارصاد وتسهيم كقوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا
انفسهم يظلمون وقوله اذا لم تستطع شيئا فدعه وجاوزه الى ما تستطيع
وذكر الشئ بلفظ غيره لاقترانه به فمشاكلة كقوله قالوا اقترح شيئا نجد
لك طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصا عبر عن خيطوا باطبخوا لاقترانه بطبخ
الطعام وكذا قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك اطلق النفس
على ذات الله تعالى مشاكلة لما قبله المزاوجة ان يزاوج بين معنيين في
شرط وجزاء بان يورد في كل معنى مرتبا عليه آخر كقوله اذا ما نهى الناهي
فلج بي الهوى اصاخت الى الواشي فلج بها الهجر العكس تقديم جزء في الكلام
ثم تاخيره كقوله تعالى لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن وقولهم سادات
العادات عادات السادات الرجوع العود على كلام سابق بالنقض له لنكتة
كقول زهير قف بالديار التي لم يعفها القدم بلى وغيرها
الارواح والديم اثبت دروسها بعد نفيه لنكتة اظهار التدله والتحير

فان اريد احدهما ثم بضميره الاخر فاستخدام اللف والنشر
ذكر متعدد ثم ما لكل بلا تعيين الجمع ان يجمع بين متعدد
في حكم فان فرقت بين جهتي الادخال فجمع وتفريق التقسيم
ذكره ثم اضافة ما لكل اليه معينا فان قسمت بعد الجمع فجمع

التورية ايهام لفظ له معنيان قريب وبعيد وارادة البعيد كقوله
وَوَادٍ حكى الخنساء لا في شجونه ولكن له عينان تجري على صخر فان
اريد احدهما اى المعنيين للفظ ثم اريد بضميره الاخر فاستخدام
كقوله اذا نزل السماء بارض قوم رعيناه وان كانوا غضابا اراد بالسماء
المطر وبالضمير في رعيناه النبات الناشئ عنه اللف والنشر
ذكر متعدد ثم ذكر ما لكل منه بلا تعيين ثقة بان السامع
يرده اليه سواء ذكر على ترتيب الاول كقوله تعالى ومن رحمته
جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ام لا كقوله
كيف اسلو وانت حقف وغصن وغزال لحظا وقدا وردفا الجمع ان يجمع
بين متعدد اثنين او اكثر في حكم كقوله تعالى المال والبنون زينة
الحيوة الدنيا وقول ابي العتاهية ان الشباب والفراغ والجدة مفسدة للمرء اى مفسدة
فان فرقت بين جهتي الادخال فجمع وتفريق كقوله فوجهك كالنار
في ضوءها وقلبي كالنار في حرها التقسيم ذكره اى المتعدد ثم اضافة
ما لكل اليه معينا وبهذا القيد يخرج اللف والنشر كقوله ولا يقيم على
ضيم يراد به الا الاذلان عير الحي والوتد هذا على الخسف مربوط برمته و
ذا يشج فلا يرثي له احد وفي البيت الاول التوشيع فان قسمت بعد الجمع

وتقسيم التجريد ان ينتزع من ذی صفة اخر مثله فيها مبالغة فی كمالها فيه المبالغة ان يدعي لوصف بلوغه فی الشدة او الضعف حدا مستحيلا او مستبعدا فان امكن عقلا وعادة فتبليغ او عقلا فاغراق اولا ولا فغلو والمقبول منه ما قرب الى الصحة او

فجمع وتقسيم كقوله حتى اقام على ارياض خرشنة يشقى به الروم والصلبان والبيع للسبی ما نكحوا والقتل ما ولدوا والنهب ما جمعوا والنار ما زرعوا التجريد ان ينتزع من امر ذی صفة امر اخر مثله فيها مبالغة في كمالها ای الصفة فيه ای الامر كقولك لی من فلان صديق حميم ای بلغ من الصداقة حدا صح معه ان يستخلص منه اخر مثله فيها المبالغة ان يدعي لوصف بلوغه فی الشدة او الضعف حدا مستحيلا او مستبعدا لئلا يظن انه غير متناه فيه فان امكن المدعي عقلا وعادة فتبليغ كقوله في صفة الفرس فعادی عدا بين ثور ونعجة دراكا فلم ينضح بماء فيغسل ادعى انه ادرك ثورا وبقرة وحشيين في مضمار واحد ولم يعرق وذلك ممكن عقلا وعادة او ممكن عقلا لا عادة فاغراق بالمعجمة كقوله في النبي صلعم لو شاء اغراق من ناواه مدله في البر بحرا موج منه ملتطم وهما مقبولان ولم يمكن لا عقلا ولا عادة فغلو والمقبول منه ما قرب الى الصحة بلفظ يدخل عليه كيكاد في قوله تعالى يكاد زيتها يضئ ولو لم تمسسه نار او تضمن تخييلا حسنا كقوله يخيل لی ان سمر الشهب فی الدجى وشدت باهدابی اليهن اجفانی ادعى انه يخيل له ان النجوم محكمة بالمسامير لا تزول عن

تضمن تخييلاً حسناً او هزلاً المذهب الكلامي ايراد حجة للمطلوب
على طريقتهم حسن التعليل ان يدعى لوصف علة مناسبة له
باعتبار لطيف غير حقيقي التفريع ان يثبت لمتعلق امر حكم
بعد اثباته لآخر تاكيد المدح بما يشبه الذم وعكسه باستثناء

مكانهما وان جفون عينيه شدت باهدابها اليها الطول سهره في
ذلك الليل وهو ممتنع عقلاً وعادة لكنه تخييل حسناً او تضمن هزلاً
كقوله اسكر بالامس ان عزمت على الشرب غداً ان ذا من العجب ولا
يقبل منه غير ذلك كقوله واخفت اهل الشرك حتى انه لتخافك النطف
التي لم تخلق المذهب الكلامي ايراد حجة للمطلوب على طريقتهم اى
اهل الكلام بان يكون بعد تسليم المقدمات مستلزمة للمطلوب
كقوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا اى خرجتا عن نظامهما
المشاهد لوجود التمانع بينهم على وفق العادة عند تعدد الحاكم من
التمانع في الشيء وعدم الاتفاق عليه حسن التعليل ان يدعى لوصف علة
مناسبة له باعتبار لطيف غير حقيقي اى بان ينظر نظر اشتمالاً على لطف
ودقة ولا تكون علة له في الواقع كقوله لم يحك نائلك السحاب وانما حمت به
فصبيبها الرحضاء ادعى ان علة نزول المطر عرق حماها الحادثة بسبب عطاء
الممدوح حسداً له وهو اعتبار لطيف وليس لعلة في الواقع التفريع بالمهملة
ان يثبت لمتعلق امر حكم بعد اثباته لآخر من متعلقاته على وجه يشعر با
لتفريع والتعقيب كقوله احلامكم لسقام الجهل شافية كما دماءكم تشفي من
الكلب اثبت الشفاء الدماء بعد اثباته احلامهم تاكيد المدح بما يشبه الذم وعكسه

واستدراك وصف مما قبله الاستتباع المدح بشیٔ علی وجه یستتبعه بآخر الادماج تضمین ماسیق لشیٔ آخر التوجیه ایراده محتملا لوجهین مختلفین الاطراد ان یوتی باسم الممدوح وآبائه علی الترتیب بلا تکلف ومنها القول بالموجب وتجاهل العارف

ای تاکید الذم بما یشبه المدح ان یخرج من صفة مدح او ذم منفیة عن الشیٔ صفة منه بتقدیر دخولها فیها وذلك یکون باستثناء واستدراك وصف مما قبله کقوله ولا عیب فیهم غیر ان سیوفهم بهن فلول من قراع الکتائب وقوله هو البدر الا انه البحر زاخر سوی انه الضرغام لکنه الوبل ومثاله فی الذم فلان لاخیر فیه الا انه یسیٔ الادب فلان فاسق لکنه جاهل الاستتباع المدح بشیٔ علی وجه یستتبع ای المدح بآخر کقوله نهبت من الاعمار مالو حویته لهنئت الدنیا بانك خالد مدحه بالنهایة فی الشجاعة علی وجه استتبع مدحه بکونه سببا اصلاح الدنیا ونظامها الادماج تضمین ماسیق لشیٔ شیئا آخر کقوله ابی دهرنا اسعافنا فی نفوسنا واسعفنا فیمن نحب ونکرم فقلت له نعماك فیهم اتمها ودع امرنا ان الاهم المقدم ضمن التهنئة بشکوی الدهر التوجیه ایراده ای الکلام محتملا لوجهین مختلفین کقوله لاعور لیت عینیه سواء الاطراد ان یوتی باسم الممدوح وآبائه علی الترتیب بلا تکلف کقوله ان یقتلوك فقد ثللت عروشهم بعتیبة بن الحارث بن شهاب ومنها ای انواع البدیع القول بالموجب بان تقع صفة فی کلام الغیر کنایة عن شیٔ فتثبتها لغیره کقوله واخوان حسبتهم دروعا فکانوها ولاکن للاعادی

والهزل المراد به الجد وما مر معنوي واللفظي الجناس فان اتفقا حروفا وعددا وهيئة وكان من نوع فمماثل او نوعين فمستوفى او احدهما مركب فتركيب فان اتفقا خطا فمتشابه والا فمفروق او اختلفا شكلا فمحرف او نقطا فمصحف او عددا فناقص فان كان الزائد بحرف في الاول

خلقتهم سهاما صائبات فكانوها ولكن في فؤادي وقالوا قد صفت منا قلوب لقد صدقوا ولكن عن ودادي وتجاهل العارف بان يساق المعلوم مساق المجهول كقولها ايا شجر الخابور ما لك مورقا كانك لم تجزع على ابن طريف وقوله بالله يا ظبيات القاع قلن لنا ليلاي منكن ام ليلى من البشر والهزل المراد به الجد كقوله اذا ما تميمي اتاك مفاخرا فقل عد عن ذا كيف اكلك للضب وما مر من الانواع معنوي واللفظي انواع منها الجناس بين اللفظين وهو تشابههما لفظا فان اتفقا حروفا وعددا وهيئة وكانا من نوع كاسمين فمماثل نحو ويوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة ومن نوعين كاسم وفعل فمستوفى كقوله ما مات من كرم الزمان فانه يحيى لدى يحيى بن عبد الله او احدهما مركب من كلمتين فتركيب فان اتفقا خطا فمتشابه كقوله اذا ملك لم يكن ذا هبة فدعه فدولته ذاهبة والا بان اختلفا خطا فهو مفروق كقوله كلكم قد اخذ الجام ولا جام لنا ما الذي ضر مدير الجام لو جاملنا او اختلفا شكلا فمحرف او نقطا فمصحف مثلهما قولهم جبة البرد جنة البرد او اختلفا عددا فناقص فان كان الزائد بحرف في الاول فمطرف كقوله تعالى والتفت الساق بالساق الى ربك يومئذ

فمطرف او في الوسط فمكتنف او في الآخر فمذيل وحرفا فان
تقاربا فمضارع والا لاحق او ترتيبا فمقلوب فان كانا اول البيت
آخره فمجنح او تشابها في بعض الحروف فمطلق او في الاصل فا
شتقاق او توالى متجانسان فازدواج رد العجز على الصدر الختم

المساق او بحرف في الوسط فمكتنف نحو جدي جهدي او بحرف في الآخر
فمذيل نحو دمعي هام هامل وقلبي واه واهل واختلفا حرفا اي في
جنس الحرف لا العدد فان تقاربا مخرجا فمضارع نحو بيني وبين كني
ليل دامس وطريق طامس وهم ينهون عنه وينأون عنه الخيل
معقود بنواصيها الخير والا فهو لاحق نحو ويل لكل همزة لمزة بما كنتم
تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون جاءهم امر من الامن
او اختلفا ترتيبا فمقلوب نحو حسامه فتح لاوليائه حتف لاعدائه اللهم
استر عوراتنا وامن روعاتنا فان كانا اي اللفظان المقلوبان احدهما
اول البيت والآخر آخره فمجنح كقولي في البديعة مهد خاجر مرك
لخانه مرمد ن لخاكر مرج اخادهم او تشابها اي اللفظان في بعض
الحروف فمطلق نحو قال اني لعملكم من القالين واجتمعا في الاصل
فاشتقاق نحو فاقم وجهك للدين القيم او توالى متجانسان فازدواج
نحو وجئتك من سبا بنبا رد العجز على الصدر الختم بمرادف البدء
اي المبدوء به او مجانسه كقوله تعالى وتخشى الناس والله احق ان
تخشاه استغفروا ربكم انه كان غفارا وقول الارجاني دعاني من
ملامكما دعاني فداعي الشوق قبلكما دعاني السجع تواطؤ

بمرادف البدء او مجانسه السجع تواطؤ الفاصلتين على حرف واحد
فان اختلفا وزنا فمطرف واستوى القرينتان وزنا وتقفية فترصيع
والا فمتواز التشريع بناء البيت على قافيتين لزوم ما لا يلزم التزام حرف
قبل الروي والفاصلة القلب نحو كل في فلك التضمين ذكر شئ من كلام

الفاصلتين من النثر على حرف واحد فهو في النثر كالقافية في
الشعر فان اختلفا وزنا فمطرف نحو ما لكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم
اطوارا او استوى القرينتان وزنا وتقفية فترصيع كقول الحريري فهو
يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع بزواجر وعظه والا بان
لم تستويا وزنا فمتواز كقوله تعالى فيها سرر مرفوعة واكواب موضوعة
التشريع بناء البيت على قافيتين يصح المعنى بالوقوف على كل منهما
كقول الحريري يا خاطب الدنيا الدنية انها شرك الردى وقرارة الاكدار
دار متى ما اضحكت في يومها ابكت غدا بعدا لها من دار لزوم ما لا
يلزم التزام حرف قبل الروي وهو اخر البيت وقبل الفاصلة كقوله
تعالى فاما اليتيم فلا تقهر واما السائل فلا تنهر وقول المعري كل واشرب
النَّاسَ علَى خِبْرَةٍ فهم يَمُرُّونَ ولَا يَعْذُبُونْ ولا تصدق منهم اذا حدثوا
فانني اعهدهم يكذبون القلب ان يقرأ عكس الكلام كطرده نحو كل في
فلك وربك فكبر التضمين ذكر شئ من كلام الغير في كلامه فان كان
التضمين بيتا فاستعانة لانه استعان به كقول شيخ الاسلام ابي
الفضل بن حجر في مرثية شيخه شيخ الاسلام البلقيني محدث قل لمن كانوا قد
اجتمعوا ليسمعوا منه فوز تم منه بالوطر علوتم فتواضعتم على ثقة لما توضع

الغير في كلامه فان كان بيتا فاستعانة او مصراعا فما دونه فايداع ورفو او من القرآن والحديث فاقتباس او اشارة الى قصة او شعر

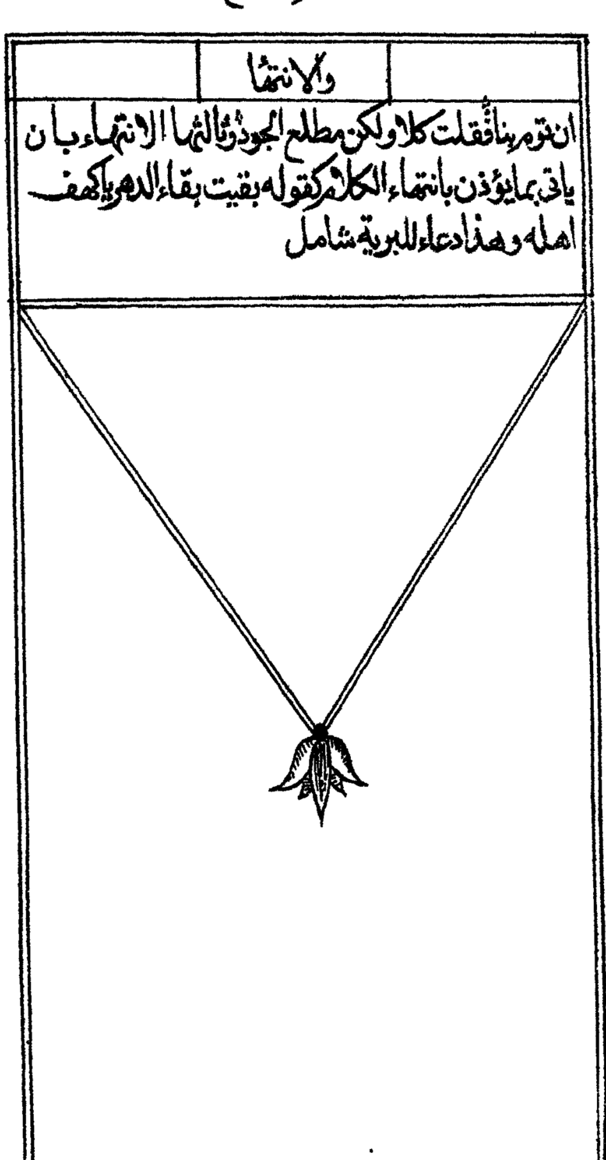
اقوام على غرو البيت الثاني تضمين من قصيدة لابي العلاء او مصراعا فما دونه فايداع ورفو لانه اودع شعره كلام الغير ورفاه به كقولي البحث ان يبدو ويجلو قصده كالبدر لم يحجب من دونه والبحث في بدء التامل ما انجلى كالبدر يشرق من خلال غصونه فضمنت صدر قول القائل والبدر يشرق من خلال غصونه مثل المليح يطل من شباك وقولي ان ابن ادريس حقا بالعلم اولى واحرى لانه من قريش وصاحب البيت ادرى ضمنت ثلثي قول القائل وصاحب البيت ادرى بالذي فيه او ضمن من القرآن والحديث فاقتباس كقوله ان كنت ازمعت على هجرنا من غير ما ذنب فصبر جميل وان تبدلت بنا غيرنا فحسبنا الله ونعم الوكيل وقولي قد بلينا في عصرنا بقضاة يظلمون الانام ظلما عما يأكلون التراث اكلا لما ويحبون المال حبا جما وكقول ابن عباد قال لي ان رقيبي سيء الخلق فداره قلت دعني وجهك الجنة حفت بالمكاره اقتبس حديث حفت الجنة بالمكاره او فيه اشارة الى قصة او شعر فتلميح بتقديم اللام على الميم كقوله فوالله ما ادري أأحلام نائم ألمت بنا ام كان في الركب يوشع اشارة الى قصة يوشع عليه السلام واستيقافه الشمس وكقوله لعمرو مع الرمضاء والنار تلتظي ارق واحفى منك في ساعة الكرب اشار الى البيت المشهور المستجير بعمرو عند كربته كالمستجير من الرمضاء بالنار

فتلميح او نظم نثر فعقد او عكسه فحل والاصل تبعية اللفظ للمعنى لا عكس وينبغي التانق في الابتداء والتخلص

نظم نثر فعقد كقوله ؎ ما بال من اوله نطفة ؎ وجيفة آخره يفخر ؎ عقد قول علي رضي الله عنه وما بال ابن آدم والفخر وانما اوله نطفة وآخره جيفة او عكسه اى نثر نظم فحل كقول بعضهم فانه لما قبحت فعلاته وحنظلت نخلاته لم يزل سوء الظن يقتاده ويصدق توهمه الذي يعتاده حل قول المتنبي ؎ اذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه ؎ وصدق ما يعتاده من توهم ؎ والاصل في حسن انواع البديع اللفظية تبعية اللفظ للمعنى لا عكسه بان يكون المعنى تابعا للفظ لان المعاني اذا تركت على سجيتها طلبت لانفسها الفاظا تليق بها فيحسن اللفظ والمعنى جميعا واذا اتى بالالفاظ متكلفة مصنوعة وجعل المعاني تابعة لها كان كظاهر مموه على باطن مشوه وينبغي للمتكلم التانق اى المبالغة في الحسن في ثلثة مواضع احدها الابتداء بان ياتي بما يناسب المقام كقوله في التهنئة ؎ بشرى فقد انجز الاقبال ما وعدا ؎ وكوكب المجد في افق العلى صعدا ؎ وقوله في دار قصر عليه تحية وسلام ؎ خلعت عليه جمالها الايام ؎ وقوله في الدنيا هي الدنيا تقول بملء فيها ؎ حذار حذار من بطشي وفتكي ؎ ويجتنب في المدح ونحوه ما يتطير به كقوله ؎ موعد احبابك بالفرقة غد ؎ ثانيها التخلص بان ينتقل مما افتتح به الكلام من تشبيب وغيره الى المقصود مع رعاية الملائمة بينهما كقوله ؎ تقول في قومسٍ قومي وقد اخذت ؎ منا السرى وخطا المهرية القود ؎ امطلع الشمس تبغي

والانتهاء

ان تُتوّم بنا فقلت كلا ولكن مطلع الجود ثالثها الانتهاء بان يأتي بما يؤذن بانتهاء الكلام كقوله بقيت بقاء الدهر يا كهف اهله وهذا دعاء للبرية شامل



علم التشريح

علم يبحث فيه عن اعضاء الانسان وكيفية تركيبها الجمجمة
سبعة اعظم اربعة جدران قاعدة وقحف عظمان اللحيان
الاعلى من اربعة عشر عظما والاسفل من عظمين وفيهما

علم التشريح

علم يبحث فيه عن اعضاء الانسان وكيفية تركيبها وسيأتي
تعريفها الجمجمة اى الراس مركبة من سبعة اعظم اربعة
جدران احدها عظم الجبهة ممتد من طرف القحف الى اخر الحاجب
والثانى مقابله مؤخرها وهو اصلب الجدران والاخران
يمنة ويسرة وفيهما الاذنان وقاعدة عظم واحد صلب يحمل
سائر العظام وقحف كالسقف للدماغ عظمان وشكله
مستدير اللحيان الاعلى منهما مركب من اربعة عشر عظما والا
سفل مركب من عظمين يجمع بينهما الذقن وفيهما اثنان وثلثون
سنا في كل لحى ستة عشر ثنيتان ورباعيتان للقطع ونابان
للكسر وضاحكان وستة اضراس للطحن وناجذان وليس
لغيرها من العظام حس واعينت هي بالحس بقوة من الدماغ
لتميز بين الحار والبارد اليد للجس اى كل من اليدين
تركيبه من كتف مربوط مع الترقوة بزائدة تسمى منقار الغراب
من فوق واخرى من اسفل تمنعانه عن الانخلاع وعضد
عظم مستدير طرفه الاعلى محدب يدخل فى نقرة الكتف بمفصل رخو

اثنان وثلثون سنا واليد كتف وعضد وساعد ورسغ وكف
اربعة اعظم وخمسة اصابع العنق سبعة اعظم الترقوة عظمان الصدر

لرخاوته يعرض له الخلع كثيرا وحكمتها سلامة الحركة في الجهات كلها والساعد من عظمين متلاصقين طولا والفوقي الذي يلي الابهام ادق والسفلي الذي يلي الخنصر اغلظ وطرفاهما يلتئم منه المرفق مع العضد والرسغ من سبعة عظام اصلية وواحد زائد فالاصلية في صفين احدهما يلي الساعد وعظامه ثلثة والاخر يليه المشط و الاصابع والزايد ليس في احد الصفين بل وقاية عصبية تاتي الكف ويلتئم الرسغ مع الساعد بزائدة في زنده الاسفل تدخل في نقرة عظام الرسغ وكف اربعة اعظم مشدود بعضها ببعض بحيث لو كشطت بيلدتها لم يحس انفصالها ويلتئم مفصلها مع الرسغ بنقر في اطراف عظامه يدخلها لقم من عظام المشط وخمسة اصابع كل اصبع ثلثة اعظم مستديرة قواعدها اعظم مما يليها وهكذا على التدريج الى رؤسها ووصلت سلامياتها بحروف ونقر متداخلة بينها رطوبة لزجة على مفاصلها اربطة قوية واغشية غضروفية العنق سبعة اعظم لكل واحد غير الاول احدى عشرة زائدة سنسنة وجناحان واربع زوائد مفصلية شاخصة الى فوق واربع الى اسفل ولكل جناح شعبتان ودايرة الترقوة عظمان بينهما خلو عند النحر تتفرق فيه العروق الصاعدة الى الدماغ والعصب النازل منه وتتصل براس الكتف فيرتبط به الصدر سبعة اعظم من عظام العنق لها ستة اسناس كبار واجنحة غلاظ وله ايضا نقي اربع بسناسن واجنحة ونما وخامسة بلا جناح الظهر سبع عشرة فقرة وهي عظم

سبعة اعظم الظهر سبع عشرة فقرة واربع وعشرون ضلعا العجز
من ثلث فقر وعظمي العانة الرجل فخذ وساق وقدم من كعب
وعقب ورسغ ومشط وخمسة اصابع فرع الغضروف اللين من

في وسطه ثقب وقد يكون لها اربع زوايد او ست وثمان فما كان منها
الى فوق واسفل فشاخصة ويمنة اويسرة فاجنحة اوخلف فسناسن
واحدها سنسن بكسر المهملتين واربع وعشرون ضلعا يدخل في كل
واحد منهما زايدتان في فقرتين غايرتين في كل جناح والسبعة العليا من
كل جانب تسمى اضلاع الصدر والوسطان اكبر واطول والاطراف اقصر
العجز من ثلث فقر هي اشد الفقارات تسندها واوثقها واعرضها اجنحة
وعظمي العانة احدهما يمنة والاخر يسرة يتصلان في الوسط بمفصل
موثوق وهما كالاساس لجميع العظام الفوقية والموخر منهما اعلية المثانة
والرحم وادعية المني الرجل فخذ وهو اعظم عظم في البدن اعلاه في حق
الورك وفي اسفله زائدتان لاجل مفصل الركبة وساق كالساعد عظمان
اكبر واصغر في راسه نقرتان فيها زايدتان الفخذ موثقا بربا طشاد وقدم
عظامه ستة وعشرون عظما مركب باسطة بين الساق والعقب اوله بين
الطرفين النابتين من القصبتين للساق يحتويان عليه من جوانبه و
طرفاه في نقرتين في العقب وعقب صلب مستدير ورسغ وهو مخالف
لرسغ الكف فانه صف واحد من عظام اربع ومشط عظامه خمسة متصلة با
لاصابع وخمسة اصابع الابهام من سلاميين والبواقي من ثلثة فرع فيها دون العظم
الغضروف اللين من العظم فينعطف واصلب من غيره اي سائر الاعضاء

العظم واصلب من غيره العصب ابيض صعب الانفصال سهل
الانعطاف الوتر من اطراف اللحم شبه المفصل يصل بين العظام
العضل لحمية الجسد من لحم وعصب و اوتار ورباطات العروق
ضوارب وهي الشرائين وغيرها وهي اوردة الشحم لتندية العضو

ومنفعته اتصال العظام بالاعضاء اللينة لئلا يتاذى اللين بمجاورة
الصلب بلا واسطة العصب جسم ابيض لدن لين صعب الانفصال
لدنه سهل الانعطاف للينه منفعته اتمام الحس والحركة للاعضا
الوتر جسم ينبت من اطراف اللحم شبيه المفصل وعبارة القانون
شبه العصب يصل بين العظام اذ لا يمكن اتصالها بالعصب
للطفه وصلابتها ولا بد مع الرباط العديم زيادة حجمه بوتر زيادة تبلغ ذلك العضل
بفتح العين المهملة والضاد المعجمة جمع عضلة لحمية الجسد مركبة
من لحم وعصب واوتار وقد عرفتها ورباطات وهي اجسام تشبه
العصب لا حس لها ورايت في كلام بعضهم هي كل لحمة غليظة منبرة
اي ناتية كلحمة الساق والعضد وفي حديث النسائي ازرة المؤمن الى
عضلة ساقيه وفي لفظ له الى انصاف ساقيه العروق قسمان ضوارب
وهي الشرائين جمع شريان بكسر الشين المعجمة وسكون الراء وتحتيه و
نباتها من القلب و منفعتها ترويح القلب ونفض البخار عنه وغيرها اي غير ضوارب
وهي اوردة جمع وريد ونباتها من الكبد ومنفعتها توزيع الدم على الاعضاء الشحم
وهو رطب اعضاء البدن جعل لتندية العضو المجاور له الغشاء جسم من ليف
عصباني رقيق غير ثخين عديم الحركة له حس قليل يغشي

الغشاء عصباني رقيق عديم الحركة له حس قليل الجلد جسم
عصبي له حس كثير يستر البدن الشعر لزينة ومنفعة الظفر
لزينة وتدعيم واعانة للاصبع فرع الدماغ ابيض رخو متخلخل
من مخ وشريانات واوردة وحجابين العين سبع طبقات ملتحمة

سطح اجسام اخرى ويحتوى عليها ليحفظ شكلها الجلد جسم عصبي
له حس كثير يستر البدن وهو اعدل البدن واعدله جلد انملة
السبابة ثم جلد سائر الانامل ثم جلد الراحة ثم جلد اليد الشعر لزينة
كاللحية ومنفعة كشعر الحاجب والعين يمنعان شعاع الشمس عنها
وفي معجم الطبراني حديث نبات الشعر في الانف امان من الجذام و
هو ضعيف الظفر مستدير من عظام لينة لتنطام من تحت مايصاكها
فلا تتصدع وجعل لزينة وتدعيم للانملة فلا تنهن عند الشد على
الشئ واعانة للاصبع ليتمكن من لقط الاشياء الصغيرة ومن الحك
والتنقية كذا ذكرها هذا الفن ووجدت في الاثر مايدل عليه روى ا
بن ابي حاتم في تفسيره بسند صحيح عن ابن عباس قال كان لباس ادم
الظفر بمنزلة الريش على الطير فلما عصى سقط عنه لباسه وتركت
الاظفار زينة ومنافع وروي ايضا عن السدي قال كان ادم طوله ستون
ذراعا فكساه الله هذا الجلد واعانه بالظفر يحتك به فرع الدماغ ابيض
رخو متخلخل من مخ وشريانات واوردة وحجابين وفي رتبه له المنخران
يستنشق بهما الريح لئلا ينتن قال اهل الفن وسيأتي حديث يدل عليه العين سبع
طبقات ملتحمة وفي جسم ينعطف من فضلة الغشاء المسمى بالسمحاق المفترش على الجبهة الكائن

وقرنية وعنبية وعنكبوتية ومشيمية وشبكية وصلبية وثلاث
رطوبات بيضية وجليدية وزجاجية الاذن من لحم وغضروف

منه الجفن يحتوي على العين يشدها ويربطها وقرنية وهي جسم ينعطف من الصلبية كشظاة من قرن لونها ابيض صاف فيها اربع قشور الخارجة باردة يابسة صلبة والداخلة فيها حرارة يسيرة واللتان في الوسط معتدلتان وعنبية وهي منعطف من المشيمية كنصف عنبة تجمع الرطوبة البيضية ان تسيل الى الخارج وعنكبوتيه وهي جزء منعطف من الشبكية رقيق شبيه بالعنكبوت يستر الجليدية الى نصفها ويغتذي بالفاضل عنها ويحجز بينها وبين البيضية وتمنعها من عليها ومشيمية وهي جزء من الغشاء الرقيق للعصب النابت من مقدم الدماغ يشتمل عليها اشتمال المشيمة على الجنين تلطف الدم وترققه ليصلح غذاء الشبكية وشبكية وهي طبقة من العصب عروق مختلطة واوردة كشبكة الصياد تغذو الزجاجية وتوصل النور بوساطتها الى الجليدية وصلبية وهي جزء من منفرش غشاء صلب نابت من مقدم الدماغ توقي العين من العظم الذي هي فيه لئلا يضرها صلابته وثلاث رطوبات بيضية وهي رطوبة تشبه بياض البيض رقيق قدام الطبقة العنكبوتية توقي الجليدية وتنديها وجليدية وهي رطوبة تشبه الجليد الجامد في وسط العين وهي اشرف اجزائها لانها آلة الابصار وكل ما في العين يخدمها وزجاجية وهي جسم ابيض كالزجاج الابيض الذائب وسط الشبكية خلف الجليدية لتغذوها الاذن من لحم وغضروف وعصب حساس وليس السمع فيها

وعصب حساس اللسان من لحم رخو وردي وغضروف
وشريان وغشاء له حس القلب مخروط صنوبري قاعدته
في وسط الصدر وراسه مائل الى الجانب الايسر احمر
رماني من لحم وليف وغشاء صلب فزع حجاب الصدر

بل هو قوة في العصب المفروش على سطح باطن الصماخين بخلاف
البصر فهو من المقلة وامدت بالمرارة والعين بالملوحة لحكمة كما
روى ابو نعيم في الحلية من طريق جعفر بن محمد الصادق عن ابيه
عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله جعل لابن
ادم الملوحة في العينين لانهما شحمتان ولولا ذلك لذابتا وجعل
المرارة في الاذنين حجابا من الدواب ما دخلت الراس دابة الا التمست
الوصول الى الدماغ فاذا ذاقت المرارة التمست الخروج وجعل الحرارة في
المنخرين يستنشق بها الريح ولولا ذلك لانتن الدماغ وجعل العذوبة في
الشفتين يجد بها طعم كل شئ ويسمع الناس حلاوة منطقه اللسان
من لحم رخو وردي اي يشبه لون الورد وان تغير عند العارض وغضروف
وشريان وغشاء له حس في العصب المفروش على جرمه قوة الذوق و
امد بالريق ليتاتى له التقطيع والترديد في الكلام وليعين على وصول
الطعام الى المعدة القلب مخروط صنوبري اى كهيأة الصنوبر قاعدته
في وسط الصدر وراسه مايل الى الجانب الايسر ولهذا يطول النوم عليه
لانه اهله الله لونه احمر رماني من لحم وليف وغشاء صلب قال جالينوس
فيه تجويفان ايمن وايسر والدم في الايمن اكثر وهما عرقان ياخذان الى الدماغ

من لحم وعصب حساس المعدة مستديرة من عصب ولحم وعروق الامعاء عصبانية مضاعفة ذات حس من عصب وشحم وورید وشریان فرع الکبد من لحم وشریان وورید وغشاء له حس المرارة جسم

فاذا عرض للقلب ما لا یوافق مزاجه انقبض فانقبض لانقباضه العرقان فیتشنج ذلك الوجه او ما یوافقه انبسط فانبسط لانبساطه قال وفیه عرق صغیر کالانبوبة مطل فی شغاف القلب فاذا عرض له غم انقبض ذلك العرق فیقطر منه دم علی شغافه فینعصر عند ذلك من العرق دم فیغشا فیکون ذلك عصر علی القلب حتی یتغشی ذلك القلب والروح والنفس والجسم کما یتغشی بخار الشراب الدماغ فیکون منه السکر انتهی ومذهب اهل السنة انه محل العقل فرع حجاب الصدر من لحم وعصب حساس المعدة مستدیرة من عصب ولحم وعروق یصل الیها الطعام فینهضم فیها بحرارة تهامع ما حولها من الکبد والطحال والقلب فیصیر کیلوسا ومحلها فوق السرة وورد فیها حدیث المعدة حوض البدن والعروق الیها واردة فاذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة واذا فسدت المعدة صدرت العروق بالسقم رواه الطبرانی فی الاوسط وفیه ابرهیم بن جریج الزهاوی متروك وقیل انه موضوع الامعاء جمع معی بالکسر والقصر ای المصارین عصبانیة مضاعفة ذات حس من عصب وشحم وورید وشریان فرع الکبد من لحم وشریان وورید وغشا له حس یطبخ الکیلوس دما ویمیز منه صفراوی وسوداوی ویغذو به سایر الجسد المرارة جسم عصبانی ملاصق الکبد وهی وعاء الصفراء الطحال

عصباني ملاصق للكبد الطحال متخلخل كمد من لحم وشريان و
غشاء له حس فرع الكليتان من لحم وشحم وورديد وشريان
وغشاء له حس المثانة جسم عصباني من وريد وشريان بين
العانة والدبر الانثيان من لحم ابيض دسم ووريد وشريان
الذكر باطني من لحم وعصب وعروق وشريانات حساس

متخلخل كمد من لحم وشريان وغشاء له حس وهو وعاء السوداء ولا
وعاء للبلغم ولا تنافي بين هذا المذكور في الكبد والطحال وبين الحديث
السابق في التفسير احلت لنا ميتتان ودمان فسماهما دمين لان المراد
باللحم جامدة والمنافية ما ضم اليه فتامل فرع الكليتان كل واحدة
منهما من لحم صلب قليل الحمرة وشحم كثير ووريد وشريان وغشاء
له حس ومنهما ياتي البول كما سياتي المثانة بالمثلثة جسم عصباني
مضاعف من وريد وشريان وهي وعاء البول موضعها بين العانة و
والدبر وعلى فمها عضلة تحيط بها تحبس البول الى وقت الارادة فاذا اردت
الاراقة استرخت عن تقبضها فضغطت عضل المثانة فانزرق
البول وانما ياتي اليها البول من الكلى من عرقين يسميان الحالبين
الانثيان من لحم ابيض دسم ووريد وشريان لانضاج المني ولكل واحدة
من الرجل عضلتان تحفظهما من الاسترخاء ومن المراة عضلة لعدم
بروزهما منها الذكر باطني من لحم قليل وعصب وعروق وشريانات حساس
وله عضلتان بجانبيه اذا تمددتا اتسع المجرى وبسطتاه واستقام
المنفذ وجرى فيه المني بسهولة وعضلتان باصله نابتتان من عظم العانة اذا اعتد

الرحم عصباني له عنق طويل في اصل انثيان كذكر مقلوب

تمددهما انتصب مستقيما او اشتد انتصب الى خلف او امتد احدهما
مال الى جهته الرحم عصباني له عنق طويل في اصل انثيان كذكر
مقلوب موضعه بين المثانة والسرة ومنفعته قبول الحبل خاتمة
روى مسلم عن عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه خلق كل انسان من بني آدم على ثلاث مائة وستين
مفصلا فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله
وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما او امر بمعروف او نهى
عن منكر عدد الستين والثلثمائة فانه يمشي يومئذ وقد زحزح
نفسه عن النار اهـ

علم الطب

علم يعرف به حفظ الصحة وبرء المرض الاركان نار وهواء وماء

علم الطب

علم يعرف به حفظ الصحة ان تذهب وبرء المرض الحاصل والاصل فيه حديث تد لاتى اخر الباب وغيره وروى البزار عن عروة قال قالت لعايشة انى اجدك عالمة بالطب فمن اين فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثرت اسقامه فكانت اطباء العرب والعجم ينعتون له فتعلمت ذلك والاحاديث المأثورة فى علمه صلى الله عليه وسلم بالطب لا تحصى وقد جمع منها دواوين و اختلف في مبدا هذا العلم على اقوال كثيرة حكاها ابن ابي اصيبعة في طبقات الاطباء والمختار وفاقاله ان بعضه علم بالوحي الى بعض الانبياء وسائره بالتجارب لما روى البزار والطبرانى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان نبي الله سليمان كان اذا قام يصلى راى شجرة نابتة بين يديه فيقول لها ما اسمك فتقول كذا فيقول لاي شيئ انت فتقول لكذا فان كانت لدواء كتبت وان كانت لداء كتبت وان كانت لغرس غرست الحديث الاركان للعناصر اربعة نار وهواء وماء وتراب لانه ان كان خفيفا بالاطلاق فالنار او بالاضافة فالهواء او ثقيلا بالاطلاق فالتراب او بالاضافة فالماء الغذاء بالمعجمة وهو القوة جسم من شانه ان يصير جزأ شبيها

وتراب الغذاء جسم من شانه ان يصير جزأ شبيهاً بالمغتذي
الخلط جسم رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا الاخلاط دم
فبلغم فصفراء فسوداء الاسباب مادي وفاعلي وصوري وغائي

بالمغتذي فانه اذا استقر في المعدة انهضم كما تقدم فيصير كيلوسا اي
جوهرا سيالا يشبه ماء الكشك الثخين ثم ينجذب لطيفه فيجري في
عروق متصلة بالامعاء فيصل الى العرق المسمى باب الكبد فينفذ في
اجزاء صغيرة ضيقة بباب الكبد فيلاقيها بكليته فينطبخ فيعلو شيئ
كالرغوة وهو الصفراء ويرسب فيه شيئ وهو السوداء ويحترق شيئ وهو
البلغم[۲] والمستصفى هو الدم وبه تغتذي الاعضاء ويصير جزأ منها
ويدل على ان الغذاء يصير جزأ من المغتذي من الحديث قوله صلى الله
عليه وسلم من نبت لحمه من سحت فالنار اولى به رواه الطبراني الخلط جسم
رطب سيال يستحيل اليه الغذاء اولا بالهضم الكبدي المذكور والاخلاط
التي عرف جنسها اربعة دم فبلغم فصفراء فسوداء وعطفها بالفاء للاشارة
الى ان كلا اشرف مما يليه اشرفها الدم لانه غذاء البدن ويليه البلغم لانه دم
بالقوة ثم الصفراء لانها توافقه في كيفية والسوداء تخالفه في كيفيتين الاسباب
لكل مركب اربعة مادي هو ما يحصل به امكان الشيئ وفاعلي وهو المؤثر في
وجوده وصوري هو الذي يجب عند حصوله وغائي هو ما لاجله وجوده

(۲) قوله ويحترق شيئ وهو البلغم هكذا في النسخ الاربع الموجودة
لعل الصواب مكانه هذا ولم ينضج شيئ نضجا تاما وهو البلغم

الانسان النمو فالوقوف فالانحطاط مع القوة فضعفها الاعضاء اجسام متولدة من كثيف الاخلاط ومنها مفرد ما يشارك فيه الجزء الكل في الاسم ومركب بخلافه ورئيسها القلب فالدماغ فالكبد فالانثيان ومرءوسها الرية والشرايين والمعدة والاعصاب والاوردة والاعضاء المولدة للمني والذكر وعروق المني للنساء وغيرها

كالسرير مثلا مادته الخشب وفاعله النجار وصورته الهيأة المعروفة وغايته الجلوس عليه الانسان اربعة النمو اي الزيادة وهي الى نحو ثلاثين سنة فالوقوف وهي الى نحو اربعين فالانحطاط مع بقاء القوة وهو الى نحو ستين فضعفها اي فسن الانحطاط مع الضعف وهو الى اخر العمر ومنتهاه الطبعي مائة وعشرون سنة الاعضاء اجسام متولدة من كثيف الاخلاط كما تقدم ومنها مفرد وهو ما يشارك فيه الجزء الكل في الاسم كاللحم والعصب ومركب وهو بخلافه كاليد والوجه اذ لا يسمى جزء اليد يدا وجزء الوجه وجها ورئيسها القلب شرعا وطبا قال صلى الله عليه وسلم الا ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب رواه الشيخان وتقدم انه محل العقل فالدماغ يليه فالكبد فالانثيان واخر الانثيين لانهما لصب النوع وهو النسل ويبقى الشخص بخلاف الثلاثة الاول ومرءوسها الرية المهيأة للقلب والشرايين المؤدية عنه والمعدة المهيأة للدماغ والكبد والاعصاب المؤدية عن الدماغ والاوردة المؤدية عن الكبد والاعضاء اللواتي للمني المهيأة للانثيين والذكر المؤدي عنهما للرجل وعروق يندفع فيها المني للنساء وغيرها من الاعضاء

لا ولا الروح نمسك عنها مخالفين للاطباء لان المصطفى صلى الله
عليه وسلم لم يتكلم عليها الصحة هيأة بدنية تصدر الافعال عنها
لذاتها سليمة المرض هيأة بدنية تصدر الافعال عنها موؤفة صدورا
اولا وفي الواسطة خلف لفظي والافة تغير او بطلان او نقصان
اجناس المرض ثلاثة سوء المزاج وفساد التركيب وتفرق الاتصال

لا رئيسة اذ لا تخدم ولا مرؤسة اذ لا تخدم الروح نمسك عنها فلا
نتكلم في حقيقتها اعترافا بالعجز عنها مخالفين للاطباء حيث خاضوا
في ذلك لان المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يتكلم عليها وقد سئل
عنها لعدم نزول الامر ببيانها قال الله تعالى ويسألونك عن الروح
قل الروح من امر ربي اي علمه فلا تعلمونه الصحة هيأة اي كيفية
بدنية لا نفسانية تصدر الافعال عنها لذاتها سليمة لا تغير فيها
المرض هيأة بدنية غير طبيعية تصدر الافعال عنها موؤفة اي ذات افة
اي تغير صدورا اولا احتراز من الصدور لها مؤفة لعارض لا لنفس
الهيأة فليس مرضا وفي اثبات الواسطة بين الصحة والمرض خلف هو لفظي
لانا ان عنينا بالمرض كون الحي بحيث تختل جميع افعاله وبالصحة كونه
بحيث تسلم جميعها فالواسطة ثابتة قطعا وهو الذي يسلم بعض
افعاله دون بعض في بعض الاوقات دون بعض وان عنينا كون الفعل الواحد
في الوقت الواحد سليما اولا فلا واسطة قطعا والافة تغير في العضو او بطلان له
او نقصان اجناس المرض ثلاثة احدها سوء المزاج انما يعرض للاعضاء المتشابهة
الاجزاء والمركبة ثانيها فساد التركيب ويختص بالمركبة انواع فساد الخلقة بان يتغير الشكل

فالقصير حاد والطويل مزمن وتشخيصه اصل العلاج الاسباب
اما بدني مولد بواسطة فالسابق او بدونها فالواصل او خارجي
فالبادي البحران تغير عظيم في المرض الى صحة او عطب الامور

عن مجراه الطبيعي كاعوجاج المستقيم وتربيع المستدير وبالعكس والمجاري بان تنسد او تضيق او تتسع والتجاويف بان تصغر او تخلو او بالعكس وفساد الوضع كالخلع او الزوال بدونه وتحركه الى غير المجرى الطبيعي والارادي او عدمه وفساد المقدار بالزيادة كالورم او النقصان كالضمور وفساد العدد بالزيادة كسلعة واصبع او النقص كنقصها وثالثها تفرق الاتصال كالفك والفتق والجرح فالقصير الخطير من المرض حاد والحاد جدا ينقضي في اربعة ايام او دونه فيما بين التاسع والحادي عشر ودونه في اربعة عشر يوما والقليل الحدة فيما بعد ما الى سبعة وعشرين والطويل بان جاوز الاربعين يوما مزمن وتشخيص اي المرض اصل العلاج والا فمن عالج بلا تشخيص خطأه اقرب من اصابته الاسباب للامراض ثلاثة لان السبب اما بدني مولد بواسطة فالسابق كالامتلاء للحمى او بدني مولد بدونها فالواصل كالعفونة للحمى او خارجي فالبادي كالغم والسهر وشدة الحركة للحمى البحران تغير عظيم يحدث في المرض يفضي الى صحة او عطب ويكون تارة بان تقهر الطبيعة المرض وتدفعه بالتمام وهو الكامل وتارة بان تقهره قهرا تتمكن به من قهره بالتمام وهو الناقص وتارة بان تدفعه عن القلب والاعضاء الرئيسة الى بعض الاطراف وهو الانتقال وتارة بان يستولي المرض فيفسد

الامور الضرورية الهواء وافضله المكشوف للشمس الا اذا فسد والماكول
ويختلف بالامراض واصلح الخبز المختمر النضيج التنوري البري
وفي الطاعون الشعير واللحم الحدث الطري والبقول الخس و
المشروب وافضله الخفيف السريع البرودة والسخونة الجاري في

البدن برأ وباخر يكون الاول مهيأ له وهو الردي الامور الضرورية
ستة منها الهواء وهو اشدها احتياجا اليه وافضله المكشوف للشمس
لانها المصلحة له الا اذا فسد فسادا عاما فان المكشوف حينئذ اقتل
من المغموم والمحجوب ومنها الماكول ويختلف حاله بالامراض واصلح
الخبز المختمر النضيج التنوري البري لان ما اجتمعت فيه الاوصاف
المذكورة اخف على المعدة واسرع للهضم والاصلح في الطاعون
الشعير لانه بارد يابس وقل غذاء من البر والملائم للطاعون ما
مال الى البرد والجفاف وتخفيف المعدة اذ اقبل الابدان للرطوبة و
ابعدها منه الجائعة واصلح اللحم الحدث الطري للطفه وكثرة غذائه
وقبوله للهضم بخلاف ضده وافضله الضان واطيبه لحم الظهر فقد
روى النسائي وابن ماجة حديث اطيب اللحم لحم الظهر وروى ابن ماجة
ايضا حديث سيد طعام اهل الدنيا واهل الجنة اللحم واصلح البقول الخس
لانه اغذاها ومنها المشروب وافضله الماء الخفيف الصافي الحلو
البارد السريع البرودة والسخونة للطافة جوهره الجاري على طين المسيل
الحماة والاسبخة ويليه الصخور من علو الى سفل في جهة الشرق او ودية عظيمة
مكشوفة للشمس والرياح بخلاف ما فقد صفة من هذه الاوصاف فانه يورث امراضا

اودية عظيمة مكشوفة للشمس والرياح ووقته بعد نوب الاغذية
واقله ساعة وشئ واكثره ثلاث فان اكل حريفا او مالحا او حارا او
يابسا وجب معه والحركة والسكون واليقظة والنوم واجوده المعتدل

بحسب ثلث لصفرة كالسدد في الكبد والهزال والتجفيف في المالح
وضعف المعدة في السخن والطحال وغيره في الراكد وقد روى الترمذي
عن عايشة قالت كان احب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحلو البارد وروينا في المايتين للصابوني حديث سيد الادام في الدنيا و
الآخرة اللحم سيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين في الدنيا
والآخرة الفاغية ووقته اي الشراب بعد نوب الاغذية واقله ساعة وشئ
واكثره ثلاث من الساعات الزمانية فان اكل حريفا او مالحا او حارا او يابسا
وجب الشرب معه اى الاكل فضلا عن ان يكون بعده وقد صح ان النبي صلى
الله عليه وسلم اكل رطبا وشرب عقبه الماء والرطب حار ومنها الحركة و
السكون وافضلهما المعتدل فان المفرط منهما يبرد ويجفف ومنها
اليقظة والنوم واجوده المعتدل المتصل الليلي الواقع بعد الهضم بخلاف
النهاري فهو ردي ثم تركه لمن اعتاده بالتدريج اردأ منه التململ من نوم
ونوم الزايد على الاعتدال والناقص عنه مذموم شرعا وطبا وعقلا و
عرفا دليل الشرع في الزايد حديث يعقد الشيطان على قافية راس احدكم
اذا هو نايم ثلاث عقد يضرب على كل عقدة مكانها عليك ليل طويل فارقد
فان استيقظ وذكر الله انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى
انحلت عقده كلها فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس

الليلي النبض حركة اوعية الروح مؤلفة من انبساط وانقباض
لتدبيرها تدبير الفصول لربيع الفصد والاسهال الصيف انقاص
الغذا وترك الرياضة وهي حركة ارادية تحوج الى التنفس
العظيم الخريف ترك المجفف لشتاء الرياضة والتبسط في الغذاء

كسلا ان وحديث ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل نام حتى
اصبح قال ذاك رجل بال الشيطان في اذنه رواهما الشيخان وفي النقص
قوله صلى الله عليه وسلم نم وقم فان لجسدك عليك حقا وقوله
اني انام واقوم رواهما ايضا الشيخان ودليل الطب في الزيادة لحداث
بلادة القوى النفسانية والامراض الباردة وفي النقص احداث امراض
حادة واحراق الاخلاط واختلاط العقل النبض حركة اوعية الروح مؤلفة
من انبساط وانقباض لتدبيرها اي الروح بالنسيم المستنشق تدبير
الفصول الاربعة الربيع وهو اسم لربع محيط منطقة فلك البروج اولها
اول الحمل واخرها اخر الجوزاء تدبيره الفصد والاسهال عادة او حاجة
لهيجان الاخلاط فيه الصيف وهو من اول السرطان الى اخر السنبلة
تدبيره انقاص الغذاء لضعف الهضم فيه بتوجه الحرارة الى الظاهر
وبرد الجوف لا تركه لانه يؤدي الى الذبول لانه مفرط التحليل وترك
الرياضة لانها محللة وهو كذلك فيكثر التحليل وهي اي الرياضة
حركة ارادية تحوج الى التنفس العظيم كالمصارعة والمعالجة وركض
الدابة وركوب السفينة الخريف وهو من اول الميزان الى اخر القوس تدبيره
ترك المجفف لكثرة الجفاف فيه الشتاء وهو من اول الجدى الى اخر الحوت

الطفل بملح ويغسل بفاتر ويقطر في عينيه زيت وينوم في معتدل
هواء مايل الى الظلمة ويتحفظ في تقميطه على شكله ويرضع
من غير امه في النفاس وعلاجه بعلاج المرضع له والحاجة بالصبي
الى استفراغ الشيخ استعمال المرطب المسخن والادهان

الحوت تدبيره الرياضة لجمود الاخلاط فيه فتحللها والتبسط في الغذاء
لقوة الهاضمة فيه بحرارة الجوف الطفل تدبيره بملح بان يدهن
بزيت وملح ماخلا فمه وانفه ليسخن بدنه ويصلب ويغسل بفاتر
لتحلل الفضلات التي احتبست بالتمليح بخلاف الحار والبارد لتاذيه
بهما ويقطر في عينيه زيت للتقويم وحفظ الصحة وينوم في معتدل
هواء حذرا من تضرره بالحر او البرد لسرعة انفعاله وتاثره مايل الى الظلمة
حذرا من تفرق بصره بشدة النور لقرب عهده بظلام الجوف ومن
ضعفه عن ملاقات الضوء بشدة الظلمة ويتحفظ في تقميطه على
شكله بان يكون برفق لئلا يفسد بشدة الشد لرطوبة اعضائه
وشدة قبولها ويرضع من غير امه في النفاس لتكدر لبنها في مدته والا
فلبن الام لا يعدله شئ وعلاجه بعلاج المرضع له لان بدنه لا يحتمل
العلاج ويتاثر بادنى شئ والحاجة بالصبي طفلا او فوقه الى استفراغ
لان ابدان الصبيان في غاية الرطوبة فلا فضل لهم يحتاج اليه ولانهم في
زمن النمو فلا يفضل عنه فضل يحتاج اليه فلا يخرج الدم وان احتاج اليه
الكثرته وسيلان انه لا يفصد قبل اربعة عشر سنة الشيخ تدبيره استعمال المرطب المسخن
ليبس مزاجه وبرده والادهان الترطيب روى الترمذي حديث كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة

وشم المعتدل والنوم في الاحايين وتفرق الغذاء وتقليله سوء
المزاج المادي بالاستفراغ وغيره بالتبديل الفصد تفريق اتصال
يعقبه استفراغ كلي ولا يفصد قبل اربعة عشر سنة ومنفعته
ازالة الامتلاء ومنع حدوث مترتب عليه هو اولى المستفرغات
فانه يقدم الاهم عند الاجتماع والتضاد ولا يعالج الا المطيع

مباركة وحديث ثلاث لا ترد الوسايد والدهن واللبن وحديث انه
صلى الله عليه وسلم كان يكثر دهن راسه وتسريح لحيته كان ثوبه ثوب
زيات وروى الشيرازي في الالقاب بسند واه من حديث انس مرفوعا
سيد الادهان البنفسج شم المعتدل من الروايح لتعديل مزاج الروح
والنوم في الاحايين المتفرقة ولو بالاستجلاب لترطيبه وتفرقة الغذاء على
الاوقات وتقليله لضعف هضمه فربما يحصل له استمرار الاغذية و
وعدم الخلو عنها الموجب لافراط التحليل سوء المزاج هو خروجه عما ينبغي
ان يكون عليه المادي منه تدبيره بالاستفراغ لمادته اذ هي المولدة له وغيره
بالتبديل وهو العلاج بالضد بالتبريد في الحار والتسخين في البارد و
الترطيب في اليابس والتجفيف في الرطب الفصد تفريق اتصال يعقبه
استفراغ كلي فخرج بالتفريق الرعاف وبما بعده الحجامة ولا يفصد احد
قبل اربعة عشر سنة ويحجم في السنة الثالثة ولا يحجم بعد الستين ويفصد
بعدها ومنفعته ازالة الامتلاء ومنع حدوث مرض مترتب عليه لو بقي
وهو اولى المستفرغات لانه يستاصل المادة فانه يقدم الاهم من الامراض في
المعالجة عند الاجتماع والتضاد ولا يعالج الا المطيع لانه بامتثاله يظهر فيه ثمرة العلاج

وكان لكل داء دواء الا السام والهرم وفي كل شيء دواء الا الخمر وكل مصح او ممرض فبقدر الله تعالى

بخلاف العاصي وقد كره الفقهاء اكراه المريض على الدواء وكل داء له دواء الا السام وهو الموت والهرم روى الحاكم وغيره عن اسامة بن شريك قال قالوا يارسول الله هل علينا جناح ان لا نتداوى قال تداووا عباد الله فان الله لم يضع داء الا وضع له شفاء وفي لفظ الا وضع له دواء غير داء واحد الهرم وروى البخاري حديث ما انزل الله داء الا انزل له شفاء وفي لفظ الا انزل له دواء وروى البزار من حديث ابي سعيد الخدري ما انزل الله من داء الا انزل له دواء علمه من علمه وجهل ذلك من جهله الا السام قالوا يا نبي الله وما السام قال الموت قال الموفق البغدادي الداء خروج البدن او العضو عن اعتداله باحدى الدرج الاربع والشيء منها الاول ضد وشفاء الضد بضده وانما يتعذر استعماله للجهل به او فقده او موانع اخر اما الهرم فهو اضمحلال طبعي وطريق الى الفناء ضروري فلم يوضع له شفاء والموت اجل مكتوب لا يزيد ولا ينقص وفي كل شيء دواء الا الخمر اما الاول فلحديث البزار عن ابن عباس السابق اول الفن واما الثاني فلما رواه مسلم ان طارق بن سويد سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه فقال انما اصنعها للدواء فقال انها ليست بدواء ولكنها داء وفي لفظ ان الله لم يجعل شفاء امتي فيما حرم عليها ولذلك كان الاصح عندنا تحريم التداوي بها وقال السبكي في قوله تعالى يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس كان ذلك قبل التحريم فلما حرمت سلبت المنافع

كل صحيح او مريض فبقدر الله تعالى بفعله عنده او به خلاف بين
اهل السنة ورجح الغزالي والسبكي الثاني وروى الترمذي وابن
ماجه حديث سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت دواء نتداوى
بها ورقى نسترقي بها هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله
خاتمة قال ابن جماعة ينبغي ان يكون الطبيب صدوقا قاعدا لاصلاح ذكاء
وحذقة ومهارة وصبر ونصيحة ومعلم الطب ينبغي ان يكون كذلك
بعد استكماله في صناعة الطب والمتعلم ينبغي ان يكون خبيرا ذكيا انتهى
ويجوز ان يطب الرجل المرأة وبالعكس بشرط فقد الجنس وحضور
محرم او نحوه ويسن التداوي فان تركه توكلا ففضيلة واطعام المريض ما
يشتهيه ويكره الدعا بالضر وتمني الموت لاجله وله تعالى ايلام الاطفال
والدواب والبهائم لانه ملكه يتصرف فيهم كيف يشاء وليس يصيب المؤمن
وصب ولا نصب حتى الشوكة يشاكها الا كفر بها من خطاياه او رفع
بها درجات كما صح بذلك الحديث

علم التصوف

تجريد القلب لله تعالى واحتقار ما سواه فراقب الله في جميع حالاتك بان تبدا بفعل الفرائض وترك المحرمات ثم النوافل و المكروهات وليكن اهتمامك بترك النهى اشد من فعل المامور

علم التصوف

حده كما قال الغزالي رحمه الله تجريد القلب لله تعالى واحتقار ما سواه ولذلك سمي به اخذا من الصفا لتصفية القلوب كما قيل وليس يشهر بالصوفي غير فتى صافى فصوفي حتى سمي الصوفي وحدته دون علمه بخلاف العلوم السابقة لان صاحبه لحوج الى حده منه الى حد علمه لعدم اعتنايه بذلك الذي هو شان المدققين في الظواهر اذا عرفت المقصود من التصوف فراقب الله في جميع حالاتك اي اتقه بحيث انك تراقبه اي تنظر اليه فانك ان لم تكن تراه فانه يراك وذلك بان تبدا بفعل الفرائض التي افترضها عليك وترك المحرمات عليك كبيرها او صغيرها ثم بفعل النوافل وترك المكروهات ففي الحديث عن الله ما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به و بصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وان سالني اعطيته ولئن استعاذني لاعيذنه رواه البخاري وليكن اهتمامك بترك المنهي اشد من فعل المامور لان الاول كف

وانت في المباح بالخيار وان نويت به الطاعة او التوصل اليها او الكف عن الحرام فحسن واعتقد انك مقصر فيما اتيت به وانك لم توف من حق الله ما عليك ذرة وانك لست بخير من احد

وهو اسهل من الفعل ومن قواعد الشرع ان درء المفاسد اولى من جلب المصالح ولهذا قيل ان لم تطق ان تعبد الله فلا تعص وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم علق المامور على الاستطاعة دون المنهي لسهولة الاجتناب لكن في معجم الطبراني من حديثه اذا امرتكم بشيء فأتوه واذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ما استطعتم وعندي ان هذه الرواية مقلوبة ورواية الصحيحين اثبت وانت في المباح بالخيار بين الفعل و الترك وان نويت به الطاعة كالجلوس في المسجد للاستراحة مضموما اليه نية الاعتكاف والتوصل اليها كالاكل للقوة على العبادة او الكف عن الحرام كالجماع لكسر الشهوة حذرا من الوقوع في الزنا فحسن يثاب عليه وفي الخبر حديث مسلم وفي بضع احدكم صدقة فقيل يأتي احدنا شهوته وله فيها اجر فقال ارايتم لو وضعها في حرام اكان عليه وزرا فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر واعتقد بعد مراعاة ما سبق انك مقصر فيما اتيت به وانك لم توف من حق الله ما عليك مثقال ذرة كيف واقدارك اياك على ما اتيت به نعمة منه يجب عليك شكرها وفي مسند احمد حديث لو ان رجلا يخر على وجهه من يوم ولد الى يوم يموت في مرضاة الله لحقره يوم القيمة واعتقد انك لست بخير من احد و

فانك لاتدري ما الخاتمة وسلم الامر الله تعالى وقضائه معتقدا
انه لا يكون الا ما يريد لاما تريد واياك ان تراقب احوال الناس
او تراعيهم الا بما ورد به الشرع واستحضر في نفسك ثلاثة اصول
الاول ان لا نفع ولاضر الا منه تعالى وان ما قدر لك رزقا او
نفعا وشدة وضرا في الازل واصل اليك لامحالة الثاني انك

لو كان بحسب الظاهر من كان فانك لا تدري ما الخاتمة لك وله وقد قال
صلى الله عليه وسلم ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون
بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار
فيدخل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها
الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة
رواه الشيخان وسلم الامر الله تعالى وقضائه معتقدا انه لا يكون الا ما
يريد هو لا ما تريد انت ولو حرصت ففي صحيح مسلم من حديث ابي
هريرة استعن بالله ولا تعجز وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت
كذا كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو تفتح عمل
الشيطان واياك ان تراقب احوال الناس او تراعيهم فينسد عليك ابواب
كثيرة من الخير الا بما ورد به الشرع من المداراة والقول السالم من الا
ثم والبشر والصفح واستحضر في نفسك ثلاثة اصول تعينك على ما
تقدم من الوصايا الاول ان لا نفع ولا ضر الا منه تعالى وان ما قدره
لك رزقا ونفعا وشدة وضرا في الازل واصل اليك لامحالة وان جرى على يد شخص
فبتقديره تعالى كما قال في كتابه العزيز وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو

عبد مرقوق وان مولاك ومالكك له التصوف فيك كيف شاء وانه يقبح عليك ان تكره ما يفعله بك مولاك الذي هو اشفق عليك وارحم بك من نفسك ووالديك وانه احكم الحاكمين في فعله وانه لم يرد بذلك الواصل اليك من الضرر الا صلاحك ونفعك

وان يردك بخير فلا راد لفضله وقال ان تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وان تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من عند الله وقال صلى الله عليه وسلم احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك واذا سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة لو اجتمعوا على ان ينفعوك لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على ان يضروك لم يضروك الا بشيء قد كتبه الله عليك رفعت الاقلام وجفت الصحف رواه الترمذي وصححه فاذا استحضرت هذا الاصل هان عليك ترك مراعاة الناس اذ لا معنى لها حينئذ الثاني انك عبد مرقوق ولا تصرف لك في نفسك وان مولاك ومالكك له التصرف فيك كيف شاء كما هو شان المالك في مملوكه وانه يقبح عليك ان تكره ما يفعله بك مولاك الذي هو اشفق عليك وارحم بك من نفسك ووالديك في الحديث لله ارحم بالمؤمن من الوالدة بولدها وانه احكم الحاكمين في فعله كما اخبر بذلك في كتابه وانه لم يرد بذلك الواصل اليك من الضرر الا صلاحك ونفعك من التكفير لخطاياك والترفيع لدرجاتك قال صلى الله عليه وسلم لا يصيب المؤمن من نصب ولا سقم ولا حزن حتى الهم يهمه الا كفر الله به من سيئاته رواه الشيخان فاذا استحضرت هذا الاصل هان عليك

الثالث ان الدنيا زائلة فانية والآخرة آتية باقية وانك في الدنيا مسافر ولابد ان ينتهي سفرك وتصل الى دارك فاحتمل مشقات السفر واجتهد في عمارة دارك واصلاحها وتزيينها في هذا الأمد القليل لتتمتع بها دهرا مديدا بلا نصب المؤمن حقا من كملت فيه شعب الايمان وهي بضع وستون او بضع وسبعون شعبة

التسليم للقضاء الثالث ان الدنيا زائلة فانية والآخرة آتية باقية وانك في الدنيا مسافر ولابد ان ينتهي سفرك وتصل الى دارك فتستقر بها وتنال الراحة واللذات والاجتماع بالاحباب الذين سبقوك في السفر فاحتمل مشقات السفر الذي ينقطع عن قريب بالصبر على الطاعة وعن المعصية وعلى شدائد المعيشة ونحوها واجتهد في عمارة دارك التي هي مسكنك بالحقيقة واصلاحها وتزيينها بالاكثار من العبادات في هذا الأمد القليل لتتمتع بها دهرا مديدا بلا نصب فاذا استحضرت هذا الاصل هانت عليك المراقبة السابقة وتشبيه الدنيا بالسفر ماخوذ من حديث ابن مسعود نام رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصير فقام وقد اثر في جنبه فقلنا يا رسول الله لو اتخذنا لك فقال ما لي وللدنيا ما انا في الدنيا الا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها رواه الترمذي المؤمن حقا اي الكامل في ايمانه من كملت فيه شعب الايمان ومن نقصت منه واحدة منها انتقص من ايمانه بحسبها وقد اجمع السلف على ان الايمان يزيد وينقص يا زيادته بالطاعات ونقصانه بالمعاصي وهي اي شعب الايمان كما في الحديث بضع وستون او بضع وسبعون شعبة رواه الشيخان هكذا

وذلك الايمان بالله وصفاته وحدوث ما دونه وبملائكته وكتبه
ورسله والقدر وباليوم الآخر ومحبة الله والحب والبغض فيه و
محبة النبي صلى الله عليه وسلم واعتقاد تعظيمه وفيه الصلوة

على الشك من حديث ابي هريرة ورواه اصحاب السنن الثلاثة بلفظ بضع و
سبعون بلا شك وابو عوانة في صحيحه بلفظ ست وسبعون او سبع و
سبعون والترمذي بلفظ اربع وستون وقد تكلف جماعة عدها
بطريق الاجتهاد واقربهم عد ابن حبان حيث ذكر كل خصلة سميت في
الكتاب او السنة ايمانا وقد تبعه شيخ الاسلام ابو الفضل ابن حجر في شرح
البخاري وتبعناهما وذلك الايمان بالله وصفاته وحدوث ما دونه والايمان
بملائكته وكتبه ورسله والقدر والايمان باليوم الآخر اي القيمة لانه آخر الايام
ويشمل البعث والحساب والجنة والنار والحوض والصراط والميزان قال
صلى الله عليه وسلم الايمان ان تؤمن بالله وملائكته ورسله وكتبه و
اليوم الآخر والقدر خيره وشره رواه الشيخان وفي لفظ لمسلم والجنة و
النار والبعث بعد الموت وروى الترمذي وغيره حديث لا يؤمن عبد
حتى يؤمن بالقدر خيره وشره حتى يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطئه وان
ما اخطاه لم يكن ليصيبه ومحبة الله والحب والبغض فيه ومحبة النبي صلى
الله عليه وسلم روى الشيخان عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب
اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله الحديث وروى ابو داود والترمذي
حديث الحب في الله والبغض في الله من الايمان وفي مسند احمد

علیه واتباع سنته والاخلاص وفیه ترك الریاء والنفاق والتوبة

اوثق عری الایمان ان تحب فی الله وتبغض فی الله واعتقاد تعظیمه وفیه الصلوٰة علیه وقد خاطب الله المؤمنین بالثانیة ومعنی الاولی قال تعالی یاایها الذین اٰمنوا صلوا علیه وقال یاایها الذین اٰمنوا لا تقدموا بین یدی الله ورسوله یاایها الذین اٰمنوا لا ترفعوا اصواتکم فوق صوت النبی وذلك تعظیماله واتباع سنته قال صلی الله علیه وسلم لن یستکمل مؤمن ایمانه حتی یکون هواه تبعا لما جئتکم به رواه الاصفهانی فی الترغیب ورواه الحسن بن سفیان بلفظ لا یؤمن احدکم حتی یکون هواه تبعا لما جئت به واسناده حسن وقال صلی الله علیه وسلم علیکم بسنتی وسنة الخلفاء الراشدین عضوا علیها بالنواجذ وایاکم ومحدثات الامور فان کل محدثة بدعة وکل بدعة ضلالة رواه الترمذی وابن ماجة والاخلاص قال صلی الله علیه وسلم ثلاث لا یغل علیهن قلب المؤمن اخلاص العمل وطاعة ذوی الامر ولزوم الجماعة رواه احمد وصححه الحاکم وغیره ومعنی لا یغل لا یحقد علیهن ای لا یکون بینه وبینهن عداوة وفیه ترك الریاء والنفاق روی ابن ماجة عن شداد بن اوس مرفوعا ان اخوف ما اخاف علی امتی الاشراك بالله اما انی لست اقول یعبدون شمسا ولا قمرا ولا وثنا ولکن اعمالا لغیر الله وشهوة خفیة وفی لفظ عنه عند غیره کنا نعد الریاء علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم الشرك الاصغر وقد فسر الشرك فی قوله تعالی ولا یشرك بعبادة ربه احدا بالریاء والنفاق اخفاء الکفر واظهار الاسلام والتوبة قال تعالی

والخوف والرجاء والشكر والوفاء والصبر والرضى بالقضاء

وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون لعلكم تفلحون والخوف قال صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايمان العبد ان يعلم ان الله معه حيث كان رواه البيهقي في شعب الايمان في هذا الباب والطبراني في الاوسط وروى الاصبهاني في ترغيبه من حديث معاذ ان المؤمن لا يأمن قلبه ولا تسكن روعته والرجاء لوصف الله تعالى ضده بالكفر قال تعالى انه لا ييأس من روح الله اى رحمته الا القوم الكفرون وقال صلى الله عليه وسلم حسن الظن من حسن العبادة رواه ابوداود والترمذي وقال افضل العبادة انتظار الفرج رواه البيهقي والشكر فان الله تعالى قابله بالكفر حيث قال ومن يشكر فانما يشكر لنفسه ومن كفر فان الله غني حميد وروى ابوداود حديث من اعطى عطاء فوجد فليجز به فان لم يجد فليثن به فمن اثنى به فقد شكره ومن كتمه فقد كفر وفي مسند الفردوس الايمان نصفان نصف في الصبر ونصف في الشكر والوفاء قال تعالى يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود وقال سبحانه واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم وقال صلى الله عليه وسلم حسن العهد من الايمان رواه الترمذي وغيره والصبر والرضى بالقضاء ومنه اليقين قال صلى الله عليه وسلم الصبر نصف الايمان واليقين الايمان كله رواه البيهقي في الزهد وغيره وصححوا وقفه على ابن مسعود وروى البزار حديث خمس من الايمان من لم يكن فيه شيء منهن فلا ايمان له التسليم لامر الله والرضى بقضاء الله والتفويض الى الله والتوكل على الله والصبر

والحياء والتوكل والرحمة والتواضع وفيه توقير الكبير ورحمة الصغير

عند الصدمة الأولى وقال صلى الله عليه وسلم من سعادة ابن آدم استخارة الله ورضاه بما قضى الله ومن شقاوته ترك استخارة الله وسخطه بما قضى الله رواه الترمذي والحياء قال صلى الله عليه وسلم الحياء شعبة من الإيمان رواه الشيخان والتوكل قال تعالى وعلى الله فليتوكل المؤمنون وقد عُدّ في حديث البزار المذكور قريبا من الإيمان وقال صلى الله عليه وسلم الطيرة شرك وما منا إلا ان الله يذهبه بالتوكل وقال الرقى والتمائم والتولة شرك وقال العيافة والطيرة والطرق من الجبت رواه ابو داود وغيره والتميمة ما يعلق على الصغير والتولة ما يحبب الرجل الى امرأته والعيافة زجر الطير والطرق الضرب بالحصا والخط في التراب والجبت السحر والرحمة قال صلى الله عليه وسلم لا تنزع الرحمة إلا من شقي رواه البخاري في الأدب وغيره وقال من لا يرحم الناس لا يرحمه الله رواه الشيخان وقال لا يدخل الجنة إلا رحيم قيل يارسول الله كلنا يرحم قال ليس ان يرحم احدكم صاحبه انما الرحمة ان يرحم الناس رواه البزار والتواضع وفيه توقير الكبير ورحمة الصغير وترك الكبر والعجب قال صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار من في قلبه مثقال ذرة من ايمان رواه مسلم وقال من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا رواه البخاري في الأدب وابو داود والترمذي وفي لفظه ويوقر كبيرنا ويامر بالمعروف وينه عن المنكر وفي لفظ عند احمد ليس من امتي من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف

الصغير وترك الكبر والعجب وترك الحسد والحقد والغضب

لعالمنا وروى الطبراني حديث ثلاثة لا يستخف بهم الا منافق والشيبة في الاسلام وذو العلم وامام مقسط وروى ايضا ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه وروى الحاكم وغيره احاديث اهل النار كل جعظري جواظ مستكبر وما من رجل يتعظم في نفسه ويختال في مشيه الا لقي الله وهو عليه غضبان فيقول الله الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني في واحد منهما ادخلته جهنم وفي لفظ قصمته وترك الحسد وترك الحقد قال صلى الله عليه وسلم الحسد ياكل الحسنات كما تاكل النار الحطب رواه ابو داود وقال لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تومنوا حتى تحابوا رواه مسلم وقال دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد و البغضاء هي الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر رواه الترمذي و قال ان النميمة والحقد في النار لا يجتمعان في قلب مسلم رواه الطبراني وقال لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه رواه احمد ترك الغضب قال صلى الله عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا صححه الحاكم وروى الاصبهاني في الترغيب حديث لا يستكمل العبد الايمان حتى يحسن خلقه ولا يشفي غيظه وقد قال صلى الله عليه وسلم لمن قال له اوصني لا تغضب رواه البخاري والتطق بالتوحيد ففي حديث الشعب السابق ارفعها قول لا اله الا الله وروى احمد وغيره حديث جددوا ايمانكم قيل يا رسول الله كيف نجدد ايماننا قال اكثروا من قول لا اله الا الله وتلاوة القرآن قال تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا

والنطق بالتوحيد وتلاوة القرآن وتعلم العلم وتعليمه والدعاء

وقال صلى الله عليه وسلم اقرؤا القرآن فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه رواه مسلم وسئل اي الاعمال افضل فقال الحال المرتحل قيل وما هو قال صاحب القرآن يضرب في اوله حتى يبلغ اخره وفي اخره حتى يبلغ اوله وقال افضل عبادة امتي قراءة القرآن رواهما البيهقي وروى احمد وغيره حديثا اهل القرآن هم اهل الله وخاصته وتعلم العلم وتعليمه قال صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين رواه الشيخان وقال خصلتان لا يجتمعان في منافق حسن سمت و فقه في الدين رواه الترمذي وقال لكل شئ عماد وعماد هذا الدين الفقه رواه الطبراني وقال طلب العلم فريضة على كل مسلم وقال تكون فتن يصبح الرجل فيها مومنا ويمسي كافرا الا من احياه الله بالعلم رواه ابن ماجه وقال من سئل عن علم فكتمه الجمه الله يوم القيمة بلجام من نار رواه الترمذي وصححه الحاكم والدعاء قال صلى الله عليه وسلم الدعاء هو العبادة ثم قرأ هذه الاية ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي الاية رواه الشيخان والذكر وفيه الاستغفار واجتناب اللغو قال صلى الله عليه وسلم افضل الايمان ان تحب لله وتبغض لله وتعمل لسانك في ذكر الله رواه احمد و البيهقي وقال تعالى في صفات المومنين واذا سمعوا اللغو اعرضوا عنه وهو شامل لكل كلام فاحش كالنميمة والغيبة والكذب واللعن والطعن والفحش في القول وقد تقدم حديث الطبراني في النميمة وفي الصحيحين لا يدخل الجنة نمام وقال تعالى في الغيبة ولا يغتب بعضكم بعضا وقال صلى الله

والذكر وفيه الاستغفار واجتناب اللغو والطهر حسا وحكما
وفيه اجتناب النجاسات وستر العورة والصلوة فرضا ونفلا

عليه وسلم يطبع المؤمن على الخلال كلها الا الخيانة والكذب رواه احمد
وقال ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذي وقال
الحياء والعي شعبتان من الايمان والبذاء والبيان شعبتان من النفاق
رواهما الترمذي وغيره وصححهما الحاكم وفي الصحيحين من كان يؤمن بالله
واليوم الاخر فليقل خيرا اوليصمت والطهر حسا بالوضوء والغسل و
ازالة النجاسة وحكما بازالة الشعر والظفر والريح الكريهة والختان وفيه
اجتناب النجاسات قال صلى الله عليه وسلم الطهور شطر الايمان رواه
مسلم وفي لفظ النسائي وعند ابن ماجة اسباغ الوضوء وقال لا يحافظ
على الوضوء الا مؤمن وصحح ابن حبان وقال الفطرة خمس الختان والاستحداد
وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط رواه الشيخان وقال ان الله
طيب نظيف يحب النظافة فنظفوا افنيتكم رواه الترمذي وابن ماجة و
لفظه تنظفوا فان الاسلام نظيف وستر العورة قال صلى الله عليه وسلم
من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام بغير ازار رواه الترمذي
وغيره وروى ايضا عن معاوية بن حيدة قال قلت يا رسول الله عوراتنا
ما ناتي منها وما نذر قال احفظ عورتك الا من زوجتك وما ملكت
يمينك فقال الرجل يكون مع الرجل قال ان استطعت ان لا يراها احد
فافعل قال فالرجل يكون خاليا قال الله احق ان يستحيي منه والصلوة فرضا
ونفلا والزكوة وكذلك روى الشيخان وغيرهما عن ابن عباس

الزكوة كذلك وفك الرقاب والجود وفيه الاطعام والضيافة

انه صلى الله عليه وسلم قال لوفد عبد القيس اتدرون ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الخمس ما غنمتم وروينا عن ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله و يقيموا الصلوة ويوتوا الزكوة فاذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم وقال صلى الله عليه وسلم ان بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلوة رواه مسلم وفي لفظ العهد الذي بيننا وبينهم الصلوة فمن تركها فقد كفر صححه الحاكم وروى الطبراني حديث ان للاسلام صوى وعلامات كمنار الطريق وراسه وجماعه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وتمام الوضوء وفي صحيح مسلم الصلوة نور و الصدقة برهان اي دليل على ايمان صاحبها وفك الرقاب قال تعالى و لكن البر من آمن بالله واليوم الآخر الى قوله وفي الرقاب وروى الشيخان حديث من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منه عضوا منها من النار حتى فرجه بفرجه والجود روى احمد عن عمرو بن عبسة قال قلت يا رسول الله ما الايمان قال الصبر والسماحة وروى ابو يعلى مثله عن جابر وروى من حديث انس ما محق الاسلام محق الشح شيئ وروى الترمذي حديث خصلتان لا تجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق و فيه الاطعام للطعام والضيافة ففي الصحيح ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام

والصيام فرضا ونفلا والاعتكاف والتماس ليلة القدر والحج

وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف وفيه من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليكرم ضيفه والصيام فرضا ونفلا قال صلى الله عليه و
سلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله و
اقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وحج البيت رواه الشيخان و
قال اسهم الاسلام ثلاثة الصلوة والصوم والزكوة رواه احمد وروي ايضا
من حديث جرير ان رجلا قال يا رسول الله ما الايمان قال تشهد ان لا اله الا
الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتوتي الزكوة وتصوم رمضان و
تحج البيت وروى ابو يعلى حديث عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاث من
ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم شهادة ان لا اله الا الله و
الصلوة المكتوبة وصوم رمضان وفي صحيح مسلم الصيام جنة اي
وقاية من النار والاعتكاف روى ابن حبان في صحيحه وغيره حديث اذا
رايتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالايمان فان الله يقول انما يعمر
مساجد الله من امن بالله واليوم الاخر الاية والتماس ليلة القدر اي طلبها
في ليالي رمضان باحيائها المامور به في الاحاديث الصحيحة وفي الصحيحين
من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومذهبنا
اختصاصها بالعشر الاخير وباوتاره والحج والعمرة فرضا ونفلا قال تعالى
واتموا الحج والعمرة لله وتقدم في حديث بني الاسلام على خمس عد الحج منها و
روى البزار وغيره حديث الاسلام ثمانية اسهم الاسلام سهم والصلوة سهم والزكوة
سهم وحج البيت سهم والصيام سهم والامر بالمعروف سهم والنهي عن المنكر سهم و

والعمرة والطواف والفرار بالدين وفيه الهجرة والوفاء بالنذر والتحري في الأيمان واداء الكفارات والتعفف بالنكاح

الجهاد في سبيل الله سهم وقد خاب من لا سهم له وروى ابن حبان في صحيحه من حديث ابي سعيد الخدري ان الله تعالى يقول ان عبدا صححت له جسمه ووسعت عليه في المعيشة يمضي عليه خمسة اعوام لا يغدو الي الحرم هذا الحديث ما تم والطواف لانه بمنزلة الصلوة بل افضل قوم على وفي المستدرك حديث الطواف بالبيت صلوة والفرار بالدين وفيه الهجرة من دار الكفر والفسق روى احمد عن عمرو بن عبسة قال قال رجل يا رسول الله اي الايمان افضل قال الهجرة قال وما الهجرة قال ان تهجر السوء قال فاي الهجرة افضل قال الجهاد والوفاء بالنذر قال تعالى يوفون بالنذر والتحري في الايمان بحفظها او الحلف بما يجوز الحلف به قال تعالى واحفظوا ايمانكم وقال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان رواه الشيخان وقال من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك رواه ابو داود والترمذي وصححه الحاكم واداء الكفارات لانها من الامانة اذ هي من حقوق الله تعالى وفي حديث الصحيحين دين الله احق بالقضاء والتعفف بالنكاح قال صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج وقال اني انام واقوم واصوم وافطر واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني رواهما الشيخان وروى الترمذي وغيره حديث اربع من سنن المرسلين

والقيام بحقوق العيال وبر الوالدين وتربية الاولاد وصلة الرحم

الحياء والتعطر والسواك والنكاح والقيام بحقوق العيال قال صلى الله عليه وسلم ابدأ بمن تعول رواه الشيخان وقال افضل الدينار دينار ينفقه الرجل على عياله رواه مسلم وقال كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت رواه ابوداود وفي نحوه مسلم بمعناه وبر الوالدين قال تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا الايتين وروى الشيخان عن ابن مسعود قال قلت يارسول الله اى الاعمال افضل قال الصلوٰة لوقتها قلت ثم اى قال بر الوالدين قلت ثم اى قال الجهاد في سبيل الله وروى الترمذي وغيره حديث رضى الرب فى رضى الوالد وسخط الرب في سخط الوالد وتربية الاولاد قال صلى الله عليه وسلم من كان له ثلاث بنات يؤدبهن ويكفلهن ويرحمهن فقد وجبت له الجنة البتة رواه البخاري في الادب وروى ابوداود والترمذي حديث من كانت له ثلاث بنات او ثلاث اخوات او ابنتان او اختان فاحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة وروى الترمذى حديث لان يؤدب الرجل ولده خير من ان يتصدق بصاع وحديث ما نحل والد ولدا افضل من ادب حسن وروى البخارى فى الادب عن ابن عمر انه قال انما سماهم الله الابرار لانهم بروا الاباء والابناء كما ان لوالدك عليك حقا كذلك لولدك عليك حق لطيفة من قواعد الشرع ان الرادع الطبعي يغنى عن الرادع الشرعي مثاله شرب البول حرام و كذلك الخمر ورتب الحد على الثاني دون الاول لنفرة النفوس منه فوكلت الى طباعها والوالد والولد مشتركان في الحق وبالغ الله تعالى في

وطاعة السادة والرفق بالعبيد والقيام بالامرة مع العدل و
متابعة الجماعة وطاعة اولي الامر والاصلاح بين الناس وفيه

كتابه العزيز في الوصية بالوالدين في مواضع دون الولد وكولا الى الطبع
الذي يقضي بالشفقة عليه ضرورة وصلة الرحم قال صلى الله عليه وسلم
لا يدخل الجنة قاطع رحم رواه الشيخان وطاعة السادة روى البخاري و
غيره حديث ان العبد اذا نصح لسيده واحسن عبادة ربه فله الاجر
مرتين والرفق بالعبيد قال صلى الله عليه وسلم اخوانكم جعلهم الله
تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه من
لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه رواه الشيخان
وقال صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة سيّئ الملكة وسأله رجل كم نعفو
عن الخادم فقال كل يوم سبعين مرة رواهما الترمذي وغيره وروى
البخاري في الادب وغيره عن علي كان آخر كلام النبي صلى الله عليه وسلم
الصلوة الصلوة واتقوا الله فيما ملكت ايمانكم وروى الحاكم وغيره حديث
اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا والطفهم باهله والقيام بالامرة
مع العدل لانها من مصالح الامة وقال تعالى واذا حكمتم بين الناس
ان تحكموا بالعدل وفي الصحيحين حديث سبعة يظلهم الله في ظل عرشه
امام عادل الى آخر الحديث وروى البزار حديث للاسلام علامات كمنار
الطريق شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والحكم بكتاب
الله وطاعة النبي الامي والتسليم على بني آدم ومتابعة الجماعة ففي الحديث السابق
ولزوم الجماعة وروى الترمذي والنسائي حديث آمركم بخمس الله

قتال الخوارج والبغاة والمعاونة على البر وفيه الامر بالمعروف
والنهى عن المنكر واقامة الحدود والجهاد وفيه المرابطة

الله امرنى بهن السمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة فانه من فارق
الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه الا ان يراجع
وطاعة اولى الامر قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله و
اطيعوا الرسول واولى الامر منكم وفى الحديث السابق وطاعة اولى الامر
وروى ابوداود وغيره حديث اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ولو
لعبد حبشى وروى الطبرانى بسند ضعيف الاسلام عشرة اسهم شهادة
ان لا اله الا الله وهى الملة والثانية الصلوة وهى الفطرة والثالثة الزكوة
وهى الطهرة والرابعة الصوم وهى الجنة والخامسة الحج وهى الشريعة والسادسة
الجهاد وهى العزة والسابعة الامر بالمعروف وهو الوفاء والثامنة النهى
عن المنكر وهى الحجة والتاسعة الجماعة وهى الالفة والعاشرة الطاعة و
هى العصمة والاصلاح بين الناس وفيه قتال الخوارج والبغاة قال تعالى
وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما الايتين والمعاونة على البر
قال تعالى وتعاونوا على البر والتقوى وفيه الامر بالمعروف والنهى عن المنكر
ومر فى الاحاديث وروى مسلم حديث من راى منكم منكرا فليغيره بيده
فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان واقامة
الحدود قال تعالى ولا تاخذكم بهما رافة فى دين الله ان كنتم تؤمنون بالله
واليوم الاخر وقال صلى الله عليه وسلم انما اهلك الذين من قبلكم انهم
كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا

وأداء الأمانة ومنها الخمس والقرض مع وفائه وإكرام الجار وحسن المعاملة وفيه جمع المال من حله وإنفاق المال في

عليه الحد رواه الشيخان وقال اقامة حد من حدود الله خير من مطر أربعين ليلة في بلاد الله وقال أقيموا حدود الله في القريب والبعيد ولا تأخذكم في الله لومة لائم رواهما ابن ماجة والجهاد وتقدم في عدة أحاديث وفيه المرابطة قال صلى الله عليه وسلم كل ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطا في سبيل الله فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيمة ويأمن فتنة القبر رواه الترمذي وأداء الأمانة قال الله تعالى إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وقال صلى الله عليه وسلم لا إيمان لمن لا أمانة له رواه أحمد وقال المؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم صححه الحاكم وتقدم حديث يطبع المؤمن على الخلال كلها إلا الخيانة وروى الطبراني حديث تناصحوا في العلم فإن خيانة أحدكم في علمه أشد من خيانته في ماله ومنها الخمس من المغنم كما سبق في حديث الشيخين والقرض لأنه إعانة على كشف كربة مع وفائه من الأمانة وفي صحيح مسلم حديث خياركم أحسنكم قضاء وإكرام الجار قال صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره رواه الشيخان وروى الترمذي حديث أحسن إلى جارك تكن مؤمنا وحسن المعاملة وتقدم في حديث المؤمن من أمنه الناس على أموالهم وفيه جمع المال من حله قال صلى الله عليه وسلم إن التجار يبعثون يوم القيمة فجارا إلا من اتقى الله و بر وصدق رواه الترمذي وصححه وابن ماجة وقال صلى

حقه وفيه ترك التبذير والسرف ورد السلام وتشميت العاطس
وكف الضرر واجتناب اللهو واماطة الاذى عن الطريق

الله عليه وسلم ايها الناس ان احدكم لن يموت حتى يستكمل رزقه فاتقوا الله واجملوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم رواه ابن ماجه وانفاق المال في حقه وفيه ترك التبذير والسرف قال صلى الله عليه وسلم ان الله كره لكم اضاعة المال رواه الشيخان وقال ابن عباس في قوله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه قال في غير اسراف ولا تقتير وفي قوله ولا تبذر تبذيرا الاية التبذير انفاق في غير حق رواهما البخاري في الادب ورد السلام قال تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها وفي الاحاديث الصحيحة الامر به وورد عده من الايمان في حديث البزار ثلاث من الايمان الانفاق من الاقتار وبذل السلام والانصاف من نفسك ورواه الطبراني بلفظ من جمعهن فقد جمع الايمان وتشميت العاطس قال صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وتشميت العاطس الحديث رواه الشيخان وفي لفظ لمسلم حق المسلم على المسلم ست اذا لقيته سلم عليه واذا عطس فحمد الله فشمته الحديث وروى البخاري حديث اذا عطس احدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله وكف الضرر عن الناس قال صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار رواه الدار قطني وغيره واجتناب اللهو قال صلى الله عليه وسلم لست من دد ولا الدد مني وقال الاشرة شر وقال ابن عباس في قوله تعالى ومن

خاتمة العلم اسّ العمل وهو ثمرته وقليله معه خير من كثيره مع جهل فمن ثم كان افضل من صلوة النافلة وافضل اصول الدين

الناس من يشتری لهو الحديث الغناء واشباهه رواها البخاری فی الادب فی باب اللهو والدالهو والباطل والاشرة العبث وروی ابن ابی الدنيا فی ذم الملاهی حديث الغناء ينبت النفاق فی القلب وفی مسند البزار بسند صحيح عليكم بالرمی فانه من خير لهوكم وفيه ايضا بسند صحيح كل شیئ ليس فيه ذكر الله فهو سهو ولغو الا اربع مشی الرجل بين الغرضين وتاديبه فرسه وملاعبته اهله وتعليمه السباحة وعند ابن ماجة نحوه واماطة الاذی عن الطريق قال صلی الله عليه وسلم الايمان بضع وستون او وسبعون شعبة فارفعها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذی عن الطريق رواه مسلم خاتمة العلم اسّ العمل فلا يصح عمل بدونه وهو ای العمل ثمرته ای العلم فلا ينفع علم بلا عمل بل يضر و قليله ای العمل معه ای العلم خير من كثيره مع جهل لانه من عمل بلا علم كان فساده اكثر من صلاحه فمن ثم ای من اجل ذلك كان العلم كما قال الشافعی رضی الله عنه افضل من صلوة النافلة لانه فرض عين او كفاية والفرض افضل من النفل لحديث البخاری السابق اول التصوف وقد قال صلی الله عليه وسلم فضل العالم علی العابد كفضلی علی ادناكم و قال فقيه واحد اشد علی الشيطان من الف عابد رواهما الترمذی وغيره وقال فضل العلم احب الی الله من فضل العبادة رواه الحاكم وفی لفظ عند الطبرانی قليل العلم خير من كثير العبادة وكفی بالمرئ

فالتفسير فالحديث فالاصول فالفقه فالالات على حسبها فالطب
وتحرم علوم الفلسفة كالمنطق والصلوة افضل من الطواف

فقيها اذا عبد الله كفى بالمرء جهلا اذا اعجب برايه وفي لفظ عنده
يسير الفقه خير من كثير العبادة وفي صحيح مسلم حديث اذا مات
ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية وعلم ينتفع به الحديث
وفي لفظ لابن ماجة ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما
نشره وكان صلى الله عليه وسلم يدعو اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع
رواه الحاكم وغيره وقال كل علم وبال على صاحبه يوم القيمة الا من عمل به
رواه الطبراني وافضله اصول الدين لتوقف اصل الايمان او كماله عليه
فالتفسير لتعلقه بكلام الله لشرف الكلام فالحديث لتعلقه بكلام
النبي صلى الله عليه وسلم فالاصول وتقدم على الفقه لشرف الاصل على
الفرع فالفقه اشرف من غيره للاحاديث السابقة فيه فالالات من النحو
والصرف واللغة والمعاني وغيرها على حسبها اى قدرها في الحاجة اليها
فالطب يليها في الفضيلة وهو من فروض الكفاية ايضا صرح به في
الروضة وغيرها وتحرم علوم الفلسفة كالمنطق باجماع السلف واكثر
المعتبرين من الخلف وممن صرح بذلك ابن الصلاح والنووي وخلق
لا يحصون وقد جمعت في تحريمه كتابا نقلت فيه نصوص الائمة في الحط
عليه وذكر الحافظ سراج الدين القزويني من الحنفية في كتاب له في
تحريمه ان الغزالي رجع الى تحريمه بعد ثنائه عليه في اول المستصفى وحرمه
السلفي من اصحابنا وابن رشد من المالكية بان المشتغل به لا تقبل روايته

وهو من غيره والكلام في الاكثار والتنفل بالبيت

والصلوة افضل من الطواف وسائر العبادات على الاصح لحديث خير اعمالكم الصلوة رواه الحاكم وغيره ولانها تجمع من القرب ما لا تجمع غيرها من الطهارة واستقبال القبلة والقراءة وذكر الله والصلوة على رسوله ويمنع فيها كل ما يمنع في غيرها وتزيد بالمنع من الكلام والمشي وغيرهما وقيل الصوم افضل لحديث الصحيحين كل عمل ابن ادم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به وقيل الطواف افضل منهما وقيل الغريب بمكة وقيل الحج افضل منهما لانه جهاد البدن والمال ولانا دعينا اليه في الاصلاب فاشبه الايمان ولانه لا يتصور وقوعه نفلا اذ احياء الكعبة به فرض كفاية فكل من قام به ففعله موصوف بالفرضية وقيل الصلوة افضل بمكة والصوم افضل بالمدينة وهو اي الطواف افضل من غيره اي من العبادات حتى من العمرة روى الازرقي ان انس بن مالك قدم المدينة فركب اليه عمر بن عبد العزيز فسأله الطواف افضل ام العمرة فقال الطواف وقيل العمرة افضل منه قال المحب الطبري في تاليف له في المسألة وهو خطأ ظاهر وادل دليل عليه مخالفة السلف فانه لم ينقل تكرارها عن النبي صلى الله عليه وسلم فمن بعده بل كره مالك واحمد تكرارها في العام واجمعوا على استحباب تكرار الطواف والكلام في الاكثار اي فيمن اراد الاستكثار من نوع واحد فيكون غالبا عليه ويقتصر على الاخر من المتاكد منه المذكور من الصلوة ثم الطواف افضل له والا فصوم يوم افضل من ركعتين بلا خلاف وكذا عمرة افضل من طواف واحد لاشتمالها

ونفل الليل ثم وسطه فآخره والقرآن من سائر الذكر وهو

عليه وزيادة نبه على ذلك النووي في شرح المهذب والمحب الطبري في تأليفه المذكور والنفل بالبيت افضل منه خارجه حتى من مسجد مكة والمدينة لحديث الصحيحين ايها الناس صلوا في بيوتكم فان افضل صلوة المرء في بيته الا المكتوبة وقيده الشيخ في المهذب بتطوع النهار وتعجب منه النووي في شرحه وقال ابن السبكي في الاشباه والنظاير لعله اشار به الى انه في البيت حيث يظهر في المسجد افضل الا حيث يخفى قال وهو حسن ونفل الليل افضل من نفل النهار لحديث مسلم افضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل ثم وسطه اي ثلثه الوسط افضل من طرفيه فآخره افضل من اوله وهو بعد الوسط سئل صلى الله عليه وسلم اي الصلوة افضل بعد المكتوبة فقال جوف الليل رواه مسلم وقال احب الصلوة الى الله صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وقال ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير فيقول من يدعوني فاستجيب له من يسالني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له رواهما الشيخان والقرآن افضل من سائر الذكر للحديث الآتي وهما اي القرآن والذكر افضل من الدعاء حيث لم يشرع روى الترمذي وحسنه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب تبارك وتعالى من شغله القرآن وذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين وفضل كلام الله على ساير الكلام كفضل الله على خلقه وفي لفظ

من الدعاء حيث لم يشرع وحرف تدبر من حر في غيره

في مسند البزار يقول الله من شغله قراءة القرآن عن دعائي اعطيته
افضل ثواب الشاكرين وروى الترمذي حديث ما تقرب العباد الى الله
بمثل ما خرج منه وروى البيهقي في الشعب حديث قراءة القرآن في
الصلوٰة افضل من قراءة القرآن في غير الصلوة وقراءة القرآن في غير
الصلوٰة افضل من التسبيح والتكبير اما الدعاء حيث شرع وكذا الذكر
فهو افضل اتباعا وحرف تدبر افضل من حر في غيره قال تعالى كتاب
انزلناه اليك مبارك ليدبروا اياته وقال تعالىٰ ورتل القرآن ترتيلا و
روى الشيخان عن ابي وائل قال غدونا على عبد الله فقال رجل قرأت
المفصل البارحة فقال هذا كهذ الشعر وروى احمد عن عائشة انه ذكر
لها ان ناسا يقرؤن القرآن في الليل مرة او مرتين فقالت اولئك قرؤا
ولم يقرؤا كنت اقوم مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة التمام فكان يقرأ
سورة البقرة وال عمران والنساء فلا يمر باية فيها تخويف الا دعا الله و
استعاذ ولا يمر باية فيها استبشار الا دعا الله ورغب اليه وروى الترمذي
وغيره حديث يقال لصاحب القرآن اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا
فان منزلك عند اخر اية تقرؤها وروى ابو عبيد عن ابي حمزة قال قلت لابن
عباس اني سريع القراءة قال لان اقرأ البقرة في ليلة فاتدبرها وارتلها
احب الي من ان اقرأ القرآن اجمع هذرمة وروى اصحاب السنن
حديث لا يفقه من قرأ القرآن في اقل من ثلث وروى البخاري عن
انس قال كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم مدا وروى

وبالمصحف والجهر حيث لا رياء والسكوت من التكلم الا في حق ومخالطة الناس وتحمل اذاهم من اعتزالهم

ابو داود والترمذي والنسائي عن ام سلمة انها نعتت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة مفسرة حرفا حرفا والقراءة بالمصحف افضل منها عن ظهر قلب لان النظر فيه عبادة حتى كره جماعة من السلف ان يمضي على الرجل يوم لا ينظر في مصحفه روى ابو عبيد حديث فضل قراءة القران نظرا على من يقرأه ظهرا كفضل الفريضة على النافلة واسناده ضعيف وفي الشعب للبيهقي باسانيد ضعيفة حديث قراءة القران في غير المصحف الف درجة وقراءته في المصحف تضعف على ذلك الى الفي درجة وحديث اعطوا اعينكم حظها من العبادة قالوا وما هو قال النظر في المصحف وفيه بسند صحيح موقوفا على ابن مسعود ادموا النظر في المصحف والجهر افضل من الاسرار حيث لا رياء يخاف لان نفعه متعد للسامعين واما اذا خاف الرياء فالاسرار عليه يحمل حديث الترمذي الجاهر بالقران كالجاهر بالصدقة والمسر بالقران كالمسر بالصدقة والسكوت افضل من التكلم ولو استوت مصلحتهما الا في حق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلام ابن ادم عليه لا له الا امر بمعروف ونهيا عن منكر او ذكر الله تعالى وقال لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فان الكلام بغير ذكر الله قسوة القلب وان ابعد الناس من الله القلب القاسي وقال اذا اصبح ابن ادم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان فتقول له اتق الله فينا فانما نحن بك فان ٢ اي تذلل وتخضع في القاموس التكفير ان يخضع الانسان لغيره

وهو حيث يخاف الفتنة والكفاف من الفقر والغنى

استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا وقال لعقبة بن عامر وقد
ساله ما النجاة امسك عليك لسانك وليسعك بيتك وقال لسفيان
وقد ساله ما الخوف ما تخاف علي هذا واخذ بلسانه وقال انس توفي
رجل فبشره رجل بالجنة فقال صلى الله عليه وسلم او لا تدري فلعله
تكلم بما لا يعنيه رواها كلها الترمذي وغيره وفي الصحيحين ان العبد
يتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها الى النار ابعد ما بين المشرق و
المغرب وروى البخاري حديث من يضمن لي ما بين لحييه ورجليه
اضمن له الجنة وقوله ما يتبين اي يتفكر في انها خير ام لا والمستثنى
في الحديث الاول هو المراد بقولي الا في حق ومخالطة الناس وتحمل
اذاهم افضل من اعتزالهم قال صلى الله عليه وسلم المؤمن الذي يخالط
الناس ويصبر على اذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على
اذاهم رواه البخاري في الادب وغيره وهو اي اعتزالهم افضل حيث
يخاف الفتنة في دينه بموافقتهم على ما هم عليه وعليه يحمل حديث
عقبة السابق وليسعك بيتك وحديث البخاري يوشك ان يكون
خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه
من الفتن وحديث الصحيحين اي الناس افضل قالوا من جاهد بماله و
نفسه قال ثم من قالوا الله ورسوله اعلم قال ثم مؤمن يعتزل الناس
في شعب يتقي ربه ويدع الناس من شره وروى ابن ابي الدنيا في
كتاب العزلة ان اعجب الناس الي رجل يؤمن بالله ورسوله ويقيم

الصلوة ويوتي الزكوة ويعتزل ماله ويحفظ دينه ويعتزل الناس وروى
البيهقي في الزهد من حديث ابي هريرة مرفوعا ياتي على الناس زمان
لا يسلم لذي دين دينه الا من هرب بدينه من شاهق الى شاهق ومن
جحر الى جحر فاذا كان ذلك الزمان لم تنل المعيشة الا بسخط الله فاذا كان
ذلك كذلك كان هلاك الرجل على يد زوجته وولده فان لم تكن له
زوجة ولا ولد كان هلاكه على يدي ابويه فان لم يكن له ابوان كان هلاكه
على يدي قرابته او الجيران قالوا كيف ذلك يا رسول الله قال يعيرونه
بضيق المعيشة فعند ذلك يورد نفسه الموارد التي يهلك فيها نفسه
والكفاف افضل من الفقر والغنى قال صلى الله عليه وسلم قد افلح من
اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما رزقه وقال طوبى لمن هدي للاسلام و
كان عيشه كفافا وقنع به وقال اللهم اجعل رزق ال محمد كفافا روى
الاول والاخر مسلم والثاني الترمذي وروى ايضا حديث ان اغبط
اوليائي عندي لمؤمن خفيف الحاذ ذو حظ من الصلوة احسن عبادة
ربه واطاعه في السر وكان غامضا في الناس لا يشار اليه بالاصابع وكان
رزقه كفافا فصبر على ذلك وروى مسلم حديث يا ابن ادم انك ان تبذل
الفضل خير لك وان تمسكه شر لك ولا تلام على كفاف وقيل الفقر مع
الصبر افضل للحديث الصحيح يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل اغنيائهم
بنصف يوم وهو خمسمائة عام وعند الترمذي اللهم احيني مسكينا
وامتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين يوم القيمة وقيل الغنى مع
الشكر افضل لحديث الصحيحين ذهب اهل الدثور بالاجور الحديث
وفضل قوم التوكل على الاكتساب بالاعراض عن اسبابه بمواعدتها القلب

فضل قوم التوكل على الاكتساب وعكس قوم وفضل الآخرون
بالاختلاف الاحوال والمختار عندي انه لا ينافي التوكل الكسب
ولا ادخار قوت سنة وكل اقامه الله على ما يريد لانتظام الوجود

على الله تعالى وعكس قوم ففضلوا الاكتساب على تركه وفضل آخرون
باختلاف الاحوال فمن يكون في توكله لا يتسخط عند ضيق الرزق عليه
ولا يتطلع الى سوال احد من الخلق فالتوكل في حقه افضل لما فيه من
الصبر والمجاهدة للنفس ومن يكون في توكله بخلاف ما ذكر فالاكتساب
في حقه افضل حذرا من التسخط والتطلع والمختار عندي انه لا ينافي
التوكل الكسب بل يكون مكتسبا متوكلا بان يرضى بما قسم له ولا
يتطلع الى اكثر منه وقد قال عمر رضي الله عنه لقوم قعدوا وادعوا
التوكل بل انتم متاكلون انما المتوكل الذي يلقي بذره في الارض ويتوكل
رواه البيهقي وفي رسالة القشيري عن سهل بن عبد الله التوكل
حال النبي صلى الله عليه وسلم والكسب سنته فمن قوي على حاله
فلا يتركن سنته ويقرب من ذلك حديث ادع ناقتي واتوكل فقال
اعقلها وتوكل ولا ينافيه ايضا ادخار قوت سنة فقد كان
صلى الله عليه وسلم يدخر قوت عياله سنة كما في الصحيحين
وهو سيد المتوكلين وكل من الخلق اقامه الله على ما يريد
سبحانه من الحالة التي هو عليها من كسب وترك
وعلم وعمل وارتفاع وانخفاض وغير ذلك لانتظام الوجود اذ لو
ترك الناس كلهم الكسب لتعطلت المصالح والمعايش

وتفاوت المراتب لا رادّ لقضائه ولا معقب لحكمه

تفاوت المراتب في الدنيا والآخرة لا رادّ لقضايه بالدفع ولا معقب لحكمه بالنقض سبحانه وتعالى وهذا اخر ما اوردناه والله اعلم

قد وقع الفراغ من طبع هذا الكتاب في شهر ربيع الاول سنه ١٣٠٩